



جامعة العربي التبسي – تبسة



كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية، وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي: / 2020

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)

فرع: العلوم الاقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

المذكرة موسومة ب:

عنوان المذكرة: دور الإصلاح الضريبي في الحد من الاقتصاد

الغير رسمي

دراسة حالة: الجزائر من فترة 1990-2018

إشراف الأستاذ (ة):

أحميدة مالكية

من إعداد:

- شيماء جلال

- نسرين بوصيود

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
عادل طلبة	أستاذ محاضر – أ-	رئيسا
أحميدة مالكية	أستاذ محاضر – أ-	مشرفا ومقررا
شهلة قدرى	أستاذ محاضر – ب-	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2019-2020



جامعة العربي التبسي – تبسة



كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية، وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي: / 2020

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)

فرع: العلوم الاقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

المذكرة موسومة ب:

عنوان المذكرة: دور الإصلاح الضريبي في الحد من الاقتصاد

الغير رسمي

دراسة حالة: الجزائر من فترة 1990-2018

إشراف الأستاذ (ة):

أحميدة مالكية

من إعداد:


- شيماء جلال

- نسرين بوصيود

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
عادل طلبة	أستاذ محاضر – أ-	رئيسا
أحميدة مالكية	أستاذ محاضر – أ-	مشرفا ومقررا
شهلة قدرى	أستاذ محاضر – ب-	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2019-2020



شكر و عرفان

الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا مباركا فيه كما يجب ربنا
ويرضى، كما ينبغي لكرم وجهه عز وجل

له حمدا لا ينقطع ولا يفنى، فالشكر له جل وعلا على ان وفقنا على
انجاز هذا العمل وعلى كل نعمه التي لا تعد ولا تحصى.

نتقدم من خلال هذا العمل بالشكر والتقدير الى كل من ساهم في
انجاز هذا العمل قريبا كان او بعيدا

ولا يفوتنا ان اشكر استاذي المشرف مالكية أحميدة اكرمه الله وسدد
خطاه وادامه الله خير مرشد وناصح.

دون ان ننسى تقديم شكرنا الجزيل وامتناننا وتقديرنا ;

الى الذين لم يبخلوا علينا بنصائحهم وتوجيهاتهم القيمة وفي الاخير
اشكر الاساتذة الاعضاء اللجنة على تشريفهم لنا بقبولهم مناقشة
هذا الموضوع المتواضع، الذي نرجو ان ينال رضا كل من يطالعه.

إهداء

إلى من رباني منذ عهد الصغر، وجعل الله عقوقه إحدى الكبائر، إلى من أدين له بكل نجاح أصبته

بعد الاله، إلى العزيز الغالي، إليك يا والدي الحبيب حفظك الله وأدامك تاجا فوق رأسي

إلى من أوجب الرحمان برها وطاعتها، وأجزل الثواب لمن رعاها وأحسن عشرتها، إلى من أعلى

الله قدرها ومكانتها، إلى أمي الغالية حفظها الله وأطال في عمرها

إلى من حملوا قسوتي ورأفتي إلى سندي في الدنيا ومآربها إلى إخوتي أحبائي حفظهم الله وأدامهم

سندا وقوة

إلى من كانوا عوننا لي في الضراء كما في السراء إلى أختي في الله عبلة علاق إلى العائلة الكريمة

إلى زميلاتي في مشواري الدراسي إلى كل أساتذتي الكرام.

بجلاء شيماء

إهداء

الحمد لله الذي وهبني نعمة العقل، وأمدني بالقوة والادارة حتى اتممت هذا العمل المتواضع

ومن ثمة الشكر الجزيل

أهدي ثمرة جهدي وما جنيته من أتعب، وما حصده من سنوات الدراسة، إلى أغلى ما لدي

أمي الغالية، أبي العزيز، إلى إخوتي وكافة أفراد عائلتي دون أن أنسى أصدقائي وزميلاتي

جميعا كل باسمه.

إلى كل من وقف بجانبني ولم أقم بذكره...

بوصيوة نسرين

قائمة الفهارس

الصفحة	الموضوع
I	فهرس الموضوعات
VII	فهرس الجداول
أ-هـ	مقدمة
الفصل الأول: الإطار النظري للإقتصاد غير الرسمي	
07	تمهيد
08	المبحث الأول: ماهية الإقتصاد غير الرسمي
08	المطلب الأول: مفهوم الإقتصاد غير الرسمي
08	أولاً: إشكالية تسمية الإقتصاد غير الرسمي
09	ثانياً: تعريف الإقتصاد غير الرسمي
13	ثالثاً: خصائص الإقتصاد غير الرسمي
13	المطلب الثاني: أشكال الإقتصاد غير الرسمي
13	أولاً: النشاط غير الرسمي
14	ثانياً: النشاط المصرح به جزئياً
15	المطلب الثالث: العلاقة بين الإقتصاد الرسمي وغير الرسمي
17	المبحث الثاني: عوامل انتشار الإقتصاد غير الرسمي
17	المطلب الأول: العوامل الإقتصادية
17	أولاً: ارتفاع مستوى الضرائب
18	ثانياً: اللوائح الحكومية
18	ثالثاً: التحولات الاجتماعية
19	رابعاً: دور المعلومات
19	خامساً: ندرة السلع
20	سادساً: المشروعات الصغيرة
20	المطلب الثاني: العوامل السياسية
20	أولاً: النظم الادارية والقيود الحكومية

21	ثانيا: الإفراط في التدخل الحكومي في النشاط الإقتصادي
21	ثالثا: عجز الموازنة العامة للدولة
21	رابعا: خدمات القطاع العام والفساد
22	المطلب الثالث: العوامل الإجتماعية
22	أولا: البطالة وسوق العمل
22	ثانيا: انخفاض مستوى الدخل
23	ثالثا: الفقر
23	رابعا: التعليم والتدريب
25	المبحث الثالث: مؤشرات قياس الإقتصاد غير الرسمي وأثاره الإقتصادية
25	المطلب الأول: طرق واساليب قياس الإقتصاد غير الرسمي
25	أولا: الأساليب المباشرة
26	ثانيا: الأساليب غير المباشرة
27	المطلب الثاني: أثار الإقتصاد غير الرسمي
27	أولا: الأثار الايجابية للقطاع غير الرسمي:
28	ثانيا: الأثار السلبية للقطاع غير الرسمي
30	خاتمة الفصل
الفصل الثاني: الإطار النظري للنظام الضريبي	
32	تمهيد
33	المبحث الاول: عموميات حول النظام الضريبي
33	المطلب الاول: مفهوم الضريبة
33	أولا: تعريف الضريبة
34	ثانيا: خصائص الضريبة
34	ثالثا: الفرق بين الضريبة والرسم
35	المطلب الثاني: الاساس القانوني للضريبة
35	أولا: نظرية المنفعة والعقد الاجتماعي

36	ثانيا: نظرية التضامن الاجتماعي la solidarit� sociale
37	المطلب الثالث: التصنيف العام للضريبة
37	أولا: التصنيف القائم على طبيعة الضريبة
39	ثانيا: التصنيف على أساس صندوق وضع الضريبة
40	ثالثا: التصنيف الاقتصادي للضريبة
40	رابعا: التصنيف على أساس التطبيق
42	المبحث الثاني: تقييم فعالية النظام الضريبي
42	المطلب الأول: فعالية النظام الضريبي
42	أولا: تعريف الفعالية
42	ثانيا: تعريف الفعالية الضريبية
43	ثالثا: مؤشرات قياس فعالية النظام الضريبي
45	المطلب الثاني: معوقات فعالية النظام الضريبي
45	أولا: جمود النظام الضريبي
46	ثانيا: الازدواج الضريبي
47	ثالثا: التهرب الضريبي
49	رابعا: الضغط الضريبي
51	المطلب الثالث: مقومات فعالية النظام الضريبي
51	أولا: مدونة النظام الضريبي
51	ثانيا: كفاءة الإرادة الضريبية
52	ثالثا: التحفيز الضريبي
54	ثالثا: مكونات التحفيز الضريبي
56	المبحث الثالث: الإصلاح الضريبي
56	المطلب الأول: مفهوم الإصلاح الضريبي
56	أولا: تعريف الإصلاح الضريبي.
56	ثانيا: خصائص الإصلاح الضريبي

57	المطلب الثاني: اهداف ودوافع الاصلاح الضريبي
57	أولاً: دوافع الاصلاح الضريبي
59	ثانياً: اهداف الاصلاح الضريبي
60	المطلب الثالث: مجالات الاصلاح الضريبي
63	خاتمة الفصل
الفصل الثالث: الإصلاح الضريبي كآلية للحد من آثار الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر للفترة 1990 - 2018	
65	تمهيد
66	المبحث الأول: وضعية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر
66	المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر
66	أولاً - المرحلة الأولى: ملامح ظهور الاقتصاد غير الرسمي في الفترة 1962-1989
67	ثانياً - المرحلة الثانية: ظهور الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر في الفترة 1990 - 1999
69	ثالثاً - المرحلة الثالثة: تطور الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر في الفترة 2000 إلى يومنا هذا (برنامج الإنعاش والدعم الاقتصادي)
70	المطلب الثاني: عوامل ظهور وانتشار الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر
70	أولاً - العوامل الاجتماعية
71	ثانياً: العوامل السياسية والإدارية
72	ثالثاً - العوامل الاقتصادية
73	المطلب الثالث: مظاهر الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر
73	أولاً: الأنشطة غير الرسمية المشروعة
75	ثانياً: الأنشطة غير الرسمية وغير المشروعة
77	المطلب الرابع: تقييم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر
78	أولاً: حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر
79	ثانياً: تطور التشغيل غير الرسمي في الجزائر
80	ثالثاً: آثار الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الجزائري

82	المبحث الثاني: النظام الضريبي الجزائري قبل إصلاحات 1991
82	المطلب الأول: الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة
82	أولاً: الضرائب المباشرة
84	ثانياً: الرسوم المماثلة
84	المطلب الثاني: الضرائب غير المباشرة
85	أولاً: الضرائب غير لمباشرة على الاستهلاك
85	ثانياً: الرسم على رقم الأعمال
86	المطلب الثالث: حقوق الطابع والتسجيل
86	أولاً: الرسم الثابت
86	ثانياً: الرسم النسبي التصاعدي
87	المبحث الثالث: الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاسه في الحد من الاقتصاد غير الرسمي
87	المطلب الأول: دوافع الإصلاح الضريبي في الجزائر وأهدافه
87	أولاً: دوافع الإصلاح الضريبي في الجزائر
89	ثانياً: أهداف الإصلاح الضريبي في الجزائر
90	المطلب الثاني: جوهر الإصلاح الضريبي في الجزائر وأثره في الحد من الاقتصاد غير الرسمي
90	أولاً: مكونات النظام الضريبي الجزائري بعد إصلاحات 1992
92	ثانياً: الإصلاحات الجبائية التي قامت بها الجزائر في الفترة 1990-2018 قصد الحد من الاقتصاد غير الرسمي أو دمج
97	ثالثاً: مدى استقرار التشريع الضريبي الجزائري
98	رابعاً: فعالية النظام الضريبي الجزائري في محاربة الغش والتهرب الضريبيين
98	المطلب الثالث: المعوقات التي تحول دون عملية الحد من ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر أو إدماجه
100	خاتمة الفصل
102	خاتمة

106

قائمة المراجع

الملخص

الصفحة	الموضوع	الرقم
09	المصطلحات الشاملة للنشاطات غير القانونية	01
16	الفرق بين الإقتصاد الرسمي والإقتصاد غير الرسمي	02
62	التدابير الاصلاحية الجبائية المقترحة من طرف صندوق النقد الدولي	03
78	حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني الخام في الجزائرخلال الفترة (2018-1990)	04
79	تطور نسبة عمالة القطاع غير الرسمي نسبة إلى إجمالي العمالة المشتغلة للفترة 2007-1990	05
92	يبين أهم القوانين والتعديلات التي عرفتها المنظومة الضريبية في الجزائر خلال الفترة (2018-1991) قصد الحد من الاقتصاد غير الرسمي	06
98	عدد الإجراءات الضريبية في القوانين المالية للفترة (2015-2000)	07

مقدمة

مقدمة:

تعاني دول العالم من ظاهرة تهدد الكثير من اقتصاديات الدول النامية والمتقدمة، تتمثل في ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، والحديث عن هذه الظاهرة ذو أهمية كبيرة خاصة في الآونة الأخيرة بعد التحولات والتغيرات التي عصفت بالدول من كافة النواحي السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، مع ذلك فان الاهتمام بهذه الظاهرة وأبعادها لم يبدأ إلا بعد سنة 1972، حيث أن هذه الظاهرة وان اختلفت تسميتها (الاقتصاد الموازي، الاقتصاد الباطني، قطاع غير الرسمي، السوق السوداء، الاقتصاد الخفي، الاقتصاد غير المنتج...) شكلت اتجاها هاما في الدراسات الحالية التي تقوم بها المنظمات العالمية كمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، مكتب العمل الدولي، حيث تعرضت هذه المنظمات إلى تحليل ودراسة هذه الظاهرة، درجة تطورها، خطورتها، وكيفية معالجتها.

وقد ركزت الكثير من الدراسات على الضرائب كعنصر رئيسي وفعال في زيادة حجم هذه الظاهرة وتشوه الاقتصاد، حيث يتزايد الحافز للتحويل إلى العمل في الاقتصاد غير الرسمي إذا كانت أنشطة الاقتصاد الرسمي تتعرض للمزيد من الضرائب من وقت لآخر، وزيادة مستوى العبء الضريبي بشكل مبالغ فيه وعدم كفاءة الجهاز الضريبي، وهو ما يؤدي إلى انقسام الاقتصاد الوطني إلى قسمين احدهما خاضع للضرائب والأخر غير خاضع لها، في هذا الإطار يعد الإصلاح الضريبي بمعناه الواسع هو السبيل الوحيد للنهوض بالاقتصاد والحد من انتشار ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في طياته، وذلك من خلال تبسيط وإقامة نظام ضريبي فعال، وتشجيع الاستثمار من خلال منح تحفييزات وإعفاءات ضريبية، والعمل على علاج التشوهات التي تكتنف الإدارة الضريبية وتحديثها حتى تكون على قدر كبير من التطور والفهم للواقع الاقتصادي الحالي، مع ضرورة مراجعة التشريع الضريبي قصد تحديد ثم معالجة مختلف الثغرات التي يتضمنها.

والجزائر كغيرها من البلدان النامية عانت من هذه الظاهرة، فقد برز الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر منذ فترة طويلة متخذا أشكالا وأبعادا وصورا متعددة، لكن الملفت للانتباه هو التغير الملاحظ في حجم ومسار الظاهرة، فإزالة احتكار التجارة الخارجية، البطالة، الخصوصية، تدني القدرة الشرائية... كلها عوامل ساهمت في تفاقم هذه الظاهرة واحتلالها موقعا هاما في المشهد الاقتصادي.

وقد رأت الحكومة انه من بين الأسباب الرئيسية وراء استفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي هو ثقل الأعباء الضريبية التي يتحملها أرباب العمل مما يدفعهم إلى محاولة التهرب منها سواء كان ذلك كليا أو جزئيا من خلال التهرب أو الغش الضريبي.

وكننتيجة لكل ما سبق، عملت الجزائر على إدخال تعديلات على النظام الضريبي من خلال إصلاحات شاملة مع بداية التسعينات، قصد تقليص هذه الأعباء من خلال إعفاءات متتالية للضرائب والرسوم ضمن قوانين المالية، إضافة إلى تنظيم الإدارة الضريبية حتى تصبح أكثر فعالية.

الإشكالية الرئيسية:

وهو ما يضعنا أمام إشكالية رئيسية تتمحور حول دور الإصلاحات الضريبية في الحد من ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الجزائري؟

الأسئلة الفرعية:

للإمام أكثر بجوانب الموضوع نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

1- ما هي أهم التصورات المعطاة للاقتصاد غير الرسمي والأطراف الفاعلة الظاهرة والخفية الممارسة والمغذية له؟

2- فيما يتمثل الإصلاح الضريبي؟ وما هي أهم مقوماته ودوافعه؟

3- ما هو واقع الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر؟ وما مدى تأثير إصلاحات النظام الضريبي في الحد منه؟

فرضيات البحث:

1- يعد الاقتصاد غير الرسمي ملاذا أخيرا للفايرين من الاقتصاد الرسمي لعدة عوامل اقتصادية، اجتماعية وسياسية.

2- إن وجود اقتصاد غير رسمي منتج ومرن أصبح أساسا مهما لنجاح عملية الاستقرار الاقتصادي.

3- استطاع النظام الضريبي الجزائري بلوغ مستوى الفعالية في الأداء.

أسباب اختيار البحث:

• الرغبة الذاتية لدراسة الموضوع؛

• ندرة الدراسات الميدانية الوطنية في هذا الجانب؛

• الانتشار الواسع والواضح للاقتصاد غير الرسمي في المجتمع الجزائري حيث أضحى واقعا معاشا؛

• موضوع هام وحديث حيث أصبح الاقتصاد غير الرسمي يشكل نسبة متزايدة في الناتج الداخلي الخام

لا سيما في اقتصاديات الدول النامية.

أهمية البحث:

إن أهمية هذا البحث تنبع من الآثار السلبية للاقتصاد غير الرسمي، ومن كون الإصلاحات الضريبية من أهم المواضيع التي اهتمت بها الدراسات في الدول للحد من هذه الظاهرة التي جعلت أموالا طائلة تتداول بكل حرية من دون مراقبة أو اقتطاع، وبذلك حرمان الخزينة العمومية منها ومن هنا تتجلى أهمية الإصلاح الضريبي كونها من الوسائل الهامة للعلاج من هذه الظاهرة.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة لتحقيق جملة من الأهداف نوجزها فيما يلي:

- تشخيص ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، باعتبارها ظاهرة تحول دون تحقيق مسار التنمية الاقتصادية والتعرف على أشكاله؛
- إعطاء حوصلة على محتوى الإصلاح الضريبي في الجزائر؛
- توضيح العلاقة بين الإصلاحات الضريبية وظاهرة الاقتصاد غير الرسمي.

حدود الدراسة:

تمت دراسة وتطبيق محتوى الدراسة النظرية المتمثلة في الاقتصاد غير الرسمي بمختلف أبعاده والإصلاح الضريبي على مستوى الجزائر في حدود السنوات من 1990 إلى 2018.

منهج الدراسة:

قصد تناول هذا الموضوع ومحاولة الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار صحة الفرضيات تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لسرد مختلف التعريفات والمفاهيم حول الاقتصاد غير الرسمي والإصلاح الضريبي وإعطاء نظرة عن واقع الاقتصاد غير الرسمي ومدى انتشاره، وتحليل مختلف المعطيات الإحصائية الخاصة بالدولة الجزائرية.

الدراسات السابقة:

لقد تناولت العديد من الدراسات موضوع الاقتصاد غير الرسمي، نذكر منها الدراسات التي قام بها كل من:

الدراسة الأولى: برحمن حياة، الاقتصاد غير الرسمي وأثره على اقتصاديات الدول النامية - دراسة حالة الجزائر -، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوقرة،

بومرداس، الجزائر، 2009-2010، من أهداف هذه الدراسة تحليل ودراسة ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي وأبعادها المختلفة في الدول النامية مع إلقاء الضوء على واقع الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر ورصد تطوره ومعرفة السبل الكفيلة لمعالجته، حيث خلصت الدراسة إلى أنه بالرغم من الآثار السلبية للاقتصاد غير الرسمي، إلا أنه يعتبر ذا أثر إيجابي في الدول النامية كونه يوفر دخلا لشريحة كبيرة من أفراد المجتمع كما يعتبر استراتيجية للعيش، كما خلصت إلى أن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر ترجع إلى عدة أسباب متداخلة ومتشابكة، غير أن السبب الرئيسي وراء بروزها في التسعينات تحديدا هو المرحلة الانتقالية للاقتصاد الجزائري والإصلاحات المتخذة وما رافقها من اختلالات هيكلية وممارسات سلبية على الاقتصاد ككل.

الدراسة الثانية: بورعدة حورية: الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر دراسة سوق الصرف الموازي، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2013-2014، قد هدفت هذه الدراسة إلى التركيز على جزء من الاقتصاد غير الرسمي وهي سوق الصرف الموازية، وقد توصلت إلى أنه رغم القرارات الصادرة لمحاربة الأسواق الموازية للصرف إلا أنها لا تزال منتشرة أمام أعوان الأمن، وذلك نظرا لعدم تزويد هؤلاء الناشطين في الإطار غير الرسمي بالبديل الذي يزودهم بلقمة العيش.

الدراسة الثالثة: نجاه مسمش: الاقتصاد الموازي والاستقرار الاقتصادي - دراسة حالة الجزائر 1980-2014، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017-2018، هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى كفاءة السياسة الاقتصادية في إيجاد علاج لظاهرة الاقتصاد غير الرسمي وخلصت إلى أن هناك عدة آثار للاقتصاد غير الرسمي منها اقتصادية واجتماعية لكن الشيء الملاحظ أن له آثار إيجابية لاسيما في تقليل نسبة الفقر والبطالة بين أفراد المجتمع، وبالتالي فهو يعد أهم احد مؤشرات الاستقرار الاقتصادي.

صعوبات الدراسة:

من أهم الصعوبات التي واجهتنا في هذا البحث نذكر:

- قلة الإحصائيات المتعلقة بالظاهرة في الجزائر، وفي حال وجودها فهي إحصائيات مختلفة ومتضاربة؛
- تشعب الموضوع واتساعه مما يجعل حصره صعب؛
- تعدد مفاهيم وتعريف ومصطلحات وتسميات هذا الموضوع مما جعل تحديده صعب أيضا.

هيكل البحث:

من أجل الإجابة على التساؤلات الواردة ضمن إشكالية البحث واختبار الفرضيات سيتم تقسيم هذا البحث إلى ثلاث فصول، حيث سنتناول في الفصل الأول الإطار النظري للاقتصاد غير الرسمي يتضمن ثلاث مباحث المبحث الأول ماهية الاقتصاد غير الرسمي، والمبحث الثاني عوامل انتشار الاقتصاد غير الرسمي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، أما المبحث الثالث سنتعرض إلى مؤشرات قياس الاقتصاد غير الرسمي وآثاره الاقتصادية الايجابية والسلبية.

أما الفصل الثاني فيحمل عنوان عموميات حول النظام الضريبي، تنقسم إلى ثلاث مباحث تمثل الأول في عموميات حول النظام الضريبي، والثاني تقييم فعالية النظام الضريبي، أما المبحث الثالث فسنتطرق فيه إلى الإصلاح الضريبي مفهومه خصائصه أهدافه وأهم المجالات التي مسها.

وأخيرا الفصل الثالث الذي يحمل عنوان الإصلاح الضريبي كآلية للحد من آثار الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، سيتم وفي إطار ثلاث مباحث دراسة واقع الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، جوهر الإصلاحات الضريبية وانعكاسها على الاقتصاد غير الرسمي، ثم سنتناول في المبحث الأخير المعوقات التي تحول دون الحد من هذه الظاهرة.

الفصل الأول:

الاطار النظري للإقتصاد غير الرسمي

تمهيد

المبحث الأول: ماهية الإقتصاد غير الرسمي

المطلب الأول: مفهوم الإقتصاد غير الرسمي

المطلب الثاني: أشكال الإقتصاد غير الرسمي

المطلب الثالث: العلاقة بين الإقتصاد الرسمي وغير الرسمي

المبحث الثاني: عوامل انتشار الإقتصاد غير الرسمي

المطلب الأول: العوامل الإقتصادية

المطلب الثاني: العوامل السياسية

المطلب الثالث: العوامل الإجتماعية

المبحث الثالث: مؤشرات قياس الإقتصاد غير الرسمي وأثاره الإقتصادية

المطلب الأول: طرق واساليب قياس الإقتصاد غير الرسمي

المطلب الثاني: أثار الإقتصاد غير الرسمي

خاتمة الفصل

تمهيد

تواجه الكثير من البلدان على إختلاف إيديولوجيتها ودرجة تقدمها الإقتصادي ظاهرة إنحراف بعض أنشطتها عن مساراتها الصحيحة نحو قنوات غير ظاهرة للإدارة الإقتصادية، فيما يعرف بظاهرة الإقتصاد غير الرسمي، هذا الأخيرة الذي لم يعرف إهتماما الا بعد مطلع السبعينات، وذلك في اطار الدراسات والأبحاث التي قام بها العالم الانثربولوجي البريطاني **كيث هارت Keith Harv** و(مكتب العمل الدولي في عدد من البلدان الإفريقية) وبعدها تزايد الإهتمام بهذه الظاهرة ولم تعد محصورة في اطار وطني وجغرافي محدود، بل أصبحت ذات طابع وإهتمام دولي بإمتياز، وبالرغم من إتفاق غالبية الإقتصاديين على وجود ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي، إلا أنهم إختلفوا في تعريفها وكذا تحليلاتهم لعوامل ظهورها وتفاقمها.

وسيتم التطرق في هذا الفصل إلى ثلاثة المباحث التالية:

- ❖ **المبحث الأول:** ماهية الإقتصاد غير الرسمي؛
- ❖ **المبحث الثاني:** عوامل وانتشار الإقتصاد غير الرسمي؛
- ❖ **المبحث الثالث:** مؤشرات قياس الإقتصاد غير الرسمي وأثاره الإقتصادية.

المبحث الأول: ماهية الإقتصاد غير الرسمي

تعتبر ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي ظاهرة عالمية قديمة، تغطي جميع النشاطات الإقتصادية في بلد معين، ولكن الجديد يكمن فقط في طريقة طرحها والاهتمام بها ومحاولة تقديم تعريف محدد له، فمنذ السبعينات برزت مساع جديدة لتحديد إطار مفاهيمي واضح للإقتصاد غير رسمي وتمييزه عن الإقتصاد الرسمي، وعليه سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق الى مفهوم الإقتصاد غير الرسمي وخصائصه، اشكاله وعلاقته بالإقتصاد الرسمي.

المطلب الأول: مفهوم الإقتصاد غير الرسمي

يعتبر تحديد مفهوم الإقتصاد غير الرسمي من الأمور المهمة بالأخص في مجال الدراسات التطبيقية لهذا الإقتصاد، لأنه بناء على هذا المفهوم تتحدد وتسهل مهمة التقدير والقياس، وكذا تحديد سبل العلاج، الا ان أول صعوبة تواجه الباحثين المهتمين بتحدي جوهره هي تعدد وتنوع التسميات التي اطلقت على هذه الظاهرة.

أولاً: إشكالية تسمية الإقتصاد غير الرسمي

نظرا لتعدد التسميات التي أطلقها الباحثون على ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي والتي يمكن استخدامها كمترادفات لهذا المصطلح، تم اقتراح التسميات الى ثلاث مجموعات على النحو التالي:

❖ المجموعة الأولى: تشير إلى مفهوم سرية

حيث أطلقت العديد من التسميات للدلالة على السرية الظاهرة أبرزها الإقتصاد التحتي، الإقتصاد الاسود، الإقتصاد الخفي، الإقتصاد السري، اقتصاد تحت الارض، الإقتصاد السفلي واقتصاد الابواب الخلفية والتي تعطي انطباعا بان أنشطة الظاهرة تعتبر غير مشروعة كما تشير الى الطبيعة السرية لها.¹

❖ المجموعة الثانية: تشير إلى مفهوم اللانظامية

توحي هذه المجموعة باللانظامية الظاهرة ومن أبرز التسميات التي استخدمت للتعبير عن هذه الظاهرة طبقا لهذا المفهوم: الإقتصاد غير الرسمي، الإقتصاد اللانظامي، الإقتصاد غير المرصود الإقتصاد

¹ عاطف وليم أندراوس، الإقتصاد الكلي الأثر على الموازنة العامة المفاهيم المكونات الاسباب، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2005، ص 12.

غير المهيكّل والإقتصاد غير المرئي وهذه التسميات تأخذ بالمفهوم الضيق لهذه الظاهرة حيث لا تأخذ بعين الاعتبار الأنشطة غير المشروعة.

❖ المجموعة الثالثة: تشير الى العلاقة بالإقتصاد الوطني (الرسمي)

من أبرز التسميات المستخدمة: الإقتصاد الظلي، الإقتصاد الموازي، الإقتصاد الثانوي والإقتصاد الهامشي والتي تعبر عن الإقتصاد الرسمي بهذه الظاهرة باعتبارها عملية ديناميكية تؤثر وتتأثر بالإقتصاد الرسمي.¹

هذا التقييم بالرغم من انه منطقي لكن لا يمكن الأخذ به لأن كل دولة أو منظمة تعطي تسمية خاصة بها دون الاخذ بعين الاعتبار مفهوم السرية او اللانظامية او العلاقة بالإقتصاد الرسمي حيث ان جميع التسميات تشير الى نفس المعنى. .

ويلزم بهذه الصفة قبل ترسيمه بمتابعة تریص اختباري بنجاح.

ومع التطور الهائل الذي يسجله الإقتصاد تطورت وتعددت التسميات التي اعطيت له، حيث يضم اكثر من 30 مصطلح شامل للنشاطات غير الخاضعة للقانون والإحصاء والتي يمكن ان نوضحها في الجدول رقم (01):

الجدول رقم (01): المصطلحات الشاملة للنشاطات غير القانونية

* الإقتصاد غير المسجل؛	* الإقتصاد غير الملاحظ؛
* الإقتصاد غير المعلن؛	* الإقتصاد غير المرصود؛
* الإقتصاد الباطني؛	* الإقتصاد غير المراقب؛
* الإقتصاد المغمور؛	* الإقتصاد الخفي؛
* الإقتصاد السري؛	* الإقتصاد تحت الماء؛
* الإقتصاد الموازي؛	* الإقتصاد السفلي؛
* الإقتصاد النفقي؛	* الإقتصاد الثاني؛
الإقتصاد الثانوي؛	* الإقتصاد الباطني؛
* الإقتصاد غير المرئي؛	* الإقتصاد الاسود؛
* الإقتصاد التغيير؛	* الإقتصاد الطلي؛

¹ - مرجع ذكر سابقا، ص. 13.

* الإقتصاد غير المنظم؛	* الإقتصاد غير القانوني؛
* الإقتصاد المقابل؛	* الإقتصاد الخفي؛
* الإقتصاد الرمادي؛	* الإقتصاد التحتي؛
* الإقتصاد غير المشروع.	* الإقتصاد البديل.

Source: J.C Willard, L'Economie Informelle au Mexique, Revue économique et statistique N°: 226 in français Rouband, Karthala Arstom , Paris, 1994, P26.

إن كثرة التسميات التي اطلقت على ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي تدل على تعقد هذه الظاهرة حيث انها تضم الكثير من الجوانب المختلفة والمتشابهة التي تحتاج الى درجة كبيرة من التحليل حتى يمكن فهمها ومعالجتها، وجميع هذه التسميات تبقى صحيحة ودقيقة في اطار السياق الذي وضعت فيه.

ثانيا: تعريف الإقتصاد غير الرسمي:

لقد ظهرت العديد من التعاريف تصف الإقتصاد غير الرسمي بدءا بالهيئات الرسمية وصولا الى بعض الإقتصاديين الذين اهتموا بتحديد طبيعة الأنشطة المنطوية تحت مسمى الإقتصاد غير الرسمي.¹

1- التعريف الدولي للاقتصاد غير الرسمي:

يعود التعريف الأول للاقتصاد غير الرسمي الذي قبله مكتب العمل الدولي ودعمته منظمة العمل الدولية الى سنة 1792، ولقد تمت صياغته على اساس نتائج تحقيق انجز في كينيا استنادا إلى معايير كان قد حددها سنة 1971 **كيث هارت Keith Harv** (عالم أنثربولوجي بريطاني وخبير مستقل).²

ويعتبر كل نشاط غير رسمي اذا توفرت فيه على الاقل المعايير السبعة التالية:

- 1- سهولة دخول السوق؛
- 2- استعمال الموارد المحلية؛
- 3- الملكية العائلية للمؤسسات؛
- 4- نشاطات علة نطاق صغير؛
- 5- التكنولوجيات ذات الكثافة العليا في العمل؛

¹ مرجع ذكر سابقا، ص.18

² كايث هارت، مدخل الى الاقتصاد (مصطلح الاقتصاد غير رسمي) مقالة قبل 1973م في مؤتمر حول العمالة الحضارية في افريقيا امتدت دراسته من سنة 1965-1968 الموقع الالكتروني:

6- التكوين المكتسب خارج النظام المدرسي؛

7- أسواق ذات المنافسة غير المنتظمة.¹

كما أوضح مكتب العمل الدولي في تقريره الصادر عام 1993 خصائص الإقتصاد غير الرسمي كالتالي: «هو مجمل النشاطات الصغيرة المستقلة بواسطة عمال أجراء وغير أجراء، والتي تمارس خاصة بمستوى تنظيمي وتكنولوجي ضعيف، ويكمن هدفها في توفير مناصب شغل ومداخيل لأولئك الذين يعملون بها، كما أن هذه النشاطات تمارس بدون الموافقة الرسمية للسلطات ولا تخضع لمراقبة الآليات الإدارية المكلفة بغرض احترام التشريعات في المجال الضريبي والأجور الدنيا والأدوات المتشابهة الأخرى المتعلقة بالقضايا الجبائية وظروف العمل».²

لقد حدد هذا التعريف اهم المعايير التي يعتمد عليها في تحديد درجة الرسمية وعدم احترام التشريع الضريبي، الحد الأدنى للأجور، ظروف العمل...، وهو ما يعني ان النشاطات الواردة في هذا القطاع هي شرعية تفنقر فقط لبعض المعايير المنظمة التي تضي عليها وجود رسمي، كما أبرز الجانب الوظيفي لهذه النشاطات، اي انها ليست مجرد أنشطة طفيلية تعيش علة هامش الإقتصاد الرسمي.

أما منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية: فهي ترى ان القطاع غير الرسمي «هو ذلك القطاع الذي في ظله لا تعتمد المؤسسات أثناء قيامها بنشاطها أخذ تصريح من الهيئات المختصة».

بالإضافة الى ذلك، نجد ان الصندوق الوطني الإقتصادي والاجتماعي عرفه «أنه مفهوم وطرح اقتصادي وسيبولوجي يستعمل للدلالة على جزء من الإقتصاد وكذلك نموذج ومنوال لإنشاء الشركات، حيث يعتبر شاذا مقارنة بالمؤسسات النظامية وكل ما يتطلبه إنشاؤها من توفير عناصر تبدو أحيانا بديهية مثل: التسجيل في السجل التجاري، التوظيف الشرعي للعمال والإشتراك في صندوق الضمان الإجتماعي...».³

هذا التعريف أشمل من التعاريف السابقة لأنه أخذ بعين الاعتبار معايير متنوعة لتعدد الدرجة الرسمية مثل: التسجيل الجبائي، التسجيل في السجل التجاري، التوظيف الشرعي للعمال والإشتراك في صندوق الضمان الإجتماعي.

¹ أحمد قايد نور الدين، الإقتصاد غير الرسمي ة أثره على التنمية المستدامة، ملتقى وطني حول الإقتصاد غير الرسمي وأثره على التنمية المستدامة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 20 نوفمبر 2007، ص03.

على الموقع الإلكتروني: [http:// www.univ-Biskra-d3](http://www.univ-Biskra-d3) بتاريخ: 20/02/2020 على الساعة 18:00

² بن أيوب لطيفة، أثر المشروعات الصغيرة على الإقتصاد غير الرسمي، ملتقى وطني حول الإقتصاد غير الرسمي في الجزائر (أثره)، المركز الجامعي مولاي الطاهرة، سعيدة، الجزائر، 22 نوفمبر 2007، ص07.

³ مرجع ذكر سابقا، ص08.

2- تعاريف بعض الإقتصاديين

تعدد الباحثون والإقتصاديون الذين انسقوا نحو البحث في الإقتصاد غير الرسمي ومن الطبيعي ان ينجر عن ذلك تعدد تعاريفه كل حسب وجهة نظره، فبالنسبة الى **فيتو تانزي Veto tanzi** يذهب الى تعريف الإقتصاد غير الرسمي على أنه «مجموعة الدخول المكتسبة غير المبلغة للسلطات الضريبية أو مجموع الدخول غير الواردة في الحسابات القومية».

بينما يعرف **سميث فيليب Smith Philippe** الإقتصاد غير الرسمي على انه «إنتاج السلع والخدمات القائم على انه اساس السوق سواء كان انتاجا مشروعاً او غير مشروع والذي يتجنب الكشف عنه في التقديرات الرسمية لنتائج الداخلي الخام».¹

ويرى **فريدريك شنايدر Fridirich Shenieder** الرئيس السابق لجمعية الإقتصاديين النمساويين أن الإقتصاد غير الرسمي « هو جميع عمليات انتاج السلع والخدمات في السوق التي تمارس بسرية عن السلطات الرسمية للتهرب ضد تسديد ضرائب الدخل والقيمة المضافة والضرائب الأخرى أو تقادي مساهمات صناديق الضمان الاجتماعي أو تجنب معايير عمل محددة كالحدا الأدنى للأجور وساعات العمل القصوى ومعايير السلامة وغيرها أو عدم الالتزام بإجراءات إدارية معينة من تصريح ووثائق أخرى».

ويعرف **غي برفيرمان Guy Preffermen** القطاع غير الرسمي على انه «ذلك القطاع الذي يتألف أساساً من باعة الشوارع المتجولين وغيرهم من العاملين لحسابهم الخاص في مهن منخفضة الانتاجية (غير مصرح بها)، ولقد نما هذا القطاع نتيجة ندرة فرص العمل النظامية كما ان القطاع غير الرسمي يضم مجموعة الأنشطة الرامية الى كسب الدخل مع استبعاد الأنشطة المتعلقة بالعمالة التعاقدية التي ينظمها القانون».²

هذا التعريف يركز على الجانب الاجتماعي للإقتصاد غير الرسمي بحيث تتناول القوة الاستيعابية لهذا القطاع في ظل عجز القطاع الرسمي عن استيعاب الأعداد المتزايدة من الأفراد.

¹ رمضان محمد، الإقتصاد غير الرسمي في الجزائر، ملتقى وطني حول الإقتصاد غير الرسمي في الجزائر، الأثار وسبل الترويض، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2007، ص06.

² مرجع ذكر سابقاً، ص07.

ثالثا: خصائص الإقتصاد غير الرسمي

بالاستناد الى مختلف التعاريف الظاهرة للإقتصاد غير الرسمي، يكمن استخلاص خصائص هذا الاخير كما يلي:

1- خاصية المشروعية وغير المشروعية: لا يفرق الاعوان الفاعلين في الدائرة غير الرسمية بين ما هو مشروع وغير مشروع، فقد يتم المتاجرة في سلع مسروقة أو مخدرات أو سلع مهربة وهي نشاطات غير مشروعة بقوة القانون، إلا أن الإقتصاد غير الرسمي قد يمس أيضا نشاطات مشروعة كالأعمال الحرة غير المبلغ عنها لإدارة الضرائب أو بأعمال تجارية دون سجل تجاري.

2- خاصية السرية: بغض النظر عن مشروعية أو عدم مشروعية النشاط، يضاف كل نشاط انتاجي لسلع أو خدمات أو نشاط مالي غير مصرح به للجمات الوصية في الدولة ضمن دائرة الإقتصاد غير الرسمي.

3- خاصية اللانظامية: ونقصد بهذه الخاصية خروج هذا النوع من النشاطات عن اللوائح والقوانين المعمول بها في القطر الإقتصادي التي تنشط به، مما يجعل حقوق وواجبات العاملين بهذا القطاع غير محدود وغير واضحة وخالية من اي نوع من أنواع الحماية الاجتماعية.

4- خاصية الشمولية: ونقصد بهذه الخاصية وجود هذا النوع من الإقتصاد في كافة الدول بغض النظر عن درجة تقدمها او تخلفها حتى وإن وجد اختلاف في نسبة هذا الإقتصاد بالنسبة لإجمالي الناتج القومي.¹

المطلب الثاني: أشكال الإقتصاد غير الرسمي

يكاد الإقتصاد غير الرسمي يغطي كل حاجات النشاط الانتاجي والخدمي والتجاري في الدول وعلى وجه الخصوص البلدان النامية ن وبصفة عامة يوجد نوعان أساسيان هما:

أولا: النشاط غير الرسمي:

والذي يشكل مجمل النشاطات غير المسجلة لدى الادارات العامة (البلديات، المركز الوطني للسجل التجاري، المصالح الإحصائية والجباية)، وهذا من خلال عدم التصريح بالوجود لدى مصالح الضرائب ولدى

¹ بحوصي مجدوب، علاقة الإقتصاد الخفي بالإقتصاد الرسمي وأثره على التنمية المستدامة بالجزائر، ملتقى وطني حول علاقة الإقتصاد الخفي بالإقتصاد الرسمي وأثره على التنمية المستدامة بالجزائر، جامعة بشار، الجزائر، ص ص 04-05.

الضمان الاجتماعي بالإجراء وأرباب العمل المستقلين الذين يفترض انهم منخرطين في صناديق الضمان الاجتماعي.

ثانيا: النشاط المصرح به جزئيا

ويشمل النشاطات المسجلة إداريا وغير المصرح بها لدى مصالح الضرائب او الضمان الاجتماعي وهذه الفئة مهيمنة في القطاع الخاص حيث تمثل نسبة الوظائف غير المصرح بها لدى هيئة الضمان الاجتماعي 50% من إجمالي المستخدمين في اي بلد حسب الدراسة التي انجزها مكتب الدراسات (إيكوتيكنايكس) بطلب من البنك العالمي، وتبين في هذه الدراسة ان هناك فرع وسيط بين القطاع المنظم والقطاع غير الرسمي والذي يتجلى في التصريح الجزئي لنشاطات (التصريح الجزئي رقم الأعمال والوظائف) بغرض التقليل من الضرائب والأعباء الإجتماعية.¹

إن حسب هيئة الامم المتحدة والمجلس الوطني الاجتماعي والإقتصادي والمخطط الوطني المحاسبي وبعض الهيئات الوطنية والدولية، تم وضع معايير لإعداد تصنيف لنشاطات غير شرعية ن ومن ذلك يمكن إستنتاج مايلي:

* **النشاط غير الرسمي كليا:** حسب مكتب العمل الدولي يعد النشاط غير الرسمي ويتميز بمعيار أو عدة معايير من المعايير التالية:

* نشاطات تمارس بدون سجل تجاري؛

* نشاطات رئيسية او ثانوية غير مصرح بها؛

* نشاطات غير قانونية؛

* نشاطات محظورة؛

* نشاطات متقلبة غير مصرح بها؛

* **المؤسسات غير الرسمية:** هي وحدة لإنتاج السلع والخدمات التجارية وتتميز بصغر حجمها وعدم

إحترام القوانين والتنظيمات ذات الصلة بإنشائها وتشغيلها واستغلالها ويتعلق الأمر بالمؤسسات التالية:

* عائلية، تمويل ذاتي واستعمال مساعدات مالية؛

* متقلبة؛

¹ براهمي بوطالب، واقع التهريب في الجزائر والاستراتيجية الجمركية لمكافحته، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود وبنوك مالية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، غير منشورة، جامعة تلمسان، الجزائر 2004/2005، ص20.

* محدودة الإنتاج؛

* لا تستجيب لمعايير العمل في مجال النظافة والامن ولها نمط تسييري وتقليدي وقديم؛

* تتزود بالمواد الأولية والقروض من السوق الموازية.

* **الإنتاج غير الرسمي:** وهو إنتاج سلع وخدمات تتميز بغياب معايير الإنتاج والامن وردائة النوعية،

وسعرها تنافسي في السوق وتخصيص الإنتاج للاستهلاك الخاص للسوق.

* **العامل غير الرسمي:** وهو عامل دائم ومؤقت لا يستفيد من تشريع العمل نتيجة لذلك لا يستفيد من

الحماية وقد يكون هذا العامل:¹

* عامل بالمنزل ينجز اعمالا يتقاضى عنها اجرا وغير مصرح بها؛

* كل عامل يمارس نشاطا شرعيا غير مصرح به.

المطلب الثالث: العلاقة بين الإقتصاد الرسمي وغير الرسمي

غالبا ما تم استخدام عبارة «قطاع» عند الحديث عن الإقتصاد الرسمي وغير الرسمي فهي توحى

بوجود قطاعين منفصلين تماما (القطاع غير الرسمي والقطاع الرسمي)، وعلى الرغم من وجود العديد من

الصلات بينهما، حيث ينشأ أو يتفشى الإقتصاد غير الرسمي على حافة او هامش الإقتصاد الرسمي، إذ انه

لا يستطيع ان يكون كقطاع قائم بذاته وهذا لعدة اعتبارات:

* يعتمد الإقتصاد غير الرسمي على الإقتصاد الرسمي في عملية التمويل والحصول على اليد العاملة

ذات المهارة وهذا بمحفزات مالية نتيجة انعدام تكاليف العمالة؛

* يقوم الإقتصاد غير الرسمي بتوزيع منتجات في السوق الرسمية بجانب المنتجات الرسمية؛²

* يعتبر الإقتصاد الرسمي مرجعا للاقتصاد غير الرسمي، كما انه يعتمد على علامات مقلدة ذات

سمعة جيدة في السوق الرسمية.

ويمكن توضيح اهم الفروق الموجودة بين القطاع الرسمي والقطاع غير الرسمي في الجدول التالي:

¹ مرجع ذكر سابقا، ص 21.

² بحوصي مجذوب، علاقة الإقتصاد الخفي بالاقتصاد الرسمي واثره على التنمية المستدامة بالجزائر، ملتقى وطني حول علاقة الإقتصاد الخفي بالاقتصاد الرسمي وأثره على التنمية المستدامة بالجزائر، جامعة بشار، الجزائر، ص ص 4-5.

الجدول رقم (02): الفرق بين الإقتصاد الرسمي والإقتصاد غير الرسمي.¹

القطاع غير الرسمي	القطاع الرسمي
<p>الأهداف الرئيسية:</p> <ul style="list-style-type: none"> * تحقيق مداخيل في السوق؛ * سهولة الدخول وعدم إحترام القواعد؛ * إنعدام تشريع العمل؛ * التمويل الذاتي؛ * عدم دفع أي ضرائب أو رسوم؛ * التشغيل الذاتي، الأجرة على الوحدة المنتجة <p>تنظيم السوق:</p> <ul style="list-style-type: none"> * غياب الحواجز عند الدخول؛ * منتجات تقليدية؛ * أسواق غير محمية؛ <p>التكنولوجيا:</p> <ul style="list-style-type: none"> * تقليدية، مكيفة ومنشأة؛ * الاستعمال المكثف للعمل؛ * تمهين غير رسمي. * وحدات إنتاجية صغيرة ومتنوعة. 	<p>الأهداف الرئيسية:</p> <ul style="list-style-type: none"> * تحقيق أقصى حد من الأرباح في السوق؛ * دخول مقنن، وجود نقابات؛ * تطبيق تشريع العمل؛ * الاستفادة من القروض الوطنية والأجنبية؛ * دفع الضرائب والرسوم؛ * أجور وعقود العمل؛ <p>تنظيم السوق:</p> <ul style="list-style-type: none"> * حواجز عند الدخول؛ * علامات مسجلة، منتجات معيارية؛ * أسواق محمية (الحصص، الرخص، الرسوم)؛ <p>التكنولوجيا:</p> <ul style="list-style-type: none"> * عصرية ومستوردة؛ * الاستعمال المكثف لرأس المال؛ * التريبة الرسمية اللازمة؛ * إنتاج نطاق واسع.

المصدر: المجلس الوطني الإقتصادي والاجتماعي، «الإقتصاد غير الرسمي او هام وحقائق» تقرير لجنة علاقات

العمل، جوان 2004، ص41

¹Michel Seruzier, "L'économie Informel Dans Le Cadre De La Comptabilité Nationale", STATECO N°104, 2009, P46.

المبحث الثاني: عوامل انتشار الإقتصاد غير الرسمي

إن نمو ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي يرجع الى مجموعة من العوامل الإقتصادية والإجتماعية والسياسية السائدة في البلاد، وهذه العوامل تختلف من دولة أخرى بحسب البيئة الإجتماعية والسياسية والاقتصادية السائدة في كل دولة، الامر الذي يؤدي بدوره الى اختلاف حجم هذا الإقتصاد في كل دولة عن الأخرى طبقاً لتأثير هذه العوامل من هنا سوف نتطرق الى تحليل هذه العوامل كل على حدى.

المطلب الأول: العوامل الإقتصادية

تعتبر العوامل الإقتصادية القوة الدافعة الرئيسية وراء نمو واستفحال ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي والتي نوجزها في مايلي:

أولاً: ارتفاع مستوى الضرائب:

يتزايد الحافز نحو التحول الى العمل في الإقتصاد غير الرسمي اذا كانت الأنشطة في الإقتصاد الرسمي تتعرض للمزيد من الضرائب من وقت لآخر، ويعتمد قرار المشاركة في الإقتصاد غير الرسمي للتهرب من الضرائب على اساس الموازنة بين العقوبات التي قد يتعرض لها الفرد في حالة اكتشاف التهرب وكافة المخاطر الأخرى، وبين الدخول الاضافية التي ستعود عليه من التهرب من دفع الضرائب، اخذاً في الاعتبار مدى استعداده لتحمل المخاطرة، وبناء على هذه الموازنة يتخذ الفرد قراره بالتهرب او عدم التهرب ويؤدي نمو العبء الضريبي سواء كان ذلك بالنسبة للضرائب المباشرة او الضرائب غير المباشرة الى رفع نسبة الضرائب الى الناتج القومي وهو ما يدفع إما الى محاولة تجنب الضرائب أو التهرب من دفع الضرائب. ويؤدي ارتفاع العبء الضريبي الى تحول بعض الأنشطة الى الإقتصاد غير الرسمي حيث تصبح هذه الأنشطة غير المسجلة وبالتالي لا تدفع الضرائب ويتوقع ان تؤدي كل الاشكال الضرائب الى تحول المشروعات نحو الإقتصاد غير الرسمي، الا ان اهمية ودرجة تأثير نوع معين من الضرائب تختلف من دولة لأخرى.¹

والسؤال الذي يمكن طرحه هنا هو «هل يؤدي تخفيض معدلات الضريبة الى القضاء على الإقتصاد غير الرسمي»؟

¹ شهاب حمد شيخان: اقتصاد الظل بين السببية والتحديد، مجلة جامعة الانبار للعلوم الإقتصادية والادارية، العدد (10)، العراق، 2013، ص ص4-6.

إن تخفيض معدلات الضرائب قد لا يعني بالضرورة القضاء على الإقتصاد غير الرسمي، ذلك ان المتعاملين في الإقتصاد غير الرسمي يتمتعون بمعدل ضريبة فعلي يساوي الصفر، وبالتالي فان تخفيض معدل الضريبة بعدة نقاط ليس من المحتمل ان يؤثر على رغبة هؤلاء الافراد في إظهار دخولهم الحقيقية ودفع الضريبة المطلوب على انه على احسن القروض يمكن تخيل ان تخفيض معدل الضريبة سوف يقلل من الحافز نحو دخول مزيد من الافراد في الإقتصاد غير الرسمي، اما هؤلاء الذين يتعاملون فعلا في الإقتصاد غير الرسمي فيصعب تصور ان تتأثر أعدادهم بتخفيض معدلات الضريبة.¹

ثانيا: اللوائح الحكومية

مما لا شك أن كثرة التعليمات واللوائح الحكومية والتنظيمية تعمل على تخفيض قدرة الأفراد نحو الدخول في الإقتصاد الرسمي، ويقاس ذلك غالبا يعدد القوانين واللوائح والشروط اللازمة لدخول الافراد في مظلة الإقتصاد الرسمي كالتراخيص ونظام سوق العمل المتمثلة في قيود العمل اللازمة والحوجز التجارية وغيرها من الإجراءات، حيث تؤدي معظم هذه التعليمات الى زيادة الالتزامات

والتكاليف للدخول في الإقتصاد الرسمي ومن ثم تمثل حافزا لأفراد العمل في الإقتصاد غير الرسمي مع أن العمل وضع تلك اللوائح والنظم انها وضعت لتنظيم وتسهيل قضاء حوائج الافراد، فإذا اتبع في تصنيفها تعقيدات إدارية فإن ذلك لا محالة سيؤدي إلى اتجاه الافراد لتنفيذ مصالحهم بعيدا عن الإجراءات الرسمية المعقدة، ومنه ينبغي على الحكومات التركيز أكثر على تخفيض او التقليل من اللوائح التنظيمية أو على الأقل التحسين من طرق تنفيذ القوانين واللوائح بدلا من زيادة عددها في الإقتصاد الرسمي.²

ثالثا: التحويلات الاجتماعية:

إن لاشتراكات الضمان الاجتماعي اهميتها في تحديد حجم الإقتصاد غير الرسمي فالواقع يشير إلى أن مستوى هذه الاشتراكات مرتفع جدا في بعض البلدان مما أدى إلى إيجاد وحوافز سلبية قوية لدى القائمين بالعمل في الإقتصاد الرسمي، الأمر الذي يسهم في خلق سوق عمل سوداء، فاذا امكن استئجار العمال دون دفع اشتراكات الضمان الاجتماعي فإنه من الممكن دفع أجور أدنى لهم وقد يربح العامل من ذلك لأن الأجر

¹ عوض الله، صفوت عبد السلام، الإقتصاد السري -دراسة في اليات الإقتصاد الخفي وطرق معالجته، دار النهضة العربية، مصر، 2002، ص 09.

² عمار السيد، عبد الباسط نصر، الاصلاح الضريبي ودوره في مكافحة الإقتصاد غير المنظم، مكتبة الوفاء القانونية، مصر 2012، ص154.

الذي يحصل عليه لا يخضع لضريبة دخل ولن يخصم منه اشتراك العامل في الضمان الاجتماعي وسيربح صاحب العمل من اشتراكات الضمان الإجتماعي نتيجة انخفاض قائمة الأجور.¹

رابعاً: دور المعلومات

تلعب المعلومات دوراً حيوياً في أداء الإقتصاد غير الرسمي، فكل من المشتريين والبائعين في سوق السلع والعمل يحتاجون الى معلومات عن الأطراف موضع المعاملات التي تتم على أرض الواقع كذلك قد تكون هناك حاجة علة انه تنبغي الإشارة إلى أنه إذا كانت البيانات متاحة بهدف السهولة للأطراف المتعاملة في الإقتصاد غير الرسمي، فإنه ومن المتوقع وبالتالي أن تكون متاحة أيضاً للحكومة، ومما لا شك فيه ان المعلومات سوق يكون له تكلفة لمن يريد التعامل في الإقتصاد غير الرسمي، ومن ثم فان ازدهار الإقتصاد غير الرسمي سوف يعني في هذه الحالة ان الحكومة اما لا تستطيع جمع هذه المعلومات او لا ترغب في جمعها اصلاً.²

خامساً: ندرة السلع

تختلف طبيعة العوامل المسؤولة عن نمو الإقتصاد غير الرسمي من الدول النامية إلى لدول المتقدمة، فما لا شك فيه أن جانبا كبيرا من التحليل عن أسباب نمو الإقتصاد غير الرسمي يعبر عن حالة الدول المتقدمة والتي تلعب فيها الضرائب دوراً أساسياً، أما في فيما يتعلق بالدول النامية فإن الأمر يختلف بعض الشيء، إذ أننا نواجه في هذه الحالة اقتصاداً على جانب كبير من السيطرة والتحكم فيه من جانب الحكومة ويعاني من عجز في عرض بعض السلع، كما ان جانبا كبيرا من هيكل الضريبة ينصب على الضرائب غير المباشرة وليس الضرائب على الدخل والتي يفترض ان يمنع توزيعها من خلال منافذ مختلفة التي تتولى الحكومة الاشراف عليها.

إن النظام الخاص بالأسعار في هذه الدول عادة ما يكون غير مناسب ولا يعكس مستوى الندرة فالسلع الأساسية تباع بأسعار مدعمة وتؤدي هذه الاسعار المنخفضة الى انتشار ظاهرة الطوابير وأحيانا زيادة فائض الطلب على السلع الاستهلاكية ويؤدي ذلك الأمر إلى ازدهار أنشطة الإقتصاد غير الرسمي لأن من خلال إعادة بيع هذه السلع بصورة غير قانونية أو من خلال محاولة انتاج هذه السلع في الإقتصاد غير الرسمي للوفاء باحتياجات الطلب عليها.

¹ مرجع ذكر سابقاً، ص 156.

² عبد الحكيم مصطفى الشراوي، التهرب الضريبي والإقتصاد الاسود، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2006، ص 40.

سادسا: المشروعات الصغيرة

تعتبر المشروعات الصغيرة مسؤولة بدرجة كبيرة عن نمو وازدهار الإقتصاد غير الرسمي، ويمكن إرجاع ذلك الى مجموعة من العوامل نوجزها فيما يلي:

* المشروعات الصغيرة تميل إلى إجراء معاملاتها باستخدام النقود السائلة؛

* الاعتماد على التمويل غير الرسمي في ظل قلة وصعوبة الحصول على التمويل الرسمي.¹

في العديد من البلدان النامية نجد ان سياسات الحكومة متحيزة لصالح المنشأة الكبيرة، فنجد ان الانظمة والقوانين واللوائح المطبقة تميز المنشأة الكبيرة، ومع وجود بيروقراطية غير كفؤة نجد ان تكلفة المعاملات تزداد بشكل كبير مما يعني ان المنشأة الكبيرة هي فقط قادرة على التعامل مع مثل هذه التكاليف.

* انخفاض مستوى جودة منشأتها وبالتالي انخفاض قدرتها التنافسية وهو ما يؤدي بها الى البحث عن منافذ لتسويق منتجاتها بعيدا عن القنوات والاسواق الرسمية.

* ان هذه المشاكل دفعت المشروعات الصغيرة للتخصص في أنشطة اقتصادية تمكنها من التغلب على هذه المشاكل والتمتع بمرونة أكبر والقدرة على الاستفادة من مزايا حجمها الصغيرة.²

المطلب الثاني: العوامل السياسية

لم تعد العوامل الإقتصادية هي المحدد الوحيد لظهور وانتشار الإقتصاد غير الرسمي، بل هناك عوامل أخرى لا تقل اهمية عنها الا وهي العوامل السياسية التي نوجزها فيما يلي:

أولاً: النظم الادارية والقيود الحكومية

تعد الأنظمة الادارية والقيود الحكومية المفروضة من قبل المؤسسات الحكومية على ممارسة النشاط الإقتصادي أحد العوامل المحددة لنشوء ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي، وقد بينت بعض الدراسات التي اجريت في هذا الشأن أن المغالاة في فرض القيود الحكومية على الإنتاج سواء كان ذلك من أجل تحقيق أهداف اقتصادية او اجتماعية مثل (حماية المستهلك) أمر من شأنه أن يشجع الأفراد والشركات على التحايل والبحث عن ثغرات بهدف الحصول على مميزات تنافسية عن طريق تجنب هذه القيود وممارسة أنشطة خفية يتم من خلال تحقيق قيود غير اعتيادية.

¹ عبد الحكيم مصطفى الشراوي، مرجع سابق، ص 41.

² قاشي خالد، عرابية الحاج، الإقتصاد الخفي، الظاهرة والأسباب، الآثار وسبل العلاج، ملتقى وطني حول الإقتصاد غير الرسمي في الجزائر، المركز الامعي مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 21/20 نوفمبر 2007، ص 5.

ثانيا: الإفراط في التدخل الحكومي في النشاط الإقتصادي

يعتبر التدخل المباشر للدولة في الحياة الإقتصادية في اي اقتصاد حافزا مهما لا يمكن تجاهله في التأثير على اتساع مجال الإقتصاد غير الرسمي، حيث تكون في الغالب درجة تدخل الدولة عن طريق فرض النظم الادارية التي تصبح مع مرور الوقت قواعد وقوانين لتسيير الإقتصاد خاصة البلدان النامية التي يهيمن فيها القطاع العمومي على كافة نواحي الحياة الإقتصادية وبزيادة هذه القيود والضغوط الادارية يزداد تحايل الافراد والمتعاملين الإقتصاديين على هذه القيود المفروضة من طرف الدولة، ويظهر الإقتصاد غير الرسمي في الاسواق الرسمية الهامة المكونة لأي اقتصاد كسوق العمل، سوق السلع والخدمات، اسواق المال والنقد، سوق العملة الصعبة.¹

ثالثا: عجز الموازنة العامة للدولة

يمثل عجز الموازنة العامة للدولة والمتمثل في زيادة النفقات العامة على الايرادات العامة احد العوامل المؤدية الى نشوء ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي، ومن هذه الحالة من الطبيعي ان تتم تغطية هذه النفقات من مصادر داخلية وخارجية، مما يعني زيادة الأعباء المترتبة على كاهل الدولة التي قد تلجا الى زيادة العبء الضريبي عن طريق فرض ضرائب جديدة أو رفع معدلات الضرائب القائمة وفي كلتا الحالتين تخلف حافزا لدى الممولين للتهرب من دفع الضرائب أو تتجه إلى الاصدار النقدي الجديد او ما يسمى بالتمويل بالتضخم الذي بدوره يؤدي الى زيادة العبء الضريبي الى جانب الضغوط التضخمية والارتفاع في المستوى العام للأسعار، وبالتالي تقليص في دخول دافعي الضرائب افراد ومؤسسات الامر الذي يدفعهم الى تعويض هذا النقص بزيادة الدخل الحقيقي عن طريق اللجوء الى أنشطة الإقتصاد غير الرسمي.²

رابعا: خدمات القطاع العام والفساد

يعتبر الفساد وسوء خدمات القطاع العام من اهم الاسباب التي تشجع على الانخراط في الإقتصاد غير الرسمي كما تعد دافعا قويا محفزا على ذلك، اذ يمكن القول بان حجم الإقتصاد غير الرسمي سميل إلى الصفر في البلدان التي تتسم المؤسسات الحكومية فيها بالقوة والكفاءة وقد اظهرت بعض الدراسات بالفعل ان ارتفاع معدل الضريبة في حد ذاته ليس هو السبب وراء زيادة حجم الإقتصاد غير الرسمي بل هو انعدام

¹ أحمد مبروك، الإقتصاد الخفي ماهية وطرق تقديره وأثاره، مجلة الإقتصاد والعلوم السياسية، جامعة الفتح العدد 05، 2004، ص15

² محمد زعلاني، شمولية ظاهرة الإقتصاد والموازي بالإشارة للإقتصاد الجزائري، أبحاث اقتصادية وادارية، العدد 10، جامعة باتنة، الجزائر، ديسمبر 2014، ص ص199-200.

الكفاءة في المؤسسات العامة وارتفاع مستوى الفساد، إذ توجد علاقة بين حجم الإقتصاد غير الرسمي تمثل بديلا للفساد والرشوة، فالفساد والإقتصاد غير الرسمي يكاد يكون كل منهما مكمل او متمم للآخر فالدول التي يرتفع فيها معدل الفساد والرشوة يوجد بها مستويات عليا من الإقتصاد غير الرسمي.¹

المطلب الثالث: العوامل الإجتماعية

تتعدد العوامل ذات الطابع الاجتماعي التي ادت الى ظهور وانتشار الإقتصاد غير الرسمي في كافة بلدان العالم باختلاف مستويات تقدمها حيث نجد من اهم هذه العوامل ما يلي:

أولاً: البطالة وسوق العمل

تعد مشكلة البطالة من أبرز الاختلافات في سوق العمل فقد اتسعت نطاقها ليشمل كافة قطاعات المجتمع حيث اتضح ان العمالة التي لا يستطيع القطاع الرسمي ان يستوعبها تتوجه تلقائيا للعمل في القطاع غير الرسمي فبالإضافة الى الخريجين الجدد من الجامعات والمعاهد العليا وغيرهم يستوعب ايضا القطاع غير الرسمي العمالة التي يتم تقاعدها مبكرا من اعمالهم الرسمية.

زمن وجهة نظر اخرى وصف فيتو تانزي Veto tanzi العلاقة بين الإقتصاد غير المنظم ومعدل البطالة بالغموض، و اشار الى ان القوة العاملة في الإقتصاد غير الرسمي تتكون من صنفين، الأول هو هؤلاء العاطلين الذين يعملون في الإقتصاد غير المنظم ويدخلون في الفئات العمرية لقوة العمل الرسمية اما الصنف الثاني فهم المتعاقدين والمهاجرين والقصر وريات البيوت والذين لا يشكلون جزءا من قوة العمل الرسمية علاوة عن الافراد الذين يمارسون في الاصل أنشطة رسمية ويقضون بعض اوقاتهم في العمل غير الرسمي ومن جهة ثانية فان تفشي البطالة المقنعة في كثير من الادارات العمومية والمؤسسات الإقتصادية العمومية لدى العاملين شعور بضعف إنتاجيتهم فيدفعهم ذلك الى البحث عن فرص عمل أخرى للعمل الإضافي يستفيدون منها مادي ومعنويا.²

ثانياً: انخفاض مستوى الدخل

يعد انخفاض مستوى الدخل أحد أهم الأسباب التي تؤدي الى نشأة ونمو الإقتصاد غير الرسمي خصوصا إذا اتسم دخول الافراد بالجمود لفترة طويلة مع ارتفاع المستوى العام للأسعار مما يؤدي إلى انخفاض الدخل الحقيقية للأفراد الذين يجدون أنفسهم مضطرين للعمل في الإقتصاد غير الرسمي حيث

¹ مرجع ذكر سابقا، ص46.

² عمار السيد عبد الباسط نصر، مربع سبق ذكره، ص ص164، 165

يتمكنوا من الحفاظ على نفس مستوى معيشتهم وقد يدفعهم ذلك الى تخفيض معدل استهلاكهم بنسبة اقل من معدل انخفاض دخلهم الحقيقي.¹

ثالثا: الفقر

أصبحت مشكلة الفقر واحدة من أكبر التحديات التي يواجهها العالم وفي نفس الوقت واحدة أكبر الموضوعات التي تحظى باهتمام الأكاديميين الذين يحاولون فهم هذه المشكلة في سياقاتها الإجتماعية وتجلياتها المشتركة مثل الافتقار الى الاشياء المادية والشعور بالحرمان.

وقد ارتبط الفقر في الدول النامية خاصة في العمل خارج الأطر الرسمية، فهذه الفئة من الفقر ليسوا عاطلين عن العمل فهم يعملون في وظائف بأجور منخفضة ونتاجية متدنية ودون حماية اجتماعية أو قانونية، وفي واقع الامر ومنذ ظهور مفهوم القطاع غير الرسمي كأحد اهم مصادر الدخل والتوظيف للفقراء في الدول النامية، فقد اصبح القطاع بمثابة استراتيجية للبقاء في بعض البلدان في ظل محدودية العمل الرسمية وقلة مستويات الاجور علاوة على افتقار تلك الدول لفعاليات الضمان والتأمينات الإجتماعية وعدم قدرة الحكومات على الالتزام بواجباتها مثل تأثير إعانات البطالة.²

رابعا: التعليم والتدريب

عادة ما يتسم العاملين في الإقتصاد غير الرسمي بتدني مستوياتهم المهارية والتعليمية، حيث ان المستوى التعليمي ليس شرطا من شروط الحصول على فرص العمل في هذا الإقتصاد، كما انهم ما يفتقرون للخبرة والمهارة حيث يحصلون عليها من خلال التدريب في داخل منشأة القطاع غير الرسمي ذاتها، لكن الملاحظ خلال الفترة الاخيرة تزايد عدد المتعلمين وخريجي الجامعات لم ينعكس في شكل زيادات في فرص العمل، وهذا نتيجة عدم تطابق سياسة التكوين مع سياسية التشغيل هذا من جهة ومن جهة اخرى فان تمسك الحكومات ببعض الشروط مثل: شهادة مهارات الكمبيوتر واللغة الانجليزية، الخبرة المهنية...³، مما أدى الى ظهور طبقات جديدة من البطالين معظمهم من خريجي الجامعات والثانويات، مما يضطر الكثيرون منهم للبحث عن فرص عمل في الإقتصاد غير الرسمي.

¹ الجيلاني اسامة علي، الإقتصاد الخفي في ليبيا، أسبابه حجمه واثاره الاقتصادية، ادارة البحوث والاحصاء، مصرف ليبيا المركزي، ليبيا، ص6.

² ابراهيم توهامي وآخرون، العولمة والاقتصاد غير رسمي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص121.

³ عبد الحكيم الشرقاوي، مرجع ذكر سابقا، ص149.

كما يؤثر مستوى التعليم على التهرب الضريبي بدرجة كبيرة، حيث يمثل هذا الأخير سبب رئيسي وفعال في زيادة حجم الإقتصاد غير الرسمي، فعندما يكون لفراد الشعب على درجة عالية من التعلم فان ذلك يزيد من تفهمهم للنظام الضريبي واهدافه ويقلل من فرص التهرب واحتمالاته.²

المبحث الثالث: مؤشرات قياس الإقتصاد غير الرسمي وأثاره الإقتصادية

إن المشكل لا يكمن في وجود الإقتصاد غير الرسمي نفسه، بل في إمكانية معرفة المدى الذي يبلغه والآثار التي يمكن ان يترتب عليها الإقتصاد ككل لاتخاذ السبل المتاحة لمواجهته أو حصره على الأقل، ان اختلاف هذه المؤشرات عمل على زيادة الآثار الناجمة عن هذا الإقتصاد مما أدى الى ظهور الجانب الايجابي والجانب السلبي من هنا سوف نتطرق الى اهم الجوانب التي عمل الإقتصاد غير رسمي على ترك بصمته عليها.

المطلب الأول: طرق واساليب قياس الإقتصاد غير الرسمي

توجد عدة اساليب لتقدير حجم الإقتصاد غير الرسمي، تتعلق كل منها بطبيعة المعلومات الاحصائية المتوفرة، نوعيتها، خصوصية الظاهرة محل الدراسة، طبيعة النشاط في الإقتصاد غير الرسمي الذي تود تحديده وخطبه، والتي يمكن ان نوجزها فيما يلي:

أولاً: الأساليب المباشرة

تقوم هذه الأساليب على تحقيقات متخصصة في الميدان لدى الاسر والمؤسسات:

1- التحقيقات لدى الاسر: وتتمثل أساسا في:

** إحصاء السكان: التحقيقات حول اليد العاملة.

** تحقيقات حول الاستهلاك وتهدف هذه التحقيقات بالدرجة الاولى الى قياس حجم التشغيل في

الإقتصاد.¹

2- التحقيقات لدى المؤسسات: وهي تتعلق بالخصوص بإنتاج السلع والخدمات، كما انها تقدم جانبا

مجمعا حول تشغيل موزعا حسب قطاع النشاط.

الميزة الأساسية لهذه الطريقة تكمن في المعلومات التفصيلية التي يمكن الحصول عليها بخصوص هيكل وتركيب الإقتصاد غير الرسمي، ولكن النتائج التي تم الحصول عليها من هذه الدراسة الشاملة تتجاوز مع الطريقة التي تمانع بها قائمة الاستبيان وكما هو الحال في جميع الدراسات فإن دقة النتائج تتوقف على مدى استعداد ورغبة المتجاورين مع قوائم الاستبيان للتعاون في إطار الدراسة المزمع القيام بها.²

¹ صفوت عبد السلام عوض الله، دراسة آليات الإقتصاد الخفي وطرق علاجه، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 2002، ص 23.

² عبد الحكيم مصطفى الشراوي، مرجع ذكر سابقا، ص 74.

3- تدقيق الحسابات الضريبية: يركز هذا النوع من التحقيق على تقييم خاص بالغش الجبائي والذي يعتمد عادة على طرق المقارنة بين المبالغ المراقبة الجبائية التي تتجز كل سنة والمتعلقة بإجمالي الإيرادات الواردة فعلا الى الخزينة من الضرائب والرسوم ومن بين التصريحات الجبائية المقدمة من طرف الأشخاص الطبيعيين والمؤسسات الذي التزموا بتقديم إقرارات ضريبية وذلك عن طريق اختيار عينة عشوائية من دافعي الضرائب وإخضاع قرارات هؤلاء الأشخاص للفحص والتدقيق والمراجعة من اجل اكتشاف شبهه الضريبي ثم تعميم هذه النتائج على المستوى الوطني.¹

ثانيا: الأساليب غير المباشرة

تقوم هذه المناهج على قياس الآثار المترتبة على وجود الإقتصاد غير الرسمي، وعموما يمكن إيجازها في النقاط التالية:

1- تحليل الفوارق بين المداخل المستعملة والمداخل المنتجة: ويهدف الى مقارنة نفقات الاسر بمدخلها وعلى مستوى الإقتصاد الجزئي والكلي (الناتج الاجمالي في مقابل النفقات والمداخل).

2- سوق العمل: ويقوم هذا المبدأ على المقارنة بين مجموعة من المعطيات حول التشغيل والمستخرجة من مصادر مختلفة منها: تقويم المخزون الاجمالي لتشغيل تفويج التشغيل غير المنتظم المطابق لنشاطات الإقتصاد غير الرسمي.

إن الفارق من حيث مناصب الشغل بين المصدرين يسمح بتقدير الناتج الوطني الخام انطلاقا من فرضيات حول نسب الانتاجية الظاهرة للعمل حسب الفروع.²

3- الطلب على النقود: حيث يتم تقدير حجم الإقتصاد غير الرسمي من واقع الطلب على النقود على افتراض ان معاملات الإقتصاد غير الرسمي تتم باستخدام النقود السائلة وان الزيادة في الإقتصاد غير الرسمي سوف تزيد من الطلب على النقود.

4- المدخلات المادية (استهلاك الكهرباء): يتم تقدير النمو في الإقتصاد غير الرسمي من واقع استهلاك الكهرباء على فرض هذا الاخير هو افضل مؤشر مادي للنشاط الإقتصادي ككل ثم طرح معدل نمو اجمالي الناتج المحلي الرسمي من معدل نمو استهلاك الكهرباء الكلي وارجاع الفرق بينهما الى نمو الإقتصاد غير الرسمي.

¹ صفوت عبد السلام، مرجع ذكر سابقا، ص23.

² عبد الحكيم مصطفى الشراوي، مرجع ذكر سابقا.

بمعنى آخر هذه الطريقة تعتمد على تقدير حجم الإقتصاد غير الرسمي وقياس قيمته على اسلوب (استخدام معايير استهلاك الكهرباء للنواتج المحلي في إقليم أو منطقة معينة)، ومقارنة الاستهلاك بالمعدل المفترض ان يكون مطلوباً لحجم الانتاج الرسمي في ذلك الإقليم أو تلك المنطقة.

فاذا كان الاستهلاك الكلي للكهرباء أكبر من الكمية المطلوبة فان ذلك يعد مؤشراً على وجود انتاج غير رسمي للاقتصاد غير الرسمي.¹

المطلب الثاني: آثار الإقتصاد غير الرسمي

على الرغم من الآثار السلبية للقطاع غير الرسمي، فانه حسب العديد من الإقتصاديين قطاعاً بديلاً وقت الازمات ومصدر دخل مهم للطبقة الفقيرة، وعليه سو نتطرق لاهم الآثار الناجمة عن النشاطات الإقتصادية غير الرسمية وتحليلها:

أولاً: الآثار الإيجابية للقطاع غير الرسمي:

تؤدي الدولة وظائفها الأساسية من خلال اجهزتها الادارية واذا فشلت الدولة في توفير الحد الأدنى أو الحد المعقول من العيش الكريم لأفراد المجتمع وانفصمت القوانين عن الواقع والأعراف واصبحت غير قابلة للتطبيق، فسيسعى الافراد للحصول على الخدمات الضرورية لحياتهم بصورة مستقلة عن الدولة وقواعدها، إن الحجج المدافعة عن القطاع الرسمي تتمثل في الايجابيات المتعددة لهذا القطاع وتتمثل أهمها فيما يلي:

* يستكمل الخلل البنيوي في القوانين بحيث يسمح بتقديم الخدمات والسلع التي يحتاجها افراد المجتمع في حياتهم اليومية.

* لا يخضع لكثير من الأعباء البيروقراطية وبالتالي يحافظ علة تنافسية اقتصاد الدولة.

* يترك فاضاً اقتصادياً يسمح لقطاع الاعمال بالاستمرار والنمو في ظل سوء التقنين الاداري الحكومي والمبالغة في الضرائب والرسوم التي تحد من نمو الأنشطة الإقتصادية القانونية.

* يحدث القطاع غير الرسمي مناصب شغل جديدة وبأجور مماثلة للأجور القانونية، بالتالي يعالج مشكلة البطالة التي تؤرق كثيراً من الحكومات ولو إلى حين بامتصاصه جزءاً من السكان الناشطين عبر قنواته.

¹ عبد الحكيم مصطفى الشراوي، مرجع سبق ذكره، ص 80.

* سهولة الالتحاق به والاندماج فيه كونه لا يتطلب موارد مادية أو بشرية معتبرة ويعتمد بالدرجة الأولى على مداخله في تمويل نشاطه.

* عدم خضوع الأنشطة غير الرسمية لتكاليف العمل بصورة رسمية في مختلف مراحل دورة حياة المشروع (التأسيس، التشغيل، التصفية)، وبالتالي تحقيق أرباح أكبر في الوقت الذي تتدنى المزايا في الأنشطة الإقتصادية الرسمية.

* يحفز ويشجع نمو القطاع الرسمي، فحسب نتائج بعض الدراسات الإقتصادية العربية اظهرت ان ثلثي القيم المضافة من الإقتصاد غير الرسمي تعود الى قنوات الإقتصاد الرسمي وفي ذلك الوقت يعتبر بديلا استراتيجيا له وقت الازمات الإقتصادية.

* منتجات المنافسة للمنتجات الاجنبية على الرغم من عدم تكافؤ المنافسة لأسباب تتعلق ببيئة الاعمال، اذن فهو قطاع يغني عن استيراد السلع والخدمات الاقل سعرا، إذا كانت مثيلات داخل الوطن تنتج في مشروعات رسمية، وبالتالي هو يحد من العجز في الميزان التجاري الخارجي ويزيد من الضغط على العملة الوطنية.¹

وعلى العموم يمكن اعتبار انتشار الإقتصاد غير الرسمي مبررا لارتفاع تكاليف الانضمام الى القطاع الرسمي، وبالتالي هو اختيار واع ومقصود لتجنب الالتزام بالأعباء التي يقننها القطاع الرسمي ومن ثم تبقى امكانية تحقيق العيش الكريم في الإقتصاد غير الرسمي أيسر وغير مكلف.

ثانيا: الآثار السلبية للقطاع غير الرسمي:

يتسبب نشأة القطاع غير الرسمي واستفحالة في تشويه الكثير من الحقائق الإقتصادية، ويعطي طابعا سيئا في تقديم المؤشرات الإقتصادية، ومن اهم ما يشار اليه في الآثار السلبية ما يلي:

* تشويه المؤشرات الإقتصادية الكلية كالناتج الداخلي الخام ومعدل البطالة، حيث سبق وان اشرنا الى ان الإقتصاد غير الرسمي يمثل نسبة هامة في تشكيلة الناتج الداخلي الخام، وعلى هذا الاساس فان تقييم الناتج الداخلي الخام بمنتجات الأنشطة والمشاريع الرسمية فان التقييم يكون غير حقيقي ويكون محسوبا بمستويات دنيا، الامر الذي يلزم القائمين على السياسة الإقتصادية باستخدام وتفعيل الاجراءات والتدابير التي تتعش الناتج الداخلي على اساس انها لم ترقى للمستوى المطلوب، وهو ما يؤدي الى تشويه الإجراءات الإقتصادية وتشويه مؤشراتهما بعدما كانت تؤدي دورا سليما في الإقتصاد الوطني، كذلك بالنسبة لمعدلات

¹ السعيد خامرة، مرجع سابق، ص ص9-10.

البطالة المرتفعة المحسوبة على أساس النشاطات الرسمية ستكون مقيمة بنسب اعلى كون الجزء الاجمالي من القوة العاملة محسوبا في تعداد العاطلين والمزاولين للأنشطة في الإقتصاد غير الرسمي.

* ضياع حقوق المستهلكين في اغلب الاحيان، جرت العادة ان المستهلك يثق في منتجات القطاعات الرسمية، كونها تخضع لمعايير الرقابة والجودة وصلاحية الاستعمال، فالمستهلك يد نفسه يتحمل مخاطر الأنشطة غير الرسمية لوحدده إذا اقتنى منتجاتها بأسعار اقل وما يجب ان ننبه اليه هو المنتجات اقل سعرا في القطاع الغير رسمي ليس تفسيره عدم خضوعها لأعباء ضريبية والتسجيل، بل يتعدى الامر الى عدم احترام جودة التصميم او استخدام مواد اولية غير مكلفة، وإن كانت غير مطابقة لمعايير الانتاج والتسويق، وهنا تشتد الخطورة على المستهلك وعلى حياته وقد يكون ضحية نشاط غير رسمي.

* في ظل القطاع غير الرسمي تهتم الأنشطة أكثر بطرق التحايل والتهرب الضريبي عوضا عن انشغالها بجوهر نشاطها والبحث في المشاكل والعوائق التي تعترضه، وهذا له أثر سلبي على الانتاجية في هذا القطاع، ناهيك عن عدم استقراره أو ضمان استمراره.¹

* محدودية النمو في القطاع غير الرسمي، إذ ليس بإمكانه تجاوز حدود معينة في النمو كونه ليس قائما على دفاتر محاسبية وسجلات خاضعة لتنظيمات ادارية تسمح له بالنمو والتوسع، فهو قطاع يصعب فيه الانتقال من نشاطات الافراد الى مشاريع الاموال، وهو محروم من المناقصات التي تعرضها الجهات المعنية، كما انه لا يطلب الاستثمار في المشاريع المربحة الخاضعة لقوانين رسمية محكمة.

* تأثيره الواسع على أنشطة القطاع الرسمي ومواجهته بمنافسة غير عادلة لعدم تكافؤ فرص العمل لكونه لا يخضع لنفس الأعباء التي تلتزم به الأنشطة الرسمية.

* فقدان حصيلة الضرائب لأن أهم الآثار المترتبة على وجود اقتصاد غير رسمي هي أن جانب من الدخل الذي يتم توليده داخل الإقتصاد لا يدفع من ضرائب، ويحدث ذلك عندما لا يقوم الافراد بالكشف عن دخولهم او طبيعة وظائفهم التي يقومون بها.

* انتشار الفساد بكل معانيه وزيادة الجرائم الإقتصاد وغير الإقتصادية.

¹ احمد جلال، الرباحون والخاسرون من دمج الإقتصاد غير الرسمي في مصر، مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد 14، 2007، ص ص 10-11.

خاتمة الفصل:

يبقى مفهوم الإقتصاد غير الرسمي من المفاهيم التي لم يتم التوصل إلى اجماع حول ماهيته، حيث تعددت الدلالات من بلد لآخر حيث انه داخل يتنوع مفهوم المداولات داخل البلد سواء من الناحية الجغرافية والاقتصادية والتنظيمية أو القانونية، ولعل ذلك يرتبط بنوع وأسس ومعايير ومنطلقات التصنيف للأنشطة الإقتصادية بين ما هو رسمي وغير رسمي.

أما فيما يخص أسباب نمو وانتشار الإقتصاد غير رسمي فهي ترجع إلى مجموعة متشابكة من العوامل الإقتصادية، السياسية، الإجتماعية السائدة في الدولة، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى اختلاف حجم الإقتصاد غير الرسمي في كل دولة وهذا طبقا لتأثير تلك العوامل.

الفصل الثاني:

الاطار النظري للنظام الضريبي

تمهيد

المبحث الأول: عموميات حول النظام الضريبي

المطلب الأول: مفهوم الضريبة

المطلب الثاني: الاساس القانوني للضريبة

المطلب الثالث: التصنيف العام للضريبة

المبحث الثاني: تقييم فعالية النظام الضريبي

المطلب الأول: فعالية النظام الضريبي

المطلب الثاني: معوقات فعالية النظام الضريبي

المطلب الثالث: مقومات فعالية النظام الضريبي

المبحث الثالث: الاصلاح الضريبي

المطلب الأول: مفهوم الاصلاح الضريبي

المطلب الثاني: اهداف ودوافع الاصلاح الضريبي

المطلب الثالث: مجالات الاصلاح الضريبي

خاتمة الفصل

تمهيد:

يعتبر النظام الضريبي مجموعة من الضرائب التي يراد باختيارها وتطبيقها في مجتمع معين وزمن محدد لتحقيق اهداف الضريبة التي ارتضاها ذلك المجتمع، وبهذا تعد الضريبة أداة من ادوات السياسة المالية ونظرا للأهمية التي اكتسبتها الضريبة فهي تخضع لآليات تسيورها وقواعد تحكمها لما لها من آراء مختلفة متعلقة بفرضها ولهذا تسعى الدول إلى تطويرها بما يتلاءم مع التطورات الإقتصادية العالمية لتصبح أكثر مواكبة واندماجا مع النظام الإقتصادي العالمي.

ونظرا لفعالية النظام الضريبي فقد سنت الادارة الضريبية برامج واصلاحات متضمنة لإجراءات ووسائل متكاملة ومترابطة فيما بينها تمس مجالات عديدة من النظام الضريبي

ولهذا فقد خصصنا في هذا الفصل ترتيب يهدف الى معالجة النظام الضريبي من كل الجوانب وذلك من خلال تقسيمه إلى ثلاث مباحث:

- ❖ المبحث الأول: عموميات حول النظام الضريبي؛
- ❖ المبحث الثاني: تقييم فعالية النظام الضريبي؛
- ❖ المبحث الثالث: الإصلاح الضريبي؛

المبحث الاول: عموميات حول النظام الضريبي.

تحتل نظرية الضريبة مكانة خاصة في نظريات المالية العامة ليس فقط لكون الضريبة واحدة من اهم الايرادات العامة وانما لأهمية الدور الذي تلعبه الضريبة في تحقيق اهداف السياسة المالية، اضافة الى ما تثيره الضريبة من مشكلات فنية واقتصادية عند فرضها، وقبل التعرض لهذه المشكلات سنستعرض مفهوم الضريبة وخصائصها وكذا مختلف المرتكزات النظرية التي تعطي الحق للدولة في فرضها، اضافة الى مبادئها التي تحكمها ومختلف اهدافها وأصنافها.

المطلب الاول: مفهوم الضريبة.

اولا: تعريف الضريبة.

يوجد العديد من التعاريف الخاصة بالضريبة، نذكر منها:

التعريف الاول: "فريضة الزامية تحددها الدولة ويلتزم الممول بادائها بلا مقابل، تمكينا للدولة من القيام بتحقيق اهداف المجتمع."¹

التعريف الثاني: "مساهمة تأخذ صورة عينية او نقدية، يجبر الافراد على تقديمها للدولة بغض النظر عما اذا كانوا يستفيدون ام لا من الخدمات العامة التي تقوم بها الدولة وعن درجة استفادتهم من هذه الخدمات."²

التعريف الثالث: "فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا الى الدولة او احدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية، مساهمة منه في التكاليف والاعباء العامة دون ان يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة."³

التعريف الرابع: "فريضة مالية يدفعها الافراد بصفة جبرية ونهائية الى الدول دون مقابل مباشر بهدف تغطية النفقات العامة."⁴

ويمكن القول مما سبق ان الضريبة هي عبارة عن مساهمة نقدية يدفعها الافراد جبرا الى الدول بصفة نهائية دون مقابل مساهمة منهم في تغطية الاعباء العامة للدولة.

¹ حامد عبد المجيد دراز واخرون، مبادئ المالية العامة، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003، ص15.

² محمد دويدار، مبادئ الاقتصاد السياسي (الإقتصاد المالي)، الدار الجامعية، الاسكندرية، دون تاريخ، ص 181.

³ محمد عباس محذري، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة، الجزائر، 2008، ص14.

⁴ Xavier Van Denderiessche, finances publiques, edition facompo, France, 2008, PP 58,59.

ثانيا: خصائص الضريبة.

من خلال هذه التعاريف يمكن تحديد خمسة خصائص للضريبة كما يلي: ¹

الضريبة اداء نقدي لا عيني: بمعنى انها اقتطاع نقدي وليس عينيا يتجسد في كمية من حاصلات الارض او في عدد من ساعات العمل، اي ان الضرائب النقدية تشكل القاعدة العامة للضريبة بالنظر الى كونها اكثر ملائمة للاقتصاد النقدي.

الضريبة تفرض وتدفع جبرا: اي ان فرض الضرائب وجبايتها يعدان عاملان من عوامل السيادة التي تتمتع بها الدولة ويترتب على ذلك ان الدولة تنفرد بوضع النظام القانوني للضريبة دون اتفاق مع الممول، .

الضريبة فريضة دون مقابل: كان فشل فكرة المقابل في التأسيس للضريبة هو الفصل في ايجاد الفكر المالي الحديث اذي يؤدي إلى فكرة المتضامن الاجتماعية لتبرير فرض الضريبة، فاللدولة ضروريات اجتماعية واقتصادية تسعى الى تحقيق اهداف المجتمع وتضطلع في سبيل ذلك بالعديد من النشاطات والمهام التي يتعذر تحديد مدى انتفاع كل فرد منها.

الضريبة تهدف الى تحقيق النفع العام: بما ان الضريبة تعطى بموجب التضامن الاجتماعي بين الافراد فان ثمة خاصية تتجلى في كونها تهدف الى تحقيق النفع العام.

الضريبة تجبر بصورة نهائية: تفرض الضريبة وتجبر من المكلف بصورة نهائية لا عودة منها، وهذا ما يميزها عن الفرض الاجباري.

ثالثا: الفرق بين الضريبة والرسم:

يعرف الرسم بانه مبلغ مالي إلزامي يدفعه المستفيدون الى الخزينة العمومية مقابل خدمة معينة لتحقيق النفع العام، فان هناك جملة من الفروق يمكن تحديدها كما يلي: ²

يختلف الرسم عن الضريبة في ان عنصر المقابل متحقق في الرسم دون الضريبة، فالأخيرة تفرض دون مقابل، اما الرسم فيحدد على اساس التوقع الخاص، اي ان يعود على دافعه بصرف النظر في مركزه المالي، او ظروفه الاجتماعية.

¹ بوعون يحيوي نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، مؤسسة الصققات الزرقاء الدولية، الجزائر، 2010، ص ص12، 13.

² عادل فليح العلي، المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، دار الحامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2005، ص95.

تهدف الضريبة الى تحقيق اغراض اقتصادية واجتماعية فضلا عن هدفها التقليدي وهو تمويل الموازنة العامة للدولة، في حين ان المرسوم يرمي الى تحقيق القدر اللازم من الاموال لتغطية تكاليف الخدمة على المرسوم.

المطلب الثاني: الاساس القانوني للضريبة.

عملت النظرية العامة للضريبة في ايجاد نقطة الارتكاز القانونية التي تعطي للدولة الحق في فرض الضرائب والتزام المواطنين بادائها ويمكن ارجاع هذه المحاولات الى تيارين كبيرين منه ما تابع الى فترة تاريخية معينة او لهما نظرية العقد الاجتماعي والمنفعة وثانيها نظرية التضامن الاجتماعي وسنقوم بالتعرض لكلتا النظريتين فيما يلي:

أولاً: نظرية المنفعة والعقد الاجتماعي.

لقد كان لهيمنة افكار هذه النظرية خلال القرنين 18 و19، فالنظرية التقليدية حاولت تأسيس حق الدولة في فرض الضريبة على اساس فكرة المنفعة تعود على المواطنين مقابل دفع الضريبة والمتمثلة في الانتفاع بخدمات المرافق العامة المختلفة وعلى اساس ذلك فلولا استفادة المواطنين من هذه الحالة لما كانت هناك حجة قانونية.

ويرجع أنصار هذه النظرية فكرة المنفعة على ارتباط المواطن بعقد ضمني او معنوي بينه وبين الدول يسمى بعقد الاجتماعي le contrat social ويتمثل هذا العقد في قيام المواطنين بالتنازل عن جزء من حرياتهم لحماية باقي افراد المجتمع كما انهم بمقتضى عقد مالي يلزمون بدفع الضرائب مقابل المنافع التي تعود عليهم من نشاط الدولة.¹

آدم سميث (عقد بيع خدمات): "فالدولة تباع خدماتها للأفراد مقابل التزامهم بدفع ثمن هذه الخدمات في صورة ضرائب وبالرغم من سهولة التكيف وبساطته إلا أنه يخالف الحقيقة، فمن الصعوبة بمكان تقدير قيمة المنفعة التي تعود على دافع الضريبة من خدمات الدولة باعتبار ان كثيرا من خدمات التي تقدمها الدولة غير قابلة للانقسام والتجزئة كالأمن والدفاع والتمثيل الدبلوماسي...."

وأخيرا لوضع التكيف ألزمت الدولة الطبقات محدودة الدخل بدفع ضرائب تفوق مقدرتها كثمن للخدمات العامة التي تستفيد منها باعتبارها أكثر الطبقات استفادة من تلك الخدمات وفي ذلك منافاة لاعتبارات العدالة.²

¹ محمد عباس محرز، مدخل الى الجباية والضرائب، دار نشر ITCI، الجزائر، 2010، ص ص 16، 15.

² سوزي عدلي ناشد، اساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2008، ص123.

ويوجد الى جانب النفقات الخاصة نفقات عامة يقوم بها مجلس إدارة هذه الشركة، أي خدمات المرافق العامة ومن ثم يتعين على هؤلاء المساهمين المشاركة في هذه النفقات في صورة الضرائب التي تفرضها عليها الدولة.

وهذا التكيف وان كان يفسر ضرورة التناسب بين مبلغ الضريبة ودخول المواطنين (نسبة مساهمة كل منهم في عقد شركة الإنتاج) الا انه نال قدر من الانتقادات اذ ان الدولة لا تقوم بتوفير مجموعة من الخدمات للمواطنين بل كذلك ايضا مجموعة من الخدمات المعنوية والأدبية التي يستوجب استفادة الفئات ذات الدخل المرتفع بجزء من الخدمات العامة بقدر ما يتمتع به الفئات محدودة الدخل.¹

ولذا فقد ذهب البعض على رأسهم مونتسكو إلى تكيف هذا العقد على انه عقد تأمين، ويمتاز هذا التكيف بإلزام الأفراد بدفع مقدار من الضرائب يتناسب مع دخولهم استناد الى ضرورة تناسب قسط التأمين مع محل التأمين (الشيء المؤمن عليه) ويعيب هذا التكيف ان عقد التأمين يلزم المؤمن اي الدولة بتعويض المستأمن اي المكلف عن الاضرار التي تلحق الاموال وهذا ما لا تقوم به الدولة سواء في هذا الوقت الحالي او الماضي.

وبناء على ما تقدم فان نظرية المنفعة والعقد الاجتماعي، وان كانت تبحث عن مبرر لكي تكون الضريبة الخاضعة لها على اساس عقدي لا يناسب العصر الحديث بكل تطوراته وتغييراته لهذا فقط ظهر تيار اخر على نظرية التضامن الاجتماعي.²

ثانيا: نظرية التضامن الاجتماعي *la solidarité sociale*.

أما في وقتنا الحاضر فالفكر الحديث يؤنس حق الدولة في فرض الضريبة على فكرة التضامن الاجتماعي الموجودة بين المواطنين في الدولة والتي تقتضي بموجب تضافر الأفراد جميعهم، كل بحسب طاقته، في مواجهة اعباء التكاليف العامة حتى تتمكن الدولة من القيام بوظائفها دون قيود من حماية المجتمع. ولأنه من غير الممكن ترك الامر الى الافراد لتقدير مساهمتهم في تحميل تكاليف عامة، فان الدولة بما لها من سيادة قانونية على المواطنين تقوم بإلزام كل منهم بدفع نسبة بحسب درجة مقدرته المالية.

¹ محمد عباس محرزى، مرجع سابق، ص ص 17، 18.

² سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص ص 124، 125.

من خلال مجمل الافكار التي قمنا بذكرها، يتضح ان نظرية التضامن الاجتماعي تمثل السند القانوني الذي تركز عليه الدولة لتبسط سلطتها فيما يخص فرض الضرائب على المقيمين على اقليمها من مواطنين.¹

المطلب الثالث: التصنيف العام للضريبة.

يمكن ان نجد عدة تصنيفات للضريبة.

أولاً: التصنيف القائم على طبيعة الضريبة.

يستهدف هذا النوع من التصنيف الضرائب المباشرة وغير المباشرة وفق معايير:

الضرائب المباشرة: هي الضرائب التي تفرض على رأس المال أي قيمة ما يحققه المكلف أو ما لا يمتلكه

من عناصر راس المال ويتحمل الشخص المكلف نفسه ولا يستطيع نقل عبء هذه الضريبة الى الغير.

كما يعرف بأنها تلك الضريبة التي يتحمل عبئها في النهاية من يقوم بتزويدها الى الخزينة العامة كما

عرفها البعض بأنها الضريبة التي تفرض على عناصر تتمتع بالدوام والاستقرار (رأس المال والعمل).²

الضرائب غير المباشرة: هي الضريبة التي يدفعها المكلف (الممول) مؤقتاً ويستطيع نقل عبئها لشخص

آخر، فهي تقع في معظم الاحيان على عناصر الاستهلاك أو الخدمات الموائدة، وبالتالي يتم تسديدها بطريقة

غير مباشرة من طرف الشخص الذي يود استهلاك هذه الاشياء او استعمال الخدمات الخاضعة للضريبة

وتشمل الضرائب على التداول والانفاق.³

وللتفرقة بين هذين النوعين من الضرائب ثم اقتراح معيارين:

أ/ معايير التفرقة:

1- المعيار القانوني: يقوم هذا المعيار على اساس علاقة ادارة ضرائب بالمكلف بالضريبة من حيث

التحصيل، فإذا كانت الإدارة الضريبية تقوم بفرض الضريبة بناء على قوائم اسمية او جداول تدون فيها فيها

أسماء المكلفين بها، وتعتبر ضريبة مباشرة نظرا للعلاقة المباشرة بين الادارة الضريبية والمكلف بالضريبة دون

¹ عادل احمد حشيش، اساسيات المالية مدخل لدراسة اصول الفن المالي للاقتصاد العام، دار النهضة العربية، الاسكندرية، مصر، 1992، ص156.

² حسين مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السادسة، 2006، ص46.

³ عبد الرزاق غازي النقاش، المالية العامة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 1997، ص16.

وسيط اما اذا كانت الضريبة تفرض دون اي علاقة مباشرة بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية بل يتم فرضها وتحصيلها بمناسبة واقعة او تضمن اقتصاد معين.¹

2- المعيار الاقتصادي: وفقا لهذا المعيار تعد الضريبة مباشرة اذ كان المكلف بها قانونيا هو الذي يتحمل عبئها الضريبي بصورة نهائية، ولا يمكنه التخلص او نقل عبئها الى شخص آخر تربطه به علاقة اقتصادية إنما تعتبر الضريبة غير مباشرة اذا كان المكلف القانوني يمكنه ان ينقل عبئها الى شخص آخر تربطه به علاقة اقتصادية ويسمى هذا الاخير بالمكلف الفعلي .

ب/ معايير تقدير الضرائب المباشرة وغير المباشرة:

1- مدى ثبات الحصيلة: تفرض الضريبة المباشرة على الثروات والمدخول وهي عناصر تتميز بالثبات والاستقرار إلى حد كبير، ومن ثم فان حصيلتها الضريبية تتميز بالثبات ليكون عناصرها (المدخول والثروة) لا تتأثر كثيرا بالتغيرات الاقتصادية، واي تغيير يستلزم وقتا لكي تتغير هذه العناصر ومن ثم تتغير الحصيلة عكس الضرائب غير المباشرة التي تفرض على الاستهلاك والتداول.

2- مرونة الحصيلة: يقصد بمرونة الحصيلة مدى اماكن زيادة الحصيلة اذا احتاجت الدولة الى اموال اضافية في ظروف معينة فالضرائب المباشرة تعد اقل مرونة من الضرائب غير المباشرة وإذا كانت تلك الصفة تعتبر ميزة في ظل فترة الانكماش الاقتصادي ولان حصيلتها الضريبية لا تتخفف كثيرا في تلك الفترات او ان انخفاضها يكون اقل من نسبة الانخفاض الحاصل في المجال الزمني.

3- الاقتصاد في النفقات: تتميز الضرائب المباشرة كقاعدة عامة بقلة نفقات تحصيلها لأنها تفرض على عناصر ثابتة ومعروفة لدى ادارة الضرائب فلا تحتاج الى عدد كبير من الموظفين لتقديرها كما لا تحتاج الى اجراءات متعددة ومعقدة لحصرها وتصنيفها وتحصيلها، أما الضرائب غير المباشرة فان نفقات تحصيلها تكون أكبر وذلك لكونها تفرض على الانفاق.

4- الملائمة: تتميز الضرائب المباشرة بأنها أكثر ملائمة من الضرائب غير المباشرة ويرجع ذلك الى كون الادارة المالية تعد كشوفا بأسماء الأشخاص المكلفين بها، اما بالنسبة إلى الضرائب غير المباشرة، فالشخص المكلف يكون مجهولا للإدارة المالية.²

¹ محمد عباس محرزوي، مرجع سابق، ص ص 44، 41.

² سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص ص 144، 146.

5- **الوعي الضريبي:** تتميز الضرائب المباشرة بأنها تشعر المكلفين بها بواجباتهم الضريبية ويرجع ذلك الى ان المكلف يدفع الضريبة في شكل تضحية بجزء من دخله الى الدولة كمساهمة منه كفرد في المجتمع في تحمل جزء من اعبائها لمواجهة نفقاتها المتزايدة اما الضرائب غير المباشرة فلكونها تفرض على الإنفاق فان المكلف لا يشعر بها لأنها تدفع أساسا بواسطة المنتجين والمستوردين.

6- **النظام الاقتصادي:** تناسب الضرائب المباشرة انظمة الدول المتقدمة ولا تتناسب كثيرا مع البنين الاقتصادي للدول النامية، فانتشار ظاهرة الاستقلال الذاتي في الدول النامية من جهة وعدم امساك دقاتر منتظمة من جهة اخرى يجعل من الصعب الاعتماد على الضرائب المباشرة للحصول على ايرادات منتظمة وثابتة لتغطية التزايد في النفقات العامة.

7- **العدالة:** مما سبق يمكن القول بان الضرائب المباشرة تعد اكثر تحقيق للعدالة من الضرائب غير المباشرة فالضرائب المباشرة تفرض على الدخل او راس المال وهي عناصر واضحة الدلالة على مقدرة المكلف فيمكن مراعاة الظروف الشخصية أما الضرائب غير المباشرة فتخص المكلف المجهول ومن ثم لا يمكن إدخال المقدرة التكلفة للمكلف عند تقديرها في الاعتبار ويتساوى عبؤها بالنسبة للجميع دون تمييز.¹

ثانيا: التصنيف على أساس صندوق وضع الضريبة.

وفق هذا المعيار يتم تصنيف الضريبة الى ضريبة نسبية وضريبة تصاعدية:

- الضريبة النسبية: يقصد بها النسبة المئوية الثابتة التي تفرض على المادة الخاضعة للضريبة، ولا تتغير قيمتها.²

*وتعرف كذلك بأنها الضريبة التي يبقى سعرها ثابتا رغم تغيير المادة الخاضعة لها.³

- الضريبة التصاعدية: تكون ضريبة تصاعدية اذا كان سرعتها الخفيفة تزداد بازدياد المادة الخاضعة للضريبة اي يتغير قيمة وعاء الضريبة فيزداد كلما ازدادت المادة الخاضعة لها وهذه الضريبة تكون عادلة اذا لم تفرض على الجميع بمعدل واحد، فالمنفعة الجدية للثروة تتناقص مع ازدياد قيمة الثروة التي يحوزها الفرد وهذا ما يعني التضحية الجدية للإنفاق فتتناقص مع ازدياد قيمة الثروة.⁴

¹ سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص ص 149، 147.

² رانيا محمود عمارة، المالية العامة، مركز الدراسات العربية، الجيزة، مصر، الطبعة الاولى، 2015، ص 142.

³ فوزي عبد المنعم، المالية العامة والسياسات المالية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1972، ص 115.

⁴ سيد عبد المولى، المالية العامة، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1977، ص 282.

ثالثا: التصنيف الاقتصادي للضريبة.

حسب هذا المعيار يتم تصنيف الضريبة على الدخل، رأس المال والإنفاق.

- الضريبة على الدخل: يعتبر الدخل الوعاء الاساسي للضريبة لكونه يمتاز بطبيعة متجددة ومتكررة وينتج عن اعتبار الدخل الوعاء الرئيسي للضريبة وتشكل حصيلة الضرائب على الدخل النسبة الهامة من الحصيلة الكلية من الضريبة ويعرف الدخل بأنه إيراد نقدي للتقدير بالنقود يحصل عليه بصفة دورية او قابلة للدورية من مصدر مستمر او قابل للاستمرار.

رابعا: التصنيف على أساس التطبيق.

وفقا لهذا التصنيف تتم التفرقة بين الضرائب الحقيقية والضرائب الشخصية والضرائب الوحيدة والمتنوعة

- الضرائب الحقيقية والضرائب الشخصية: تقوم الضرائب الحقيقية على قيمة او كمية المادة الخاضعة للضريبة اما الضريبة الشخصية الذاتية فهي تأخذ بعين الاعتبار الوضعية الشخصية للمكلف بالضريبة فبعض الصور تحمل بالضرورة صفة حقيقية مثل: الرسم على قيمة الأعمال، حقوق الجمارك، ضرائب على الاستهلاك، الضريبة العقارية.

وفق هذا المفهوم تستهدف الضريبة الحقيقية حالة موضوعية مرتبطة بوجود السلعة، مادة او نشاط معينة، ويمكن الأخذ بالضريبة الحقيقية شكلا من أشكال الضريبة الشخصية لما تأخذ بعين الاعتبار الوضعية الشخصية للمكلف بالضريبة مثلما هو عليه الحال في الضريبة على الدخل الإجمالي.¹

- الضرائب الوحيدة والضرائب المتعددة: تعتمد جملة من الانظمة الضريبة تفرض على عنصر واحد فقط من العناصر المحتمل ان تخضع للضريبة تسمى هذه الانظمة الوحيدة ومن امثلة ذلك الانظمة التي تقتصر على فرض الضريبة على الدخل او الانفاق او توجد انظمة تتضمن ضرائب متعددة تفرض على أكثر من عنصر من عناصر الاجماع الضريبي.

وفي هذه الحالة تسمى هذه الأنظمة بأنظمة الضرائب المتعددة حيث يتضمن النظام الضريبي الواحد أكثر من ضريبة مثل الضريبة على الدخل وضرائب اخرى على الثروات وضريبة ثالثة على الانفاق وغيرها.

-الضريبة على رأس المال: تفرض على من يملك رأس المال ويدفع من الدخل وتتميز هذه الضريبة بأنها تتخذ رأس المال نفسه وعاء للضريبة إلا أن سعرها يكون منخفضا بحيث يكفي الدخل الناتج عن رأس

¹ محمد العلاوي، دراسة تحليلية لقواعد التأسيس وتحصيل الضرائب، الجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر، 2014، 2015، ص18.

المال للوعاء بدين الضريبة دون الحاجة للتصريف في جزء منه وقد تفرض ضريبة استثنائية على رأس المال وغير دورية وتفرض في اوقات استثنائية.

الضرائب على الإنفاق: هي نوع من انواع الضرائب غير المباشرة وتفرض على الإنفاق الدخل لأغراض الاستهلاك أو على إنفاقه لأغراض الاستثمار او على شراء العقارات والسندات وغير ذلك من رؤوس الاموال والضريبة على النفقات حيث ينفق الفرد كل او بعض رأس ماله او دخله في سبيل سد حاجة له.¹

¹ علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2006، ص ص200، 203.

المبحث الثاني: تقييم فعالية النظام الضريبي.

تعتبر فعالية النظام الضريبي احد اكثر اهتمامات الباحثين سواء في الدول النامية أو المتقدمة، حيث تعد الفعالية اهم المؤشرات الهامة التي من خلالها يتم تقسيم النظام الضريبي لأي دولة، بحيث بقدر ما يكون النظام الضريبي فعالا بقدر ما يكون الانعكاسات ايجابية على السياسة الاقتصادية للدولة ونظرا للأهمية التي تحظى بها الفعالية كونها مؤشرا هاما يعتمد على مدى نجاح او فشل السياسة الضريبية لاي دولة حيث تسعى الدول جاهدة لتكثيف وتعديل انظمتها الضريبية للوصول الى فعالية اكبر مستخدمة في ذلك كافة الحلول والوسائل الممكنة لتحقيق العدالة.

المطلب الأول: فعالية النظام الضريبي.

أولاً: تعريف الفعالية.

هناك العديد من الدراسات او البحوث الميدانية التي اشارت الى وجود علاقات متداخلة ومتشابكة بين فعالية المنظمة من جهة والعوامل المؤثرة فيها من جهة أخرى هذه الأشكال تمثل تحدي أمام الباحثين ألا أن هناك محاولات جاءت للوصول الى مفاهيم خاصة بالفعالية.

إلا ان هناك محاولات جاءت للوصول إلى مفاهيم خاصة بالفعالية، فقد عرف كل من الباحثين كاتز Katz وكان Kahn الفعالية بأنها على المقاعد الاستثمار والتحكم في البيئة في حين عرفها كاست Kast وروزمزيج Rosemzueig بأنها القدرة على تحقيق الأهداف في شكل حجم زيادة المبيعات وزيادة الحصة في السوق، وتحقيق رضا العملاء والعاملين بالإضافة إلى النمو والربحية ويشير جيمس برانس James Prince إلى أن الفعالية هي مدى القدرة المنظمة على استغلال الفرص المتاحة لها في الحصول على احتياجاتها من المصادر النادرة اي المواد ذات القيمة من اجل استمرار نشاطها.¹

ثانياً: تعريف الفعالية الضريبية.

يقصد بفعالية النظام الضريبي مدى قدرته على تحقيق اهدافه بشكل متوازن حيث ان تلك الاهداف قد تتعارض فيما بينها، فالهدف المالي للضريبة قد يتعارض مع الهدف الاقتصادي نتيجة تدعيم الدولة لبعض القطاعات من خلال اعفائها كلياً او جزئياً من الضريبة كما قد يتعارض الهدف المالي مع الهدف الاجتماعي.²

¹ احمد وشان، متطلبات تكثيف النظام الضريبي الجزائري في ظل تحديات التجارة الالكترونية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه تخصص علوم اقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2016-2017، ص42.

² ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي واشكالية التهريب، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص111.

ونتيجة لتعارض الاهداف التي يسعى النظام الضريبي لتحقيقها يتعين على المشرع الضريبي مراعات ثلاثة مصالح اساسية هي: ¹

1- **مصلحة الدولة:** تتحقق مصلحة الدولة بما توفره الضريبة من اموال تساهم في تغطية نفقاتها المختلفة، وبالقدر الذي يساعد على تحقيق سياستها الاقتصادية والاجتماعية.

2- **مصلحة المكلف:** تتحقق مصلحة المكلف من فرض الضريبة بالقدر الذي لا تكون فيه الضريبة عائقا امام طموحاته والعوائق التي يحققها من استثماراته كما انه بالإضافة إلى ذلك فان فرض الضريبة على المكلف من نشأته ان يحقق مصلحة فهي تساعد على تأدية اعماله نظرا لما توفره من حماية المكلف للضريبة من المنافسة الخارجية.

3- **مصلحة المجتمع:** تتحقق مصلحة المجتمع من فرض الضريبة من خلال الاثار الجانبية التي تترتب على فرض الضريبة مثل استخدام الحصيلة الضريبية في تحسين الخدمات المجانية التي تقدمها الدولة كتوفير.

ثالثا: مؤشرات قياس فعالية النظام الضريبي.

هناك العديد من الدراسات المتعلقة بتحديد ملامح النظام الضريبي الجيد:

أ- مؤشر فتونازنتزي Fitotanzi للنظام الضريبي الجيد وهي: ²

1- مؤشر التركيز: يتعلق بمصدر حصيلة الضرائب بالاعتماد على عدد قليل من الضرائب وتشكل أعمدة النظام الضريبي تساهم بالحصصة الكبرى من اجمالي حصيلة الضرائب افضل من توزيع الحصيلة على عدد كبير من الضرائب مما يزيد في اعباء التحصيل.

2- مؤشرات التشتت: وجود الضرائب ذات مردود ضعيف هو بمثابة عبئ على مصلحة الضرائب وبالتالي فان الفائض يشكل ازاحة لمشكلة ومساهمة في تحقيق العبء وبالتالي تبسيط النظام الضريبي.

3- مؤشر المتآكل: ويتعلق الامر بالوعاء الضريبي أو المتوفر، ذلك أن الوعاء الضريبي يمكن تقليصه بتضييق النطاق الاخضاع عبر الاستثناءات والتي تعرض الوعاء الضريبي للتآكل والتقليص مما يؤثر على حصيلة الضرائب.

¹ أحمد وشان، مرجع سابق، ص44.

² عبد السلام فنغور، تحليل السياسة الجبائية في الجزائر من اصلاحات 1992، تقييم افاق الطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة باتنة 1، 2016-2017، ص55.

4- مؤشرات متأخرات التحصيل: الكثير من ادارات الضرائب تعاني من نقص فعالية في تحصيل مستحقات الضرائب، سواء لنقص الوسائل او لعدم القدرة بفعل المقاومة الشديدة لبعض المكلفين بالضريبة والتي تصل إلى درجة التحدي، في غياب أدوات ردعية صارمة.

5- مؤشرات التحديد: يتعلق الأمر بالتحديد الدقيق لنوعية على رأسمالها او دخل رأس المال، إذا كانت على الأرباح المحققة أو الأرباح الموزعة كل ذلك يمكن ادراجه ضمن اليقين والوضوح والتي تفتقد اليها الكثير من التشريعات الضريبية في الدول النامية.

6- مؤشر الموضوعية: يتعلق الامر بطرق تحديد وقياس الاوعية الضريبية ومدى شفافيتها ودقتها ومصداقيتها ويقترّب هذا المؤشر بقاعدة اليقين والملائمة لأدم سميث عندما يشترط ان تكون الضريبة واضحة ومعلومة دون غموض او تحكم وتحصل بالطرق التي لا تزعج ولا ترهق المكلف والابتعاد عن التقدير الجزائي اي ان الموضوعية تعني مدى التزام النظام الضريبي بتطبيق قاعدتي اليقين والملائمة ويقترّب هذا المؤشر أيضا بمبدأين في الحكومة الضريبية ويتعلق الأمر بمبدأ الرؤية والوضوح *La visibilité* ومبدأ المقروئية الواضحة *La lisibilité*.

7- مؤشر التنفيذ: يتعلق الامر بقدرة الادارة الضريبية على التنفيذ الكامل والكلي والشامل للنصوص والتشريعات الضريبية، فالكثير من النصوص التشريعية تبقى دون تطبيق لأسباب متعددة .

8- مؤشر تكلفة التحصيل: وهذا المؤشر لا يختلف تماما عن قاعدة الاقتصاد في نفقات الجباية لأدم سميث أو مبدأ تكلفة التوافق الضريبي، فالضريبة يجب ان تكون منتجة اي لا تكلف خزينة الدولة مصاريف كبيرة للتحصيل لدرجة ان حصيلتها يمكن ان تنفق على جبايتها.¹

ب- مؤشرات أخرى لتصميم الانظمة الضريبية الجيدة:

يرى احمد حمدي العنانيان أن تصميم الانظمة الضريبية وفق مقتضيات الفعالية يمكن ان يتم وفق اسلوبين:²

الأسلوب الأول: وذلك بوضع معايير محددة يجب توفرها في النظام الضريبي وهذه المعايير هي: العدالة، الوضوح، الملائمة في الدفع، الاقتصاد في نفقة التحصيل، المحافظة على كفاءة جهاز السوق، عدم التعارض في الضرائب والأهداف النظام المالي.

¹ عبد السلام فنغور، مرجع سابق، ص56.

² ميلود عماري، مرجع سابق، ص72.

الأسلوب الثاني: من خلال الربط بين النظام الضريبي والرفاهية العامة للمجتمع حتى وان كان تطبيق هذا الأسلوب صعبا بالنظر الى كون نظرية الرفاهية لم تتطور وتبين بالشكل الكافي إلا انه بالرغم من ذلك من اشارة الى مجموعة الاهداف الضرورية لتحقيق الحجم الأمثل للرفاهية، هذه الأهداف هي:

- توفير الحد الأدنى من حرية الاختيار.
- تحقيق اعلى مستوى معيشة.
- توظيف عوامل الإنتاج المراعية في العمل.
- النمو الاقتصادي.
- العدالة وتوزيع الدخل.

المطلب الثاني: معوقات فعالية النظام الضريبي.

اولا: جمود النظام الضريبي.

يشكل الجمود الضريبي عائق كبير لإحداث إصلاح ضريبي ويعتبر الجمود الضريبي نتيجة لظاهرة الاعتياد التي تفسر ببطء الإجراءات الضريبية، ويرجع هذا الجمود الى عاملين التقاليد الفنية والادارية.

أ/ **التقاليد الفنية:** تمثل التقاليد الفنية في الاستمرار في اخضاع نفس العناصر المشكلة لأوعية الضرائب المفروضة بصورة من الصعب اجراء عليها اي تعديل لما يواجهه معارضين المكلفين وتفسر هذه الظاهرة بما يعرف بالتحديد الضريبي الذي يعتبر ان الضرائب القديمة أفضل من الضرائب الجديدة وذلك من ناحية انخفاض حساسية المكلفين الذين تعودوا على أدائها أكثر من المكلفين.¹

ب/ **التقاليد الإدارية:** تعمل التقاليد التي تسيطر على الادارة الضريبية عرقلت اي تعديلات ضريبية بشكل يحد من اثار الاصلاحات الضريبية فقد تفسر القدرة القانونية التي يقررها المشرع الضريبي ويضفي عليها طابعا كثيرا عن نية المشرع وقد يتخذ تأثير هذه التقاليد الادارية شكل المعارضة الاجهزة الادارية في الغاء بعض الضرائب او انشاء ضرائب اخرى وتفسر ذلك بعدم توفر الكفاءة اللازمة لتطبيقها، إذ أن مستوى هذا التكوين يسمح بتطبيق اي ضريبة جديدة وبالتالي فان جمود الأنظمة الضريبية لا يمكن السلطات العمومية إلا بصعوبة استخدامها كأداة فعالة لسياسة اقتصادية ظرفية أو كوسيلة تداخلية حياتية لرصد المواد العمومية وإعادة توزيعها.

¹ الحبيب مشري جم، السياسة الضريبية وأثرها على الاستثمار في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير، تخصص قانون اعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009، 2010، ص156.

ثانياً: الأزواج الضريبي

1- مفهوم الأزواج الضريبي:

- يعرف الأزواج الضريبي بصفة عامة بأنه: "فرض الضريبة على نفس الشخص المكلف أكثر من مرة وعلى نفس المادة الخاضعة للضريبة وعن نفس المدة."¹

- كما يعرف بأنه خضوع محل الضريبة أو وعائها لأكثر من مرة لضريبة من نفس النوع لنفس الشخص وفي المدة الزمنية.²

- تتحقق ظاهرة الأزواج الضريبي Double taxation, double imposition عندما يحدث ان يؤدي تطبيق القوانين المتعددة داخل الدولة والتشريعات المقارنة لمختلف الدول إلى خضوع المكلف الواحد لأكثر من قاعدة قانونية تخاطبه بدفع الضريبة من نفس الوعاء أو المادة الخاضعة للضريبة وبالتالي يتعرض هذا الشخص لدفع الضريبة ذاتها أو ضريبة من نفس النوع أكثر من مرة لأكثر من سلطة عالية على الرغم من وحدة المناسبة التي تفرض من أجلها الضريبة ويشترط لتحقيق هذه الظاهرة على ما يظهر من تعريف لها أربعة شروط:

- وحدة الشخص الخاضع للضريبة.
- وحدة المادة الخاضعة للضريبة.
- وحدة المدة أو المناسبة التي تدفع عنها الضرائب.³

2- أنواع الأزواج الضريبي:

* الأزواج الضريبي الداخلي والأزواج الضريبي الخارجي:

- الأزواج الضريبي الداخلي هو الأزواج الذي يتحقق شروطه داخل حدود الدولة الواحدة بعبارة أخرى يتحقق الأزواج الضريبي الداخلي اذا قامت أكثر من سلطة مالية تابعة لدولة واحدة بفرض ضريبة على نفس الشخص وبالنسبة لنفس الوعاء أو المادة عن نفس المدة الزمنية أو الواقعة المنشئة للضريبة وتفرض كل منها ضريبة متشابهة.

- الأزواج الضريبي الدولي: يحدث اذا خضع الشخص للضريبة من أكثر من سلطة مالية تتبع دولا مختلفة وذلك نتيجة لاستغلال كل دولة بتحديد اختصاصاتها الضريبية دون التقيد بالدولة الأخرى فقد تقوم دولة

¹ سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 2000، ص125.

² عباس مفرج الفحل، الضمانات الدستورية للمكلف في المجال الضريبي، منشورات بيت الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الاولى، ص157.

³ عادل احمد حشيش، اساسيات المالية العامة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، مصر، 2007، ص ص178، 179.

بفرض ضريبة على اساس معيار الجنسية ودولة اخرى بفرض نفس الضريبة وفقا لمعايير الإقامة، او الموطن بينما تقوم دولة ثالثة بفرض ضريبة استنادا للمعيار الاقتصادي (موضع المال) فهنا يحدث ازدواج ضريبي دولي مما يعني ان الشخص يتعدى التزامه بدفع نفس الضريبة لاكثر من دولة من نفس المادة.¹

*الازدواج الضريبي المقصود والازدواج الضريبي غير المقصود: الازدواج المقصود هو الذي يعتمد على المشرع ويقصد احداثه.

*الازدواج غير المقصود: هو الذي لم يتعمده المشرع ولم تتجه نيته لإجرائه وعادة ما يكون الازدواج الضريبي الداخلي مقصودا فقد يقصد المشرع احداثه تحقيقا لعدة اغراض مالية واقتصادية من اهمها زيادة حصيلة الضرائب لمواجهة عجز الميزانية او تحقيق ايرادات اضافية لصالح العامة أو الرغبة في التحيز بين الدخل تبعا لمصدرها.

اما الازدواج الضريبي الدولي فغالبا ما يكون غير مقصود ذلك لأنه يتحقق نتيجة لاختلال توازن الاسس التي تقوم عليها الشريعة الضريبية لمختلف الدول، فان استقلال كل منها على الآخر يؤدي إلى خضوع الممول لأكثر من ضريبة.

ثالثا: التهرب الضريبي.

1- مفهوم التهرب الضريبي:

يعرف التهرب الضريبي بأنه التخلص من الالتزام بدفع ضريبة، وينقسم إلى التهرب الضريبي المشروع والتهرب الضريبي غير المشروع.²

ان التهرب الضريبي يعني عدم دفع الضريبة كليا او جزئيا من قبل المكلف بدفعها قانونا دون نقل عبئها الى غيره بحيث لا تحصل الدولة نتيجة لذلك على الايرادات الضريبية كليا او جزئيا في حال التهرب الضريبي في حين ان نقل عنها لا يفقد الدولة تحصيله.³

¹ رانيا محمود عمارة، مرجع سابق، ص ص169، 170.

² طارق الحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الأولى، 2009، ص 84.

³ فليح حسن خلف، المالية العامة، عالم الكتب الحديثة للنشر والتوزيع، الاردن، الطبعة الاولى، 2008، ص 84.

يعرف على انه ذلك السلوك الذي من خلاله يقوم المكلف القانوني بعدم دفع الضريبة كلياً او جزئياً دون ان ينقل عنها الى شخص اخر وبتحقيق التهرب الضريبي يتخذ المكلف القانوني عدة طرق وأساليب قد تكون مشروعة او غير مشروعة.¹

2- أنواع التهرب الضريبي:

1/ **التهرب المشروع وغير المشروع:** التهرب المشروع: هو الذي يعتمد من خلاله المكلف البحث في الثغرات الموجودة في القوانين الضريبية قصد الاستفادة منها بعدم دفع الضريبة او جزء منها وتمثل اوجه التهرب الضريبي المشروع بان يقوم المكلف بتحويل نشاطه الذي يخض على الضريبة الى نشاط اخر لا يخضع الى الضريبة او يخضع لنسبة ضعيفة.²

التهرب غير المشروع: وهو محاولة المكلف التخلص من تأدية الضريبة بمخالفة نصوص الضريبة وهذا يندرج تحت ما يسمى بالغش الضريبي عن طريق استعمال طرق غير قانونية مثل التزوير او استعمال الوثائق المزورة، باحضار فواتير مزورة او منسوخة، مثل التلاعب بالميزانيات الحسابية، اخفاء المادة الخاضعة للضريبة، تقديم تصريحات كاذبة للضريبة، تقديم تصريحات ناقصة غير صحيحة.³

2/ **التهرب المحلي والدولي:** التهرب المحلي: ان التهرب الضريبي المحلي يحدث داخل الحدود والمكلف يجد نفسه دائماً امام السلطات الحياتية لبلده، وعليه الغش المحلي يكون داخل الحدود الجغرافية للبلد الذي ينتمي اليه وبالتالي يخضع السلطة الادارية للجباية المحلية.⁴

التهرب الدولي: التهرب بعدم دفع الضرائب داخل البلد وذلك بتحويل المداخل والمبالغ المقطعة منها على شكل ضرائب من نصيب هذا البلد الى بلد اخر يتميز بجباية منخفضة وهنا يقوم المكلف باستغلال كل المنافذ والطرق غير القانونية من اجل التخفيض من حدة الاقتطاعات الضريبية، من بين هذه المنافع التي يلجأ اليها المكلف مايلي:

- تغيير مكان الخضوع الضريبي الى دول تطبيق الرسوم المنخفضة.

- عند الاستيراد تضخم اسعار المشتريات وعند التصدير تخفض اسعار المبيعات كما هي عليه في الحقيقة او المبالغة في تقديم الاعباء والتكاليف.

¹ ناصر مراد، التهرب والغش الضريبي في الجزائر، دار قرطبة للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الاولى، 2006، ص06.

² غازي عنابة، المالية العامة والتشريع الجبائي، دار البيان، عمان، الاردن، 1998، ص183.

³ محي مسعد، العلاقات القانونية بين الممول والادارة والضريبة، الاولندار، القاهرة، مصر، 2000، ص105.

⁴ Marguira Zande, fiscal et sseucedaneelauranne, edition van doise, 1990, p314.

- إنشاء شركات وهمية في الخارج للتصدي الكلي أو الجزئي من أداء الواجب الجبائي حيث يتميز هذه الشركات بأنها لا تمارس أي نشاط وتكتفي برفع حساب البنك أو رقم الصندوق البريدي.¹

رابعاً: الضغط الضريبي.

1- مفهوم الضغط الضريبي:

-ان ما يحدث عند فرض ضرائب مختلفة من تغييرات اقتصادية اجتماعية تختلف عمقا واتساعا تبعاً لحجم الاستقطاعات الضريبية من ناحية وصور التركيب الفني للهيكل الضريبي من ناحية أخرى، تؤدي إلى التأثير على مختلف مظاهر الحياة في المجتمع ذلك التأثير الذي يعبر عنه بالضغط الضريبي.

-يقصد بالضغط الضريبي نسبة الاقتطاعات الضريبية إلى الدخل، أو سند المساهمة المالية للمجتمع في تحمل عبء الجبائي وتكون هذه المساهمة كلية قطاعية أو فردية.²

-ان الضغط الجبائي هو نسبة اقتطاعات الجنائية مقارنة بعملية الثروة المنتجة المعبر عنها بالنتائج الخام والذي يسمح لنا بتحديد العبء المالي الذي يتحمله الأشخاص (الطبيعيون والمعنويون) والاقتصاد الوطني ككل حيث ان ارتفاع الموارد العائدة للخزينة العمومية من جهة وضغط الموارد لمواجهة الأشخاص المستثمرين والذي يحول دون مواصلة أنشطتها الإنتاجية.³

-ويعرف كذلك الضغط الضريبي بأنه مؤشر لقياس مستوى الجباية يتمثل علاقة بين مجموع الاقتطاعات الاجبارية والنتائج المحلي الاجمالي وبان هذه المجاميع يتم اعدادها وفق مقارنة تختلف بين الدول وجب تحديد محتواها.⁴

2- محددات الضغط الضريبي:

يعتمد الضغط الضريبي على عاملين اساسين وهما العامل الاقتصادي والمتمثل في المقدرة التكلفة والعامل المحسن السيكولوجي المتمثل في الضغط الضريبي النفسي.

1/ المقدرة التكلفة العامة: هي كم نفسي يحمله عوامل نذكر منها:

¹ عطوي فوزي، المالية العامة، دار المشرق للطباعة والنشر، مصر، 2006، ص64.

² حبيب مشري حم، مرجع سابق، ص97.

³ محمد شريف، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان، 2010/2009، ص45.

⁴ عبد السلام فنغور، مرجع سابق، ص264.

- حجم وهيكل السكان: فكلما كانت زيادة الحجم السكاني بمعدل يفوق معدلات تزايد المدخول فإن المقدره التكلفة للفرد تقل والعكس صحيح كما ان المجتمعات الشابة ذات قوة عمل هائلة تزيد من المقدره التكلفة للفرد والمجتمع ككل.

- الحد الأدنى للمعيشة: وهو الحد من المدخول الذي يجب ألا تمسه الاقتطاعات الضريبية ويصطلح على هذا ب "خط الفقر" وهو يختلف من دولة الى اخرى حسب ظروفها الاقتصادية.

- سياسة الإنفاق العام: ان استغلال حجم قطاعات الاغراض غير المنتجة تزيد من العبء على المكلفين فتدفعه المحاولة لتقلت منها مستقبلا، في حين نجد العكس إذا ما انتهجت الرشادة الانفاقية.

- توزيع المداخل: فنجد في المجتمعات ذات مستويات الدخل المتقاربة ان المقدره التكلفة تختلف عنها في المجتمعات التي تعرف متفاوتات حادة في مستويات الدخل.

2/ المقدره التكلفة الفردية: وتتحدد في الاخرى بعوامل اهمها:

- مستوى الدخل واستقراره: حيث تزداد المقدره التكلفة للعنصر الجنائي كلما زاد مصدر الدخل ثباتا واستقرارا لذلك تختلف درجة تحمل العبء بين مداخل العمل ومداخل رأس المال.

- نفسية الفرد ووعيه المالي: يرتبط تأثير الاقتطاع الى حد كبير بمستوى المعيشة ومدى ما تتوخاه الدولة في توزيع العبء الضريبي اما المحدد الاساسي الثاني فهو العامل النفسي السيكولوجي والذي يتجلى في سعي المكلف وإحساسه اتجاه الدولة فهو يعبر عن درجة الثقة الذي يحملها العنصر الجنائي للدولة في اتخاذ القرارات الانفاقية الرشيدة الممولة بالاقتطاعات الضريبية.¹

3/ تطور الضغط الضريبي: ويتم حسابه من خلال العلاقة الرياضية التالية:

$PF = \frac{F}{PIB}$ بحيث: (PF = الضغط الضريبي) (F = الإيرادات الضريبية) (PIB = الناتج الداخلي الخام خارج المعوقات).

يعتبر الضغط الضريبي في الدول الريعية يمتاز بخاصية نظرا لاعتمادها على الجباية البترولية بشكل اساسي مقابل انخفاض ما في القطاعات الضريبية ويمكن ان توجد اسباب تراجع الضغط الضريبي الى عدة اسباب نذكر منها:

¹ فوزي عبد المنعم، المالية العامة والسياسة المالية، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، 1985، ص106/102.

-كثرة الامتيازات الجبائية من اجل تشجيع الاستثمار وبشكل مبالغ فيه حتى أصبح المستفيدين يتوجهون لبعض المشاريع ضعيفة المردودية أو في مشاريع غير تنموية.

-الغش والتهرب الضريبي بالإضافة إلى الاقتصاد غير الرسمي الذي ينافس السوق الرسمي.

-ضعف أداء الإدارة الضريبية.

المطلب الثالث: مقومات فعالية النظام الضريبي.

أولاً: مدونة النظام الضريبي

تحظى المدونة الداخلية للإيرادات الضريبية باهتمام كبير من الجانب وضعي للسياسة الضريبية ومن قبل الباحثين وذلك لأنها تعطى مقياساً لأداء النظام الضريبي ومدى استجابته للمتميزات الاقتصادية.

ويقصد بالمدونة الداخلية الإيراد الضريبي مدى استجابة الإيراد الضريبي للمتميزات في الدخل القومي، وذلك لأن الإيراد الضريبي دالة في الدخل القومي، أي التغير النسبي في الإيراد الضريبي الناتج عن التغير في الدخل القومي في الإيراد الضريبي الناتج عن المتغير الضريبي دالة في الدخل القومي، ومن خلال الحالات التالية:¹

$$\text{المدونة الضريبية} = \frac{\text{التغيير النسبي في اجمالي الإيرادات الضريبية العادية}}{\text{التغيير النسبي في ناتج المحلي الاجمالي}} \%$$

ثانياً: كفاءة الإرادة الضريبية

تمثل الإدارة الضريبية الجهاز المكلف بتطبيق التحقق من سلامة ذلك التطبيق حماية لحقوق الدولة من جهة وحقوق ممولين من جهة أخرى بالإضافة إلى اقتراح التعديلات والتشريعات الضريبية قصد تحسين كفاءة النظام الضريبي، لذلك تؤدي الإدارة الضريبية إلى دور هام في خلق البيئة الضريبية الكاملة في المجتمع. وتعتبر الإدارة الضريبية مزيجاً من العناصر لإدارة المالية كما أنها فرع من فروع الإدارة المالية لذلك فإنها تحتوي على نفس الوظائف الإدارية الرئيسية والمتمثلة في: التخطيط والتنظيم والرقابة.²

¹ عبد المالك باللو، اثر الاصلاح الاقتصادي، على فعالية النظام الضريبي الجزائري في الفترة 1992/2008، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2011/2012، ص124.

² عفيف عبد الحميد، مرجع ذكر سابقاً، ص31.

يتم تنظيم إدارة الضرائب وفقا لمبدأ مركزية التوجيه ولامركزية التنفيذ حيث تتولى الادارة المركزية وظائف التخطيط والرقابة اصدار التعليمات وتنظيم الشؤون العاملين وتدريبهم بينما تتولى لإدارة المستفيدين كافة الأعمال التي تتطلبها إجراءات ربط الضريبة هذا ويتطلب نجاح الادارة الضريبية في اداء وظائفها ان تتوفر كقاعدة مقومات لعل من اهمها ما يلي:

-توفر العناصر الفنية ذات الكفاءة والخبرة الواسعة التي يحققها ارتفاع مستوى تأهيلها.

- توفر نظم الرقابة التي تتميز بدقتها وسرعة اكتشاف مخالفات الاجهزة المختلفة وفرض العقوبات المناسبة لضمان انتظام سير العمل.

- توفر نظم الأجور التي تكفل حصول موظفي الادارة الضريبية على اجور مناسبة وطبيعية مكافئات تشجيعية تنطوي على حوافز فعالة.

- تزويد الإدارة الضريبية بالأجهزة الحديثة اللازمة لتمكينها من رفع مستوى خدماتها وحصص مختلف الممولين وتحديد ما يستحق عليهم من ضرائب.

- تبين أحكام وقوانين الضرائب وإجراء تنفيذها.

ثالثا: التحفيز الضريبي.

1/ مفهوم التحفيز الضريبي وخصائصه:

تعرف الحوافز الضريبية بأنها تخفيف في معدل الضرائب القاعدة الضريبية أو الالتزامات الجبائية الممنوحة للمستفيد بشرط تقييده بعدة مقاييس وتبعاً لذلك فان التحفيزات الضريبية هي عبارة عن ايرادات جبائية تخلت عنها الدولة وهي مساعدات مالية غير مباشرة تمنحها الدولة ضمن سياستها الاقتصادية لبعض الاعوان الاقتصاديين الذين يلتزمون بشروط معينة تحددها الدولة مستقبلا.¹

وتعرف التحفيزات بانها تدابير واجراءات ضريبية معينة تتخذها السلطة الضريبية المختصة سياسة ضريبية معينة بقصد منح مزايا واعتمادات ضريبية لتحقيق هدف معين.²

ويقصد بالحوافز ايضا استخدام الضرائب كسياسة لتحفيز الأشخاص واتباع سلوك معين او نشاط محدد يساعد على تحقيق اهداف الدولة بزيادة استثمار وتنمية الادخار ما يعني ان الحوافز الضريبية هي احداث

¹ نجيب زروقي، جريمة التلمص الضريبي ومكافحتها في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص العلوم الجنائية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012، 2013، ص61.

² الحبيب مشري حم، مرجع ذكر سابقا، ص ص 105، 106.

تأثير ايجابية من شأنها ان تشجع المستثمر الاجنبي والوطني وتدفعه الى اصدار قرار الاستثمار في البلد الذي يعطي هذه الحوافز.¹

2/ خصائص التحفيز:

- اجراء اختياري: بمعنى ان الافراد لهم الحرية في اختيار الخضوع أو عدم الخضوع لإجراءات التحفيز الضريبي دون ان يترتب عليهم اي عقاب او اجراء في حالة الرفض.

- اجراء هادف: تهدف الدولة من خلال سياسة التحفيز الى تحقيق مجموعة من الاهداف المسيطرة في سياستها العامة ان هذه الاهداف تبقى غير اكيدة.

- اجراء مقاييس: لا يمكن الاستفادة من التحفيز الضريبية ما لم تكن المؤسسات تخضع للالتزامات والشروط المحددة من قبل الدولة التي عادة ما تتمحور في طبيعة النشاط، الإطار القانوني والتنظيمي المستفيد، فالامتياز الضريبي اجواء عامة يطبق على الجميع انما هو محدد بمقاييس والمؤسسات التي تستجيب لهذه المقاييس هي التي تستفيد من هذه الامتيازات الضريبية.

- يهدف الباحث سلوك معين: تهدف الدولة من خلال سياسة التحفيز الضريبي الى احداث سلوك معين وخروجه سلوك الاعوان الاقتصاديين نحو أنشطة التي تنمي الاقتصاد.²

3/ الاهداف الاقتصادية والاجتماعية للتحفيز الضريبي:

تهدف الدولة من اجراء سياسة التحفيز الضريبي الى تحقيق اهداف اقتصادية واجتماعية والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- الاهداف الاقتصادية: ومن اهمها ما يلي:³

- توفير مناخ استثماري ملائم مشجع مما يؤدي الى زيادة الاستثمارات في الداخل والعمل على جذب استثمارات اجنبية مباشرة.
- العمل على توازن الاستثمارات من حيث النشاط وذلك بتوجيهها نحو الأنشطة ذات الاولوية في سياسة التنمية.

¹ الهام بوحجار، سناء العايب، دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الاجنبي حالة الجزائر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبة الادارية، جامعة ام البواقي، الجزائر، العدد 3، 2015، ص 206.

² عادل احمد حشيش، اساسيات المالية العامة، مرجع ذكر سابقا، ص 206.

³ زبير عياش، سمية عباس، دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الاجنبي في الجزائر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبة والادارة، جامعة ام بواقي، الجزائر، العدد، 2015، ص 165.

- تشجيع الصادرات خارج المحروقات وذلك بإعفاؤها من جميع الضرائب.
- زيادة تنافسية المؤسسات المحلية في الاسواق الخارجية وذلك بإعفاء المنتجات المصدرة من مجموعة من الضرائب المحلية.

- توسيع القاعدة الضريبية على المدى الطويل في ظل سياسة امتياز ضريبي فعالة وملائمة حيث ان هذه السياسة من شأنها ان تزيد من فروع الانتاجية ومستوى نشاطها وما يقابل هذه الزيادة من اتساع في الوعاء وعدد المكلفين بالضريبة وبالتزام هؤلاء بواجباتهم تجاه الخزينة العامة ستزيد الحصيلة الضريبية مستقبلا.

- الاهداف الاجتماعية: ويمكن ذكر بعضها: ¹

- تقليص البطالة والتقليل من حدتها وذلك عن طريق توفير مناصب شغل جديدة، حيث تعمل الامتيازات الضريبية على توفير موارد مالية تسمح للأعوان الاقتصاديون بإعادة استثمارها في شكل فروع انتاجية اخرى وانشاء مؤسسات صغيرة.
- العمل على توازن الاستثمارات في الداخل وذلك عن طريق توجيه بعض المناطق المراد ترفيتها والمحرومة.

ثالثا: مكونات التحفيز الضريبي.

1/ الاعفاء الضريبي: هو عبارة عن اسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجب سدادها مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة وذلك حسب اهمية النشاط وحجمه، موقعه الجغرافي، نطاقه، كما قد يكون هذا الاعفاء جزئي او كامل، من بين سنتين الى خمس سنوات وقد تصل الى 15 سنة في بعض الدول.²

2/ التخفيض الضريبي: يعرف التخفيض الضريبي انها اخضاع مكلفين بالضريبة لمعدلات اقتطاع اقل من المعدلات السائدة او تقليص الوعاء الخاضع للضريبة مقابل التزامهم ببعض الشروط.³

ومن خلال هذه التعاريف يمكن تصنيف التخفيضات الى شكلين:

¹ يحيى لخضر، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006/2007، ص24.

² محمد طالبي، أثر حوافز الضريبة وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 6، ص317.

³ حامد عبد المجيد دراز، السياسة المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2004، ص 254.

أ- التخفيض في معدل الضريبة: ويقصد به جدول المعدلات الضريبية بحيث يحتوي على عدد من المعدلات يرتبط كل منها بنتائج محددة لعمليات المشروع، قد ترتبط هذه المعدلات عكسيا مع حجم المشروع، أو حجم المستخدم فيه من العمالة الوطنية، أو مع احجام التصدير من منتجات.

ب- التخفيض في المادة الخاضعة للضريبة: ونعني بذلك ان تستبعد قيمة معينة من المادة الخاضعة للضريبة في حساب الضريبة.¹

3/ المعدلات التحفيزية: ويقصد بها تصميم جدول الاسعار الضريبية يحتوي على عدد معدلات ترتبط بنتائج محددة لعمليات المشروع، حيث ترتبط هذه المعدلات عكسيا مع حجم المشروع أو مدى مساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية فتزداد المعدلات تدريجيا كلما انخفضت نتائج عمليات الاستثمار والعكس صحيح.²

4/ نظام الامتلاك: يعتبر نظام الامتلاك مسألة ضريبية بالنظر الى تأثير المباشر على النتيجة من خلال حساب القسط السنوي للامتلاك ويتوقف هذا الاخير حسب نظام الامتلاك المطبق فكلما كان قسط الامتلاك كبير كلما كانت الضريبة المفروضة على المؤسسة اقل.³

5/ امكانية ترحيل الخسائر: وحسب هذا الشكل فان التشريع الضريبي يتضمن نصوصا تسمح للمؤسسة بالخصم الكامل للخسائر المحققة من الارباح الخاضعة للضريبة التي تحققها في السنوات الاخيرة أو السابقة باعتبار ان هذه الخسائر تدخل ضمن تكاليف المؤسسة عن سنوات سابقة أو لاحقة.⁴

¹ عبد الحميد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية، ديوان مطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006، ص174.

² محمد طابلي، مرجع سابق، ص318.

³ زويير عياش، نسيمه عباسية، مرجع ذكر سابقا، ص 167.

⁴ يحيى لخضر، مرجع ذكر سابقا، ص30.

المبحث الثالث: الإصلاح الضريبي.

ان تغيير الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية السائدة، يجعلان من الإصلاح الضريبي ضرورة في سبيل تحقيق الاهداف التي تسعى السلطات العمومية الى تحقيقها من خلال سياستها الامتيازية التي تمنحها للأفراد ومن خلال هذا سيتم التعرض في هذا المطلب لمفهوم الإصلاح الضريبي، اسبابه واهم مجالاته.

المطلب الأول: مفهوم الإصلاح الضريبي.

أولاً: تعريف الإصلاح الضريبي.

يمكن تعريف الإصلاح الضريبي على انه: "التغيير المقصود للنظام الضريبي القائم بهدف التكفل بالحاجات الجديدة او المعدلة والاستجابة لقيود المحيط الجديدة، فالإصلاح الضريبي الحقيقي لا بد ان يأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بكل بلد".¹

كما يمكن التعبير عن الإصلاح الضريبي بانه: " التغييرات التي تطرأ على النظام الضريبي في الدول المواكبة للتطورات الاقتصادية والاجتماعية او لتحقيق خطط التنمية في مرحلة معينة من مراحل النمو، ويمكن ان يكون هذا الإصلاح جزئياً لنوع معين من الضرائب او لبعض احكام الضريبة بعينها، وهي عملية تتطلب دراسة متكاملة للنظام الضريبي السائد".²

الإصلاح الضريبي هو: "ادخال تغييرات نحو الاحسن وعليه هذا العمل على سد ثغرات او الفراغات القانونية الموجودة بالنظام الجبائي السابق، من اجل الرفع من مردوده او محاولة زيادة فعاليته بما يخدم الاقتصاد الوطني العام والخاص".³

ثانياً: خصائص الإصلاح الضريبي.

من خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج الخصائص التالية:⁴

1- الإصلاح الضريبي ظاهرة عامة وضرورية: في ظل تحرك اقتصاديات العالم نحو التطوير وذلك بعد التغييرات اللاحقة التي شهدها العالم في السنوات الماضية مثل الاتجاه نحو التكتلات الاقتصادية كمجموعة من الدول او القوى الاقتصادية واتفاقيات تحرير التجارة الدولية، وكذلك العمل نحو تحويل القطاع الخاص او

¹ عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار جديد، عمان، 2011، ص249.

² سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب الحشاوي، مرجع سابق، ص535.

³ محمود حمام، مرجع سابق، ص406.

⁴ سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب الحشاوي، مرجع سابق، ص536.

ما يعرف بالخصوصة ادى ذلك الى ضرورة احداث اصلاح ضريبي عالمي في سائر النظم التي تتأثر بهذه الاحداث ليشمل الدولة المتقدمة والنامية معا.

2- الإصلاح الضريبي جزء من الإصلاح الاقتصادي: يقصد بالإصلاح الاقتصادي نقل الاقتصاد القومي كل من وضع تشويه العيوب والاختلالات على وضع خال منها ويمكن الاعتماد في هذا الإطار على الضرائب كأداة فعالة في انجاح خطوات الإصلاح الاقتصادي.

مما يتطلب تطويرات في النظام الضريبي ذاته حتى يستطيع تحقيق اهداف خطة الإصلاح الاقتصادي في الدولة.

3- تعدد انماط الإصلاح الضريبي واهدافه: تعدد انماط الإصلاح الضريبي يتعدد اهدافه وغاية القائمين عليه اذا يمكن ان يكون جزئيا لإصلاح خلل تشريعي في القانون الضريبي او لسد ثغرة من ثغرات القانون، او بهدف الحد من التهرب الضريبي كما يمكن ان يكون شاملا يسعى الى تحقيق اهداف عدة من اهمها تبسيط النظام الضريبي.

المطلب الثاني: اهداف ودوافع الإصلاح الضريبي.

ان اهداف ودوافع الإصلاح الضريبي عديدة وتتجلى اهمها فيما يلي:

أولاً: دوافع الإصلاح الضريبي.

من اجل ايجاد نظام جبائي فعال ومرن يتماشى مع المستجدات الاقتصادية ويتفادى نقائص النظام الضريبي القديم، واهم اسباب هذا الإصلاح نوجزها في النقاط التالية:

1- انتشار الغش والتهرب الضريبي: ان سلبيات النظام الضريبي تساهم في رفع وحدة الغش والتهرب الضريبي بالإضافة الى عوامل اخرى.¹

• نقص الوعي الضريبي لدى المكلفين واعتقادهم ان الضريبة تمس اموالهم الخاصة دون مقابل هذا ما يدفعهم الى استعمال كل الطرق والوسائل الممكنة لاجتناب الضريبة.

• وجود عدة ثغرات في التشريع الضريبي، هذا الوضع يدفع المكلفين لاستغلال ذلك النقص ويمثل انتشار المتهرب والغش الضريبي مؤشرا لعدم نجاح النظام الضريبي.

¹ محيي محمد سعد، الإطار القانوني للعلاقة بين الممولين والادارة الضريبية، منشورات الاشعاع الفنية، مصر، 1996، ص119.

2- **تعقد وعدم استقرار النظام الضريبي:** تعقد النظام الضريبي وتعدد الضرائب والاعوية والضريبة بالإضافة الى اختلاف موعد تحصيلها، هذه العوامل تجعل النظام الضريبي صعب التطبيق والحكم فيه مما يصعب مهمة ادارة الضرائب والمؤسسة والافراد معا، وكذا غموض النصوص التشريعية الضريبية، الشيء الذي ادى الى كثرة المنازعات بين الادارة الضريبية والمكلفين.¹

3- **ارتفاع مستوى الضغط الضريبي:** تعتبر الضريبة متغيرا اقتصاديا تحدث عدة تغييرات في سلوك الافراد تختلف ايجابيا وسلبيا تبعا لحجم الاقتطاعات الضريبية، لذلك يوجد حدود يجب مراعاتها عند زيادة مستوى تلك الاقتطاعات أما في حالة تجاوز تلك الحدود سيؤدي الى عرقلة نشاط الاقتصاد الوطني ويحد من فعالية النظام الضريبي.²

4- **جمود النظام الضريبي:** يؤدي بقاء اي نظام ضريبي لفترة زمنية طويلة الى خلق تقاليد فنية وادارية ترتبط بطبيعة عناصر وواعية الضرائب من جهة، وبإجراءات تقديرها وربطها وتحصيلها وبتنظيم ادارتها من جهة اخرى وينشأ ارتباط كل من المكلفين والادارة الضريبية بهذه التقاليد، مما يصعب احداث اي تغيير في النظام الضريبي سواء بغرض ضرائب جديدة او الغاء وتعديل ضرائب قائمة مما استدعي ضرورة احداث اصلاح ضريبي.³

5- **ضعف العدالة الضريبية:** إن العدالة الضريبية تعني ان يدفع المكلف قيمة الضريبة حسب المقدرة التكاليفية له، لكن عندما يقتصر الاقتطاع الضريبي على بعض المداخل دون الاخرى او ان يتغلب على الضرائب المباشرة طابع المعدل النسبي ليس التصاعدي اضافة الى وجود ضرائب نوعية ... الوضعية العامة للمكلف واختلاف المعاملة الضريبية بين المؤسسات العمومية والمؤسسات الخاصة، فان ذلك سيؤدي الى ضعف النظام الضريبي وضرورة إصلاحه.

6- **ضعف الادارة الضريبية:** ان الادارة الضريبية الفعالة تساهم في انجاح النظام الضريبي، حيث تشكل همزة وصل بين المكلفين والنظام الضريبي، في المقابل نجد ان ضعف الادارة الضريبية من الاسباب التي تؤدي الى فشل النظام الضريبي، ويرجع هذا الضعف الى عدة اسباب ما يؤدي الى صعوبة التحكم في سيرورة الادارة مما يجعلهم لا يؤدون مهامهم على الوجه الكامل، كذلك لافتقار ادارة الضرائب للتقنيات المتطورة.

¹ محمد حمام، مرجع سابق، ص 407.

² مراد ناصر، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 134/128.

³ عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2001-2012)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة فرحات عباس، باتنة، سطيف، الجزائر، 2014، ص 109.

ثانيا: اهداف الاصلاح الضريبي.

الهدف العام للإصلاح الضريبي هو اقامة نظام ضريبي كفاء يستند الى ضرائب يمكن قبولها سياسيا وتنفيذها عمليا وتحقيق ايرادات كافية ولا ينشأ عنها الا الحد الأدنى من الاقتصادية كما ان من اهداف الاصلاح الضريبي زيادة النمو الاقتصادي وان ترتفع ايرادات الضرائب ليس بسبب ارتفاع معدلاتها، بل نتيجة لزيادة النشاط الاقتصادي وارتفاع الدخل الحقيقية للمؤسسات، مع مراعاة تحقيق العدالة وفرض الضريبة على القادرين على دفعها وتخفيف اثارها وعبئها على الفئات غير القادرة حتى لا تضطر للتهرب منها، ويمكن ايجاز اهم اهداف الاصلاح الضريبي في النقاط التالية:

1- اهداف مالية: وتتمثل في الرفع من المردودية المالية للضرائب اذ تشكل الضريبة احدى اهم القنوات الادارية اللازمة لتمويل الانفاق العام، وبالتالي فهي تحقق للدولة إيرادات يمكن استخدامها في مجالات اخرى بما يساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية.

2- اهداف اجتماعية: وتتحقق هذه الاهداف من خلال تفعيل عملية توزيع الايرادات واعادة توزيع الدخل حيث يمكن من خلال الاصلاح الضريبي التخفيف من الفجوة بين الاغنياء والفقراء، وتوفير الحد الأدنى من مستلزمات العيش الكريم للفقراء بالإضافة الى تحقيق العدالة الضريبية ومراعاة المقدره التكاليفيه للمكلفين.

3- الاهداف الاقتصادية: اي الاهداف ذات الصلة بخطط الحكومة والنمو الاقتصادي، ومعالجة المتطلبات الاقتصادية والتوجيه الاقتصادي، واهمها ما يلي:¹

- تشجيع الاستثمار وتوجيهه نحو المشاريع الانتاجية وذلك من خلال:

- اعفاء هذه المشاريع كليا او جزئيا من الضريبة.
- توفير الحماية للبضاعة المحلية بفرض الضرائب المرتفعة على السلع.
- استخدام حصيلة الضرائب في دعم القطاع الخاص لمواجهة الازمات ولقيامه بمشاريع ذات فوائد اقتصادية واجتماعية.
- وسيلة لضبط استهلاك السلع والخدمات، تقوم الدولة بتشجيع او تقليل استهلاك سلعة او خدمة معينة عن طريق خفض او زيادة الضريبة المفروضة عليها.

¹ عدنان فرحات الجوراني، الاصلاح الضريبي المفهوم واسباب واهداف، مجلة الحوار، www.m.alhewar.org، تاريخ التصفح:

• وسيلة لتنظيم الانتاج القومي، وذلك من خلال استخدام الضرائب في التحكم في الطلب على السلع والخدمات لمواجهة العرض في حالات الرخاء والكساد الاقتصادي.

4- اهداف تقنية: تتمثل هذه الاهداف التقنية للإصلاح الضريبي في: ¹

- **تبسيط النظام الضريبي:** تهدف الاصلاحات الضريبية في تبسيط النظام الضريبي بحيث يتم الغاء مختلف الضرائب المعقدة، اضافة الى تجميع مختلف انواع التي لها نفس الاهداف ونفس الوعية في الضريبة واحدة، كإدخال الضريبة على ارباح الشركات فيما يخص الاشخاص المعنوية، بحيث اصبحت القوانين الضريبية واضحة لا يشوبها الغموض، ومدعمة بتحليلات وتفسيرات من طرف المختصين، مما يسهل فهمها من طرف المكلفين، ويترتب على ذلك ان النظام الضريبي يصبح أكثر شفافية.

- **ادارة ضريبية فعالة:** من اهداف الاصلاح الضريبي ايجاد ادارة ضريبية تسهر على تطبيق ومتابعة النظام الضريبي من خلال تنظيم الادارة الضريبية ورفع كفاءة موظفيها واساليب عملها باتجاه التحديث والعصرنة.

المطلب الثالث: مجالات الاصلاح الضريبي.

هناك العديد من المجالات المتعلقة بالإصلاح الضريبي التي تتطلب المراجعة في محاولة لوضع تصورات محددة بشأنها واهم هذه المجالات ما يلي:

1- توسيع الوعاء الضريبي: يتم توسيع الوعاء الضريبي من خلال طريقتين: الاولى هي خلق ادوات جديدة لتشمل انواعا جديدة من الضرائب على المدخول او السلع الاستهلاكية او الضرائب البيئية التي يكون الغرض الاساسي منها حماية البيئة، او فرض ضرائب على نشاطات القطاع غير منظم من خلال مؤشرات خاصة، تعكس نوع النشاط فيه ودرجته، اما الطريقة الثانية فهي زيادة كفاءة النظام بما يسمح للوصول الى شرائح لم تخطى في السابق.

وفي الحقيقة في النوع الثاني هو المقصود في عملية الاصلاح الضريبي في الدول النامية حيث يؤدي ضعف الجهاز الاداري المنظم لعملية فرض الضرائب وجبايتها الى فقدان جزء كبير من الحصيلة الضريبية.²

¹ كمال زريق، سعيد عمور، تنظيم عملية احلال الجباية العادية محل جباية بترولية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد، جامعة حسينية بن بوعلي، السلف، الجزائر، 2008، ص327.

² ناجي المتوفي، الاصلاح الضريبي، مجلة جسر التنمية، العدد 13، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2003، ص6.

2- ترشيد معدل الضريبة: تأتي عملية ترشيد معدل الضريبة بعد توسيع الوعاء الضريبي في الحدود التي تسمح بها الجهاز الإداري للضرائب ولكن كما هو معروف فإنه كلما زادت معدلات الضريبة زاد مقدار... الضريبي وزادت معه مشكلات... والتهرب الضريبي، لذلك فإن عملية الترشيد تعني بالدرجة الأولى تقليل الفوارق بين تلك المعدلات في الهيكل الضريبي، وقد زادت تلك المعدلات. ومن أهم متطلبات القيام بعملية الترشيد توافر المعلومات الحقيقية التي تسمح بالتفريق بين الأوعية الفرعية أو الجزئية المختلفة، وتعاني الدول النامية بوجه عام نقصاً شديداً في هذه المعلومات، ما ينعكس سلباً على هيكل المعدل الضريبي فيها.¹

3- الاتساق بين الأدوات الضريبية: ضرورة النظر إلى النظام الضريبي بأكمله في سياق القيام بعملية الإصلاح، ذلك أن عملية الإصلاح نوع واحد من الضرائب قد تكون على حساب نوع آخر وعندما يفقر الإصلاح إلى التنسيق والمتابعة، فقد تحدث سلبيات تنعكس على مستوى الإيرادات والكفاءة، ومثال ذلك إجراء إصلاح النظام الضريبي على الواردات قد تكون له آثار سلبية على ضريبة الاستهلاك من السلع والخدمات.

4- تحسين أداء الجهاز الإداري: تعد التجارب الدولية في هذا المجال على أهمية التناسق بين مستوى الإصلاحات الضريبية من ناحية، ومدى فعالية الجهاز الإداري وقدرته والتحسين السريع في الأداء من جهة أخرى، بل إن بعضهم أشار إلى أن مقدور الجهاز الإداري على التصحيح والتكيف سريعاً تعد عنصر حاسم في نجاح عملية الإصلاح أو فشلها، خصوصاً خلال مراحل التنفيذ الأولى.²

وهناك العديد من القضايا المتعلقة بالإصلاح الضريبي التي اقترحتها صندوق النقد الدولي والمتمثلة في:³

- العمل على تصحيح التشريعات الهيكلية في نظام الضرائب، وكذا زيادة الإيرادات بهدف تخفيض عجز الميزانية وذلك بالاعتماد على تخفيض عدد أسعار الضرائب ورقم الأعمال.
- إدخال الضريبة على القيمة المضافة وإقرار ضريبة على أرباح المشروعات وضرورة تصاعدية على الدخل الشخصي ذات وعاء واسع.

ويمكن تبيان مجموعة التدابير الجبائية المقترحة من طرف صندوق النقد الدولي من خلال الجدول التالي:

¹ تاريخ التصفح: 20/03/2020 www.acc4arab.com/acc/show/hread.php/11792

² ناجي المتوفي، المرجع السابق، ص 14.

³ عفيف عبد الحميد المرجع السابق، 106.

الجدول رقم 03: التدابير الاصلاحية الجبائية المقترحة من طرف صندوق النقد الدولي:

الاصلاحات الضريبية	الجزائر	بلغاريا	هنغاريا	منغوليا	بولندا	رومانيا
تبسيط الضريبة على رقم الاعمال				X	X	
ضريبة القيمة المضافة وضريبة الانتاج	X	X	X			X
الضريبة على الدخل الشخصي	X	X	X		X	
الضريبة على ارباح المشروعات	X	X	X	X	X	X
اشتركات الارباح الاسهم بالسنة للمشروعات المملوكة للدولة			X		X	
ضريبة اضافية على الواردات	X			X	X	

المصدر: عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة -دراسة حالة الجزائر خلال فترة (2001-2012)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2014، ص107.

خاتمة الفصل:

نظرا للدور الكبير للنظام الضريبي قمنا بطرح التعاريف التي ساهمت في فهم معناه وإبراز اركانه التي تتمثل في الوسيلة والهدف وكذا اهمية دراسته وخصائصة التي يسعى من خلالها على تحقيق العدالة والوضوح والمرونة.

وتعد الضريبة أداء نقدي تفرضه السلطة على الافراد بطريقة نهائية وبلا مقابل قصد تغطية الأعباء العامة وتفرض وفق أساس قانوني حيث تصنف إلى عدة تصنيفات فتكون مباشرة او غير مباشرة من حيث طبيعة الضريبة، مجال تطبيقها، ظروف وضع الضريبة والطابع الاقتصادي لها حيث يتم تحديد الوعاء الضريبي كفيما وكما كما يحدد مقدار الضريبة من خلال المادة الخاضعة للضريبة وطرق تحديد سعرها وتحصل بنقل مبالغ الضريبة من جيب المكلفين بدفع الضريبة إلى الخزينة العمومية وتحقيق أهداف الدولة من فرض الضريبة كتوجيه الاستهلاك والاستثمار من جهة ومراعاة مصلحة المكلف من جهة أخرى.

الفصل الثالث:

الإصلاح الضريبي كآلية للحد من آثار الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر للفترة 1990 – 2018

تمهيد

المبحث الأول: وضعية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

المطلب الثاني: عوامل ظهور وانتشار الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

المطلب الثالث: مظاهر الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

المطلب الرابع: تقييم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

المبحث الثاني: النظام الضريبي الجزائري قبل إصلاحات 1991

المطلب الأول: الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

المطلب الثاني: الضرائب غير المباشرة

المطلب الثالث: حقوق الطابع والتسجيل

المبحث الثالث: الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاسه في الحد من الاقتصاد غير

المطلب الأول: دوافع الإصلاح الضريبي في الجزائر وأهدافه

المطلب الثاني: جوهر الإصلاح الضريبي في الجزائر وأثره في الحد من الاقتصاد غير

المطلب الثالث: المعوقات التي تحول دون عملية الحد من ظاهرة الاقتصاد غير

أو إدماجه

خاتمة الفصل

تمهيد

تعد الجزائر من أهم البلدان التي تعاني من تنامي ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، وذلك راجع بشكل أساسي إلى التغيرات التي عرفها الاقتصاد الجزائري والتي تزامنت مع كل فترة تاريخية مر بها، ولعل أهم مرحلة ميزت هذه الأخيرة هي فترة ما بعد منتصف الثمانينات التي شهدت فيها الجزائر أزمة اقتصادية حادة، انجر عنها بروز عدة سلبيات كان لها تأثير كبير على مردودية الاقتصاد الوطني مما دفع الجزائر التوجه إلى إصلاحات حملت في طياتها تغيير النظام الاشتراكي المتبع وتبني نظام السوق، هذه التغييرات ترتب عنها الكثير من الآثار على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي منها: البطالة، انخفاض القدرة الشرائية، مما أدى إلى بروز ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي بشكل كبير، حيث أصبحت سنة 1990 التاريخ التي يقاس عليه تشخيص وتطور هذه الظاهرة في الجزائر، وهذا ما يدفعنا لمحاولة معرفة طبيعة هذه الظاهرة في الاقتصاد الجزائري والإمام بمظاهرها وإبعادها، وكذا التعرف على أهم الإصلاحات التي قامت بها الجزائر في مجال النظام الضريبي بغية الحد منها ودمجها في إطار رسمي.

المبحث الأول: وضعية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

تميز الاقتصاد الجزائري خلال فترة الانفتاح الاقتصادي بتنامي ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي المتضمنة لأنشطة اقتصادية خارجة عن إطار الرقابة، والتي ينتج عنها مداخيل لا تخضع للضرائب ولا تدخل ضمن التقديرات الرسمية للنتائج الداخلي الخام، وعليه سننتظر في هذا المبحث إلى المراحل التي مرت بها الظاهرة في الجزائر، وكذا عوامل ظهورها وتناميها ومظاهرها، والتطرق إلى حجمها ومختلف أثارها على الاقتصاد الجزائري.

المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

يمكن تقسيم أهم المراحل التي مر بها الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر إلى ثلاث أو أربع مراحل كل حسب الظروف السائدة آنذاك، بدءا من فترة ما بعد الاستقلال والتي كانت الدولة الجزائرية مجبرة على إتباع نظام مبني على التخطيط المركزي، ثم الأزمة النفطية العالمية والتي أثرت بشكل كبير على الاقتصاد الجزائري، وفي ظل التعديلات الهيكلية التي فرضها صندوق النقد الدولي وما تبعه من آثار وصولا إلى يومنا هذا.

أولا - المرحلة الأولى: ملامح ظهور الاقتصاد غير الرسمي في الفترة 1962-1989

غداة الاستقلال كانت الجزائر مجتمعا زراعيا بالدرجة الأولى، ومع وجود قاعدة صناعية ضعيفة عملت السلطة آنذاك على التركيز على إنشاء الصناعات الثقيلة، بإتباع نظام اشتراكي مبني على التخطيط المركزي للاقتصاد، والاعتماد على المؤسسات العمومية في توفير معظم الخدمات وإنشاء المزارع الكبرى بعد تأميم أغلب الأراضي الفلاحية، واعتمد هذا النظام على إيرادات قطاع المحروقات حيث شهدت هذه المرحلة ازدهار في مجال توفير مناصب العمل وذلك بفضل الاستثمارات الضخمة لاسيما تلك التي خصصت لقطاع الصناعة وقطاع البناء والإشغال العمومية، سمحت هذه الحركة الاقتصادية بتخفيض نسبة البطالة بشكل معتبر حيث انتقلت من 33% سنة 1966 إلى 14% سنة 1985.¹

ورغم عدم التصريح به رسميا إلا أن الاقتصاد غير الرسمي ظهر في هذه الفترة نتيجة جمود الاقتصاد والسوق اللذان كانا مسيرين تسييرا إداريا مما ولد نقص في المواد الاستهلاكية وظهر ممارسات سلبية،

¹ يرحمون حياة، الاقتصاد غير الرسمي وأثره على اقتصاديات الدول النامية - دراسة حالة الجزائر -، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بوقرة أمحمد، بومرداس، الجزائر، 2010، ص 110 .

وظهر الاقتصاد غير الرسمي ليمس بصفة رئيسية عملية التوزيع وظهرت السوق غير الرسمية التي مست المواد الاستهلاكية، الأجهزة الالكترونية، مواد البناء والعقارات التي كانت تباع بسعر رمزي ...

يبدو أن الاقتصاد غير الرسمي في هذه المرحلة كان مجسدا من خلال السوق الموازية، هذه الأخيرة التي كانت تتغذى من خلال قنوات الندرة، بسبب الانطلاق في الاستثمارات الضخمة ذات الكثافة العالية لرأس المال على حساب اليد العاملة، إضافة إلى إهمال الزراعة وما رافقها من نقص في المواد الغذائية المدعمة من طرف الدولة والتي تسمح لأكثر حيلة من الحصول عليها وإعادة تصريفها بأسعار مرتفعة، مما أدى إلى ظهور سوق رسمي وسوق موازي له.¹

ثانيا - المرحلة الثانية: ظهور الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر في الفترة 1990 - 1999:

جاءت هذه المرحلة كنتيجة لازمة النفطية العالمية لعام 1986، والتي نجم عنها اختلالات مالية واقتصادية واضحة على البلاد جراء انخفاض مداخيل الصادرات بما يقارب 50%، وكذا تدني معدلات التبادل²، الأمر الذي يبين بوضوح هشاشة النظام الاقتصادي المتبع من طرف الجزائر والقائم على التخطيط المركزي واحتكار الدولة لوسائل الإنتاج والتوزيع بالإضافة إلى ضبطها للسوق، مما أدى إلى تطبيق برنامجين اقتصاديين مع صندوق النقد الدولي في 1994 (برنامج الاستقرار الاقتصادي) وفي 1995 (برنامج التعديل الهيكلي)، واللذين أفصيا إلى إعادة جدولة المديونية الخارجية سنة 1999³.

وقد تميزت هذه الفترة والتي تعتبر فترة انتقالية بالنسبة للاقتصاد الجزائري بـ⁴:

- إعادة تنظيم القطاع المنتج العمومي (الصناعة، البناء، الأشغال العمومية، الفلاحة وتقليص كبير للاستثمارات) أدى إلى تباطؤ النشاط الاقتصادي؛
- تقليص سوق التشغيل وغياب التنظيم في سوق العمل؛
- ارتفاع عدد مؤسسات القطاع الخاص؛
- دخول الشباب البطالين "الطرابندو" والطرق الملتوية (المهم توفير دخل)؛
- زيادة ملحوظة لعدد النساء المشتغلات جزئيا في أعمال المنزل لا تخضع لأي نوع من أنواع التنظيم ولا لأي معايير؛

¹ سعدون بوكبوس، الاقتصاد الجزائري؛ محاولتان من أجل التنمية 1962 - 1989 ، 1990 - 2005 ، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2013 ، ص 46 .

² المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع تقرير حول القطاع غير الرسمي، أوهام أم حقائق، مرجع سبق ذكره، ص71.

³ برحمن حياة، مرجع سبق ذكره، ص111.

⁴ المرجع السابق نفسه، ص 112.

- انتشار عمل أطفال في المدن الصغيرة والقرى والمراكز الحضرية الكبرى نتيجة لفقر الأسر؛
- نمو سلبي للناتج الداخلي الخام خلال الفترة بالقيمة الحقيقية مما أدى إلى انخفاض محسوس للدخل الفردي (قدره -15.7%)؛
- تزايد نسبة البطالة خصوصا بسبب فقدان مناصب الشغل في القطاع الاقتصادي العمومي نتيجة إعادة هيكلة المؤسسات وتباطؤ النشاط الاقتصادي، حيث انتقل معدل البطالة من 25% سنة 1994 لتبلغ نسبتها 28% سنة 1995؛
- انخفاض قوي للنفقات الاجتماعية للدولة مقارنة بالسنوات السابقة؛
- وضعية أمنية للبلاد جد معرقة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، هذه الأوضاع أدت إلى تدهور ظروف معيشة السكان.

وتميزت هذه المرحلة بتطور الاقتصاد غير الرسمي للتوزيع وذلك عن طريق اكتساح الأشخاص ذوي الفئات العمرية الشابة الطرابندو والاستيراد بالحقيبة، كما ظهرت تجارة الأرصفة والأسواق الكبرى الأسبوعية واليومية غير المنظمة، وأسواق العملات الأجنبية والذهب، هذا جانب الاقتصاد غير الرسمي، أما الجانب الآخر فتمثل في ظهور وتطور بعض النشاطات السوداء (شرعية وغير شرعية) فتطور الاقتصاد غير الرسمي للإنتاج صاحبه تطور ظاهري الغش الجبائي والعمل الخفي نتيجة لعدم تساير الأنظمة الجبائية والاجتماعية والمالية للأوضاع الاقتصادية التي تعرفها البلاد¹.

كما لا ننسى سببا سياسيا مهما في انتشار السوق السوداء واستفحال الأنشطة غير الرسمية في هذه المرحلة، وهو عدم الاستقرار والأمن الذي شهدته الدولة الجزائرية في التسعينات، حيث عرفت هذه الفترة انتشار الإرهاب الهتمي مما أدى إلى الاهتمام الجانب السياسي من أجل توفير الأمن لمواطنيها وإهمال الجانب الاقتصادي وتخلفها عن مراقبة العمليات الاقتصادية، هذا مما أدى بالمنظمات الإجرامية من اغتنام الفرصة وتوسيع نشاطاتهم غير الرسمية².

¹ محمد براغ، الاقتصاد غير الرسمي أسبابه مظهره، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007، ص 117.

² المرجع السابق نفسه، ص 121.

ثالثا- المرحلة الثالثة: تطور الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر في الفترة 2000 إلى يومنا هذا (برنامج الإنعاش والدعم الاقتصادي)

إن برنامج الإنعاش الاقتصادي يعتبر أداة مرافقة للإصلاحات الهيكلية التي التزمت بها الحكومة الجزائرية قصد إنشاء محيط ملائم لاندماجه في الاقتصاد العالمي، حيث من شأنه أن يخفف الأزمة العميقة التي مر بها الاقتصاد الجزائري خلال ما يعرف بالعيشية السوداء، ويخلق الظروف الملائمة لإستراتيجية حقيقية للتنمية المستدامة.

ومن أجل الوصول إلى الأهداف المسطرة في هذا البرنامج، قامت الحكومة بتبني مجموعة من السياسات المصاحبة لبرنامج الإنعاش الاقتصادي، أي تخصيص موارد مالية ترمي إلى تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي وتحسين عمل المؤسسة والتحضير للانضمام إلى تشجيع المنظمة العالمية للتجارة، صاحب هذا البرنامج ظهور عوامل أدت إلى استفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي تبرزها النقاط التالية:

- لجأت الحكومة الجزائرية إلى توسيع الوعاء الضريبي من أجل توفير الموارد المالية، ومن ارتفاع الرسوم والضرائب الجمركية دفع إلى ممارسة أنشطة التهريب عبر الحدود هذه من جهة، ومن جهة أخرى التهريب والغش الضريبي، كل هذا عبارة عن أوجه للاقتصاد غير الرسمي¹؛
 - كما أن نية الجزائر في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة دفعتها إلى تحرير المبادلات التجارية، ما نجم عنه تدفقات سلعية أجنبية غزيرة إلى الأسواق الوطنية، والتي تحمل علامات تجارية متنوعة وبجودة عالية، هذا ما أدى إلى قيام الجهاز الإنتاجي الجزائري للاقتصاد الجزائري بإنتاج سلع لكنها دون المستوى التنافسي فتدفع هذه السلع للتداول في الأسواق الموازية بأرخص الإثمان حتى لا تكون عرضة للكساد؛
 - أما النقطة المهمة والتي هي مصدر لكل الأنشطة غير الرسمية والتي وجدت عبر مختلف مراحل استفحال الاقتصاد غير الرسمي إلا أنها انتشرت بكثرة في الآونة الأخيرة والتي تتمثل في الفساد الإداري بحيث نجد مسؤولين موظفين في مصالح مختلفة كالجمارك والشرطة، يقبضون الرشاوى بغرض التعجيل بإنهاء إجراءات إدارية وبغرض القيام بها، مما يسمح بانتشار ممارسة الأنشطة غير الرسمية²؛
- وهذا كله ناتج عن غياب المراقبة وعدم قيام الحكومة بأدوارها على أكمل وجه.

¹ بورعدة حورية، الاقتصاد غير الرسمي -دراسة سوق الصرف الموازي-، رسالة ماجستير، غير منشورة، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، وهران، الجزائر، 2014، ص 87 .

² بلعوج بولعيد، معوقات الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 04، المركز الجامعي سكيكدة، ص 84.

• كما انه في مطلع الألفية الثالثة أولت الحكومة الجزائرية اهتمام بالغ بالقطاع السياحي، حيث عملت على تطويره فخصصت له مبالغ طائلة، هذا ما أدى إلى جلب الكثير من السواح والوافدين إلى الجزائر وهذا يعني جلب العملة الصعبة إلا انه وباعتبار الفساد منتشر فان معظم أصحاب العملة الصعبة نجدهم متجهين إلى الأسواق السوداء لتبديل عملاتهم عوضا عن الأسواق الرسمية، وهذا ما شجع المتعاملين في السوق السوداء للصرف بتكثيف نشاطهم وتوسيعه¹.

المطلب الثاني: عوامل ظهور وانتشار الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

غالبا ما تتسع رقعة الاقتصاد غير الرسمي في اقتصاديات البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من نظام اقتصادي معين إلى آخر بالنظر إلى صعوبة التحكم في دواليب النشاط الاقتصادي، وبالتالي فان طول مدة هذه المرحلة يؤدي إلى ارتفاع تكلفتها بالنسبة لتوسع النشاطات غير الرسمية، وهو ما يميز الجزائر، ومن بين أهم العوامل التي كانت سببا في انتشار ونمو الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر ما يلي:

أولا - العوامل الاجتماعية:

تعتبر العوامل الاجتماعية من بين أهم العوامل التي ساعدت على انتشار واستفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي والتي يمكن إجمالها في النقاط التالية:

1- **البطالة:** أدت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الحرجة التي عرفتها الجزائر خاصة خلال فترة التسعينات وعجز الاقتصاد الرسمي على استيعاب الإعداد المتزايدة للداخلين الجدد لسوق العمل، حيث كانت الفئة النشطة في تزايد مستمر، وهذه الزيادة صاحبها موجة تسريع للعمال، اذ كان يسرح الآلاف من العمال سنويا نتيجة إعادة هيكلة المؤسسات والإصلاحات التي شرعت فيها الجزائر كل هذا أدى إلى تدهور سوق الشغل بفقدان عدد هام من مناصب الشغل، وعليه المسرحين من العمل والداخلين الجدد في سوق العمل في ظل الجمود الكبير الذي عرفه هذا الأخير أدى إلى تسرب نسبة لا باس بها من القوة العاملة العاطلة إلى ممارسة نشاطات هامشية، وهو ما دفع بالاقتصاد غير الرسمي إلى النمو وبمعدلات رهيبية².

2- **الفقر:** لو حكمنا على ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي من منطلق سوسولوجي والدور الذي يقوم به هذا الاقتصاد بالذات، سنجد إن أزمة ارتفاع مستوى المعيشة في الجزائر نظرا لغلاء السلع والتلاعب بأسعارها وعلى رأسها المواد الضرورية، هي ما أرهقت قدرات الفقراء اللذين باتوا يبحثون عن مخرج يضمن لهم لقمة العيش التي تقيم من الجوع والهلاك في هذه الحياة، في ظل تردي ظروفهم المادية والاجتماعية، وبهذا نجد

¹ بورعدة حورية، مرجع سبق ذكره، ص 88.

² صليحة مقاوسي، مساهمة القطاع غير الرسمي في تخفيض أزمة جيوب الفقر الحضري في الجزائر، مجلة بحوث ودراسات، المجلد الأول، العدد الثاني، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2008، ص 21.

إن الاقتصاد غير الرسمي يقدم بالفعل فرصا للفقراء والمهمشين والعاطلين لكسب قوتهم والحصول على دخول أولية، كما يساهم في توفير فرص بديلة للعمل وتوليد الدخل المعقول لمن انظموا إليه بمحض إرادتهم¹، كما يوفر لهم ابسط الإمكانيات المادية والمعنوية، إضافة إلى أن هذا القطاع يتميز بدرجة عالية من المرونة والحيوية والقدرة على التكيف مع التحولات الاقتصادية السريعة والمتكررة.

3- الانفجار الديموغرافي: رغم كل التحسينات على المستوى الداخلي واسترجاع التوازنات الداخلية

بسبب ارتفاع إيرادات صادرات المحروقات التي ميزت مرحلة 2000-2014 إلا إن القطاع الخفي شهد ارتفاعا ملحوظا في هذه الفترة بسبب الانفجار الديموغرافي الذي ميز هذه الفترة.

ثانيا: العوامل السياسية والإدارية.

تعتبر الإجراءات الإدارية والأوضاع الأمنية في البلاد من العوامل التي تساهم في انتشار ونمو الاقتصاد غير الرسمي.

1- الإجراءات الإدارية: تفرض الإجراءات الإدارية بغية تنظيم النشاط الاقتصادي، لكن تعقد هذه

الإجراءات وكثرتها سواء بالنسبة لخلق نشاط تجاري أو استخراج رخصة أو بالنسبة لإجراءات الحصول على قروض بنكية تترك الفرص لانتشار البيروقراطية والفساد، خاصة في ظل ضعف الرقابة أو التهاون في القيام بها من طرف الأعوان المكلفين، فالممارسات البيروقراطية تدفع بالأفراد أما لدفع الرشوة أو الاتجاه للعمل في الاقتصاد غير الرسمي.

وحسب تقرير البنك الدولي حول سهولة ممارسة أنشطة الأعمال فقد احتلت الجزائر المرتبة 163 من

بين 175 دولة سنة 2014 والمرتبة 156 سنة 2015²، حيث يتطلب إنشاء مؤسسة في الجزائر القيام بـ 18 إجراء و 29 يوم للقيام بجميع الإجراءات اللازمة، في حين ان الدول المتقدمة يتطلب الأمر القيام بإجراء واحد ويوم واحد³، وعليه فتعقد الإجراءات وطول مدتها تدفع بالأفراد إلى تفضيل ممارسة أعمالهم ضمن الاقتصاد غير الرسمي الخالي من حواجز الدخول.

2- الوضع الأمني للبلاد: يعتبر الوضع الأمني عاملا أساسيا في ظهور الاقتصاد غير الرسمي ونموه

في الجزائر، إذ أن ضعف مؤسسات الدولة في تأدية مهامها خلال مراحل لا استقرار الأمني والسياسي أدى

¹ المرجع السابق نفسه، ص 22.

² البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية، تقرير ممارسة أنشطة الأعمال، الجزائر، 2015، ص 118.

³ برحمن حياة، مرجع سبق ذكره، ص 117.

إلى اتساع حجم الأنشطة غير الرسمية، فالظروف الأمنية التي مرت بها الجزائر خلال العشرية الأخيرة من القرن العشرين أدى إلى تدمير البنية الاقتصادية وتوقيف عجلة التنمية في بلادنا.

وافرز هذا الوضع أنشطة غير رسمية عديدة سواء تعلق الأمر بالمؤسسات الاقتصادية أو حتى الأفراد، وقد غابت الدولة خلال تلك الفترة عن القيام بوظيفة الرقابة على النشاط الاقتصادي ولم يعد يهمها سوى توفير الأمن والطمأنينة للشعب¹.

وعليه يمكننا القول بان لا استقرار سياسي متزامن مع تحرير اقتصادي غير مراقب من طرف الدولة من شأنه أن يترك مجالا واسعا أمام نمو واتساع الأنشطة غير الرسمية.

ثالثا - العوامل الاقتصادية:

تعتبر العوامل الاقتصادية من أهم العوامل التي ساعدت على انتشار ونمو الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، هذا نتيجة لثقل الأعباء الضريبية والاجتماعية التي يتحملها أرباب العمل، ما يدفعهم إلى الهروب من الاقتصاد الرسمي المتقل بالأعباء والاتجاه إلى الاقتصاد غير الرسمي.

1- **ثقل الأعباء الضريبية:** كلما ارتفعت مستويات الضريبة وتنوعت معدلاتها بالنسبة للنشاط الاقتصادي زاد حافز الأفراد والمشروعات نحو الدخول للعمل ضمن الاقتصاد غير الرسمي.

وبالنسبة للجزائر يعتبر عدد من المحليين أن توسع الاقتصاد غير الرسمي يعود إلى ثقل الأعباء الضريبية والاجتماعية في حين تؤكد مصالح الضرائب أن نسبة الضريبة المطبقة في الجزائر من بين أدنى المستويات في الحوض المتوسط².

وفي دراسة قام بها فوميس (المنتدى الاقتصادي الاورو-متوسطي) حول العمل والاقتصاد غير الرسمي، شملت هذه الدراسة 200 مؤسسة في الجزائر وكان الهدف في جزء من هذه الدراسة معرفة أي الأسباب تعتبر الأكثر إعاقة لممارسة الأنشطة الاقتصادية، وتم طرح السؤال الآتي على أرباب المؤسسات، (من بين مختلف أنواع الأنظمة والمعايير أي منها يا ترى أنها الأكثر إعاقة في ممارسة نشاطك؟)، (*النظام الضريبي، *لوائح العمل، *معايير النظافة والسلامة).

¹ المرجع السابق نفسه، ص ص 117 118.

² المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الاول لسنة 2003، الجزائر، الدورة العادية الثالثة والعشرون، 2003، ص 126.

وكانت النتائج أن 81% من أرباب المؤسسات يرون أن النظام الضريبي هو الأكثر إعاقة، بينما يرى 12% منهم أن لوائح العمل هي الأكثر إعاقة، و6% يعتبرون أن معايير النظافة والسلامة هي الأكثر إعاقة¹، هنا يبرز ويؤكد أن النظام الضريبي يعتبر من أهم العوائق لممارسة أي نشاط وعليه تعتبر الضرائب كأحد أهم الدوافع للانخراط في الاقتصاد غير الرسمي.

2- **ثقل الأعباء الاجتماعية:** فيما يخص الأعباء الاجتماعية فإن أرباب العمل في الجزائر بالنسبة للقطاع الخاص يجدون الاقتصاد غير الرسمي قناة للهروب من اقتصاد رسمي متقل بالأعباء الاجتماعية، وهو الأمر الذي يؤدي بهم إلى القيام بتوظيف عمال وعدم التصريح بهم لدى هيئات الضمان الاجتماعي، مستغلين ظروفهم المادية الصعبة من جهة وغياب الرقابة أو التهاون في القيام بها من طرف الأعوان المكلف بها من جهة أخرى.

المطلب الثالث: مظاهر الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

يكاد الاقتصاد غير الرسمي يغطي كل مجالات النشاط الإنتاجي والخدمي والتجاري في الدول على وجه الخصوص الدول النامية والجزائر خاصة، فهو يعبر عن مجمل العمليات والأنشطة غير المصرح بها، حيث يعمل في هذه النشاطات عدد لا بأس به من اليد العاملة بمختلف شرائحها ممن يفضلون الربح السهل والوافر، والتي تندرج ضمن نمطين سائدين من الأنشطة المشروعة وغير المشروعة.

أولاً: الأنشطة غير الرسمية المشروعة

وتمثل مجموعة الأنشطة التي لا يمنع القانون ممارستها، لكن يمارسها الأفراد والمؤسسات بصفة غير رسمية، ذلك تحت شكل من الأشكال التالية:

1- **النشاطات (الخفية) السوداء في الجزائر:** يمكن حصر النشاطات السوداء في الجزائر والتي

تمارس بصفة مستقلة إلى: ²

• **التجار المتجولون:** سواء كانوا راجلين أو بسيارات صغيرة أو شاحنات (غير المالكين للسجل التجاري) والعارضين لمختلف السلع (خضر، فواكه، أواني منزلية، ملابس، ...)

• **تجار الأرصفة:** وهم التجار الذين يستغلون أرصفة الشوارع المكتظة بالمارة وأبواب الأسواق ومحطات

النقل لعرض سلعهم المختلفة؛

¹ برحمن حياة، مرجع سبق ذكره، ص 114.

² المرجع السابق نفسه، ص ص 119، 120.

- النقل الخفي للأشخاص: وذلك بسيارات قديمة وجديدة، وقد استطاع هؤلاء الناقلون أن يجعلوا لأنفسهم محطات يقصدها زبائنهم عند الحاجة؛
- شحن وتفريغ البضائع لدى الخواص، في الموانئ، الأسواق، مصانع، مواد البناء...؛
- حراسة مواقف السيارات؛
- العاملات في مجال خدمة التجميل للنساء في المنازل؛
- الخياطة في البيت؛
- تحضير مأكولات أو حلويات وبيعها مباشرة للمستهلك، أو لأصحاب المحلات؛
- التصوير: سواء في أماكن سياحية أو في المناسبات؛
- إعطاء الدروس الخصوصية والتدعيمية بمنزل الأستاذ أو بمنزل التلميذ؛
- التجارة في العملات الأجنبية في الأسواق والتجارة في الذهب؛
- استيراد مختلف السلع من الخارج لغرض تسويقها في الداخل وذلك ليس بصفة التاجر وإنما بصفة المسافر العادي؛... الخ من النشاطات الأخرى التي لا يمكننا حصرها كليا، وهي كما نلاحظ تستحق دراسات خاصة، فكل نشاط مميزاته، دوافعه، إيراداته، ممارسيه وتأثيره على النشاط المماثل الممارس في الاقتصاد الرسمي.

2- الغش الضريبي: شكلت التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي عرفتها البلاد خلال السنوات

الأخيرة العامل الأساسي لتطور الغش الضريبي، والتي نذكر منها على سبيل الحصر ما يلي:¹

- إزالة الاحتكار على التجارة الخارجية وتحرير الأسعار؛
- الصعوبات والبطء للحصول على السجل التجاري؛
- تراجع هام لنشاط رقابة الإدارات الاقتصادية؛
- التباطؤ والصعوبات التي تواجهها إدارات الضرائب والجمارك والتجارة للتكيف مع الأنماط الحديثة للتسيير والمراقبة، مما زاد في تفاقم السلوكيات المضرة لمصالح المجموعة الوطنية؛
- وهنا عدة أساليب للغش الضريبي وهذه الأخيرة تمكن المكلفين من تجنب دفع الضريبة وهذه الأساليب تتوقف على حجم المؤسسة، النظام الضريبي، نوعية النشاط الممارس... وينتشر الغش الضريبي في الجزائر بعدة صور:²

¹ بودلال علي: تقييم دور الاقتصاد غير الرسمي في تعديل مشكلة البطالة في الجزائر (دراسة قياسية)، مجلة ديناميكية الإصلاح في دول اتحاد المغرب العربي، العدد 2، جامعة محمد الأول، المغرب، 2007، ص 140.

² برحمن حياة، مرجع يبق ذكره، ص 120.

- البيع بدون فواتير وعدم استعمال الحسابات البنكية والصكوك؛
 - إنشاء مؤسسات وهمية بهدف التغطية على مؤسسات تابعة لنفس المساهمين؛
 - إيجار السجلات التجارية؛
 - عدم التصريح بالعمال وهذا شائع في الجزائر بكثرة؛
 - تضخيم التكاليف في التصريحات وتبريرها بمستندات مزورة؛
 - الإخفاء الكلي أي عدم التصريح بالنشاط، وهو من بين مظاهر الغش المنتشرة في الجزائر.
- 3- **الغش الاجتماعي:** بالنسبة لقطاع الضمان الاجتماعي يعتبر الاقتصاد غير الرسمي خطرا حقيقيا، ولا يوجد على مستوى المؤسسات الصغيرة فقط ولكن أيضا على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والشركات التجارية وشركات الخدمات، وأمام ضخامة هذه التهديدات قام الصندوق الوطني للضمان (cnas) بمراقبة السداسي الأول لسنة 2001 على مستوى 5 ولايات تعلقت ب 6096 رب عمل، والمعلومات المستخلصة من هذا التحقيق هي¹:
- تم إحصاء عدد كبير من المخالفات إزاء الضمان الاجتماعي؛
 - حوالي نصف أرباب العمل لا يمتلكون المحلات التي يمارسون فيها نشاطاتهم؛
 - نسبة عالية من تشغيل العمال المؤقتين (ما يقارب 50%)؛
 - ثلثي أرباب العمل يدفعون أجور متدنية دون الأجر الوطني المضمون.

ثانيا: الأنشطة غير الرسمية وغير المشروعة:

هي نشاطات غير رسمية تمارس دون رخصة من الدولة لأنها في الأصل محظورة وتشمل إنتاج وتوزيع مختلف السلع المحظورة ومنا ما يكون لاعتبارات صحية، اجتماعية، أخلاقية أو لاعتبارات أمنية.

1- **تجارة المخدرات:** ظاهرة تجارة المخدرات ظاهرة عالمية تعبر الحدود بسهولة وتنتشر في جل دول العالم، ويعود اكتشاف هذه الجريمة في الجزائر إلى سنة 1975، حيث ضبط ما لا يقل على ثلاثة أطنان "رانتج القنب" *، وتم توقيف مرتكبي الجريمة اللذين كان معظمهم من الأجانب، وعندما كانت تعتبر الجزائر منطقة عبور أصبحت منطقة عبور واستهلاك حيث أن 78-80% من الكمية المحجوزة بالجزائر من "رانتج

¹ علي بودلال: مشكلة الاقتصاد الخفي في الجزائر؛ الأسباب والحلول، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 37، جامعة تلمسان، الجزائر، 2008، ص 7.

* رانتج القنب: ويطلق عليه الحشيش، القنب الهندي، المارجوان: وهو احد أكثر أنواع المخدرات انتشارا في العالم، وتعتبر أسعارها الأقل من بين أنواع المخدرات.

القنب" هي كميات عابرة للتراب الوطني موجهة إلى دول أوروبا وتونس وليبيا ودول الشرق الأوسط والخليج ويوجه للاستهلاك ما نسبته 20 إلى 25% .

وبانخفاض أسعار البترول سنة 1986 أدى إلى أزمة اجتماعية بالإضافة إلى الأوضاع السياسية وبالتالي تم اغتنام فرصة ذلك الانشغال من طرف شبكة تهريب المخدرات، التي تهيكلت وتقوت وتعززت بشغور مجال المكافحة وعليه فتحت الأبواب أمام مروجي المخدرات، وتعرف الجزائر رواج القنب أمام "الكوكايين والهيروين" فهي قليلة بسبب ارتفاع أسعارها وبعد أماكن الحصول عليها¹.

2- **التهريب:** يقصد به عمليات (استيراد وتصدير) دخول وخروج المواد والسلع إلى داخل الحدود الإقليمية الجمركة للدولة، ودون المرور على مصالح، ويقصد بالإقليم الجمركي (الأراضي والمياه الإقليمية الخاضعة لسيادة الدولة)².

لقد تميزت عمليات التهريب في فترة الاقتصاد الموجه واحتكار الدولة للتجارة الخارجية، بالتصدير غير الشرعي للمواد المدعمة (حليب، سكر، زيت، بنزين ...) والاستيراد غير الشرعي للمواد النادرة في الأسواق المحلية (الأجهزة الالكترونية، الكهرومنزلية، قطع الغيار ...)، ومع سياسة التحرير للتجارة الخارجية، اختفت ندرة المواد والسلع نسبيا، ورفع الدعم عن كثير من السلع فتغيرت وجهة المهربين إلى أنواع أخرى من المواد والسلع، وأصبح التهريب من الحدود يخص:

• عند الاستيراد: يتعلق الأمر بالمخدرات، المفرقات؛

• عند التصدير: يتعلق الأمر أساسا بالماشية، الجلود، الفرو والوقود.

ويعتبر المازوت المادة الأكثر تهريبا إلى تونس حيث يتميز المازوت بسعره المنخفض في الجزائر وغلائه في تونس، وهذا سمح للمهربين التونسيين إعادة بيعه عندهم بأسعار ربحية (هامش ربح معقول).

إن شساعة التراب الوطني بالإضافة إلى نقص الوسائل الملائمة للمراقبة والتغطية تتيح للمهربين قدرة كبيرة في الحركة، وبالتالي الإضرار بالاقتصاد الوطني وهذا ما ساهم في تقاوم ظاهرة التهريب، حيث مست العديد من السلع المشروعة وغير المشروعة، هذا ما يضر بالاقتصاد الوطني ويحرم الخزينة من مبالغ ضخمة وعلى الدولة التفكير بعمق لحل هذه المشكلة³.

¹ خثيري محمد، ظاهرة غسل الأموال كنتيجة للاقتصاد الموازي في الجزائر، ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي مداخيل وقياسات، المركز الجامعي مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2011، ص 4.

² عبد الحميد الشواربي: الجرائم المالية والتجارية، منشأة المعارف، مصر، 1989، ص 72 .

³ خثيري محمد، مرجع سبق ذكره، ص 7.

3- الجريمة الالكترونية: تصنف الجزائر من الدول التي لم تنظم بعد لمنظمة التجارة العالمية من بين أنشط الدول في مجال مواد الخاصة القرصنة والبرامج المعلوماتية والمنتجات الفنية حيث تجاوز معدل القرصنة نسبة 84% بينما المعدل الدولي المسموح به هو 34% .

إن الخسائر التي تلحق بقطاع المعلوماتية العالمي نتيجة الأقراص المضغوطة المقرصنة، تصل إلى 11 مليار دولار، وقد تعرضت الجزائر لكثير من الضغوط من قبل الدول الشريكة لاسيما فيما يخص حماية الملكية الفكرية لمنتجات الدول المعنية، ولقد اتخذ الديوان الوطني لحقوق التأليف قرار تخفيض الرسوم الى 8 دينار للمنتج الواحد لتقليص فارق السعر بين السوق الرسمية والسوق الموازية، لكن دون جدوى، وهذه الممارسات تضر بالمنافسة بالنسبة للشركة الأصلية¹.

4- الرشوة والفساد: الجزائر من أكثر البلدان الأقل تنافسية في إفريقيا بسبب الرشوة وسوء التسيير وانتشار الفساد حيث احتلت وصنفت في المرتبة 88 عالميا من بين 175 دولة من قبل المنظمة العالمية للشفافية، وهذا سنة 2013 وأعطيت لها نقطة مقدر ب 3.6 من مجموع 10، وهذا يوحي بوضعية خطيرة من الفساد وتعني عشرة غياب تام للرشوة والفساد وان 0 يعني دولة تسود فيها الرشوة والفساد بصفة مطلقة. ورغم أن الجزائر حصلت في عام 2014 على نفس النقطة، لكن بترتيب 100 دوليا وفي العام 2015 على نفس النقطة وبترتيب 94 عالميا، اعتبرت الجمعية في بيان لها أن الترتيب لا يعكس تحسن في الوضعية، وإنما يعود السبب لتراجع عدة دول معنية بالإحصاء من 175 دولة في 2014 إلى 168 دولة في 2015، كما حصلت الجزائر على المرتبة 17 إفريقيا والتاسعة عربيا. ويأتي هذا رغم أن الجزائر أنشئت العديد من الأجهزة والآليات الخاصة لمكافحة الفساد ووقف نزيف المال العام، إلا أن مافيا المال والسياسة أوجدت الوسائل البديلة، واتجهت هذه المرة لممارسة النهب والسرقة تحت غطاء القانون ومن أمثلة ذلك قضية سوناطراك، قضية الخليفة التي لم يتم تقديم معالجة ملفاتها بعد، والتي تعد من أشهر قضايا الفساد والرشوة².

المطلب الرابع: تقييم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

إن المشكلة لا تكمن في وجود الاقتصاد غير الرسمي نفسه، بل إمكانية معرفة المدى الذي يبلغه لاتخاذ كل السبل المتاحة لحصره على الأقل والحد من آثاره السلبية على الاقتصاد الوطني، فزيادة حجم هذا الأخير وبالإضافة إلى تأثيره على المستوى الكلي للنشاط الاقتصادي فهو يؤثر أيضا على تخصيص الموارد وعدالة توزيع الدخل، كما لا ننسى آثاره الايجابية في تحقيق نسبة من التنمية الاجتماعية.

¹ عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص 74.

² المرجع السابق نفسه، ص 75.

أولاً: حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر.

تعتبر عملية تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي أمر في غاية الصعوبة، لأننا نتعامل مع أنشطة غير مسجلة في الحسابات الوطنية، لذلك من الطبيعي أن تتضارب الأرقام والتقديرات المتعلقة بهذه الظاهرة بالإضافة إلى كونها تعتمد على أدوات تقديرية مختلفة. فيتم تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي بعدة طرق، وهذا ما يؤدي بالباحثين للوصول إلى نتائج مختلفة، وبالنسبة إلى الجزائر فقد استعملت طريقة الطلب على العملة لتقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من طرف فريديريك شنايدر freidrich shneider بالتعاون مع البنك العالمي عند دراسته للاقتصاد غير الرسمي في 145 دولة وغطى التقدير فترة ما بين (1990-2018) وقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

الجدول رقم (04): حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني الخام في الجزائر خلال الفترة (2018-1990)

السنة	النسبة	السنة	النسبة	السنة	النسبة
1990	25.69	2000	30.2	2010	42.79
1991	22.25	2001	39.06	2011	45.1
1992	25.39	2002	37.11	2012	42.19
1993	28.66	2003	48.05	2013	40.78
1994	34.42	2004	41.81	2014	43.97
1995	27.01	2005	28.61	2015	53.13
1996	27.16	2006	28.83	2016	51.92
1997	32.69	2007	28.92	2017	47.73
1998	36.93	2008	28.45	2018	47.8
1999	32.7	2009	39.49		

Source : La Banque Mondial, croissance Du Pib 1990-2011

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر خلال الفترة محل الدراسة متذبذبة، وهذا إن دل على شيء فهو يدل على المراحل المختلفة التي عرفها الاقتصاد الجزائري فمن 1990-2000 تراوحت نسبة الاقتصاد غير الرسمي 25.69% و 36.93% فعلى الرغم من أن الحكومة نفذت برامج الإصلاح الاقتصادي التي فرضتها الدولة على المؤسسات، من خلال السياسات المعتمدة للتحرك نحو اقتصاد السوق، والتخلي عن الاقتصاد الفاشل، إلا أن الاقتصادي غير الرسمي ظهرت ملامحه جليا من خلال تدهور مستوى المعيشة بسبب تحرير الأسعار مع بقاء الأجور ثابتة لا تتحرك، بالإضافة إلى زيادة

عمليات التهريب من خلال تحرير التجارة الخارجية وزيادة العبء الضريبي الذي جعل الأفراد يتهربون من دفع الضرائب، كل هذه الأسباب وغيرها جعلت من الاقتصاد غير الرسمي طوق نجاة للحصول على لقمة العيش والبقاء على قيد الحياة، أما الفترة الثانية من 2001 إلى 2018 والتي عرف فيها الاقتصاد الجزائري عودة التوازنات الاقتصادية واتسمت بارتفاع أسعار النفط، وانخفاض معدل الديون مما أدى إلى تحسن مستوى المعيشة للأفراد وهذا ما نجم عنه انخفاض نسبة الاقتصاد غير الرسمي من 48% سنة 2003 إلى 28.68% سنة 2005 والتي اتسمت هذه النسبة تقريبا بالثبات إلى غاية 2008، لكن سرعان ما عادت هذه النسبة للارتفاع سنة 2009 التي وصلت فيها إلى 39.49% وذلك نتيجة العوامل التي رافقت تطبيق برنامج الانتعاش الاقتصادي ودعم النمو التي كانت تهدف أساسا إلى تحسين صورة الاقتصاد الجزائري داخليا وخارجيا، إلا أنها آلت إلى تطور هذا الاقتصاد كانتشار الفساد الإداري داخل مؤسسات وإدارات الدولة نتيجة ضعف كفاءة وفعالية ومصداقية المصالح والأنظمة الإدارية والمالية، وقد بلغت أكبر نسبة في تلك الفترة 53% سنة 2015 متفوق بذلك على الاقتصاد الرسمي، وهي أرقام مخيفة تشير إلى عمق تغلغل الظاهرة في الاقتصاد الجزائري وترسخها وخطورتها.

ثانيا: تطور التشغيل غير الرسمي في الجزائر.

يمثل سوق العمل غير الرسمي السوق الرئيسية الثانية للعمل، يحددها مستوى البطالة في سوق العمل الرسمية، فكلما كانت درجة الاستيعاب قليلة في السوق الرسمية فان درجة حركية السوق غير الرسمية تكون كبيرة، لكن محاولة إحصاء العمالة المصنفة في خانة التشغيل غير الرسمي هي مهمة صعبة باعتراف من الإحصائيين وسنحاول من خلال هذا الجدول أن نبين تطور نسبة عمالة التشغيل غير الرسمي.

الجدول رقم (05): تطور نسبة عمالة القطاع غير الرسمي نسبة إلى إجمالي العمالة المشغلة للفترة

1990-2007.

1997	1996	1995	1994	1993	1992	1991	1990	السنة
19	19	18	17	16	15	13	12	النسبة
2005	2004	2003	2002	2001	2000	1999	1998	السنة
26.5	26	25	20.5	21	20.5	20	19.5	النسبة
						2007	2006	السنة
						27	27.5	النسبة

المصدر: بودلال علي، "القطاع غير الرسمي في سوق العمل الجزائري (2000-2010)"، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 65، لبنان، 2014، ص21.

يتضح من الجدول أعلاه أن مساهمة القطاع غير الرسمي في مجال التشغيل تأخذ منحى تصاعدي، بحيث بلغت نسبة العمالة في هذا القطاع سنة 2007 نسبة 27% بعدما كانت سنة 1990 حوالي 12%، وهذا ما يعكس حجم العمالة الذي يشغله القطاع غير الرسمي في الجزائر، بالتالي إغفال مساهمة ودور هذا القطاع في استغلال نسبة معتبرة من العمالة بحيث نجد أن القطاع غير الرسمي يخلق ما يقارب 150000 منصب عمل سنويا، الأمر الذي أصبح يشغل اهتمام الدولة في محاولة منها لاحتواء الظاهرة وهذا يعني تسرب اليد العاملة إلى هذا القطاع حتى تعكس عملية إحصاء العمالة نتائج الواقع الحقيقي لسوق العمل الجزائري.

ثالثا: آثار الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الجزائري.

ليست كل أنشطة الاقتصاد غير الرسمي سلبية، فمنها الايجابي ومنها السلبي الذي يبقى خارج رقابة الدولة وإحصائياتها، ولا نقصد بالاقتصاد الذي نود معرفة آثاره ذلك الاقتصاد غير المشروع كتجارة المخدرات والرشوة والفساد، وإنما نقصد الأنشطة التي تساهم في الاقتصاد الوطني وتلبي حاجيات المجتمع لكنها غير مقيدة في سجلات الدولة وحساباتها السنوية تهربا من الضرائب والرسوم التي تعتبر غير عادلة في نظر أصحاب هذا الاقتصاد.

1-1- الآثار السلبية: تتمثل أهم الآثار السلبية التي يخلفها الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر فيما يلي¹:

إضعاف إيرادات الدولة: بالرغم من امتلاك الجزائر منظومة ضريبية تتماشى مع متطلبات السياسة الاقتصادية المتبعة في البلاد، إلا أنها لم تتمكن من السيطرة على الاقتصاد غير الرسمي الذي يزداد اتساعا يوما بعد يوم ويتسبب في ضياع إيرادات كبيرة تقدر ب 184 مليار دج سنويا من الوعاء الضريبي الجزائري وتخسر الخزينة العمومية ما يعادل 7% من عوائد الضريبة على الدخل أي ما يعادل 585 مليون دولار ويخسر الضمان الاجتماعي نسبة 20% ما يعادل 1.7 مليار دولار.

1-2- الإضرار بالقطاعات الكبرى: يعتبر القطاع التجاري في الجزائر هو الأكثر تضررا فمن مجموع

1.14 مليون شخص يعملون في القطاع التجاري نجد 584 ألف فقط يعملون بصفة قانونية، مقابل 556 ألف يشتغلون بطريقة غير قانونية، أو ينشطون من دون وجود قانوني لنشاطهم بالإضافة إلى غياب المنافسة في فروع اقتصادية كاملة نظرا لان السعر في السوق غير الرسمي لا يأخذ بعين الاعتبار مختلف التكاليف

¹ السعيد الدراجي، الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، حقائق وأوهام، ملتقى وطني حول تنامي الاقتصاد غير الرسمي، مساهمته ونتائجه على الاقتصاد الرسمي، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، 03/02 نوفمبر 2010، ص 8.

ذات الصلة بالالتزامات الضريبية والاجتماعية، وهنا يلاحظ أن الأسعار التي تطرحها المؤسسات التي تستجيب للمعايير تكون أسعارها أعلى من التي تطرحها المؤسسات غير الرسمية ومن ثم ينتج عن ذلك عدم وجود نمو جيد لتحسين الإنتاجية.

1-3- التأثير على المؤشرات الاقتصادية: انتشار الاقتصاد غير الرسمي يؤدي إلى عدم صحة البيانات عن المؤشرات الاقتصادية مثل (البطالة، التضخم، القوة العاملة...) وبالتالي فإن الاستنتاجات المعتمدة على معلومات غير دقيقة ستكون غير صحيحة، وبالتالي ستكون القرارات المتخذة خاطئة.

• زيادة تداول العملة الصعبة في الأسواق الموازية مما يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني

1-4- انتشار المواد المقلدة: لقد تعددت الانعكاسات السلبية لاتساع الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الجزائري من الجوانب المادية إلى جوانب نفسية خطيرة، وأصبح المجتمع لا يتأفف أبدا من انتشار المواد المقلدة وانحصار القطاع الرسمي، بل أصبحت السلع الجزائرية غريبة في السوق المحلية، وأصبحت الحكومة مع الوضع نفسه، لا تنزعج من وجود 3 ملايين جزائري يشغل في ما يعرف ب "السوق السوداء" وهو ما يعادل 40%.

1- الآثار الإيجابية:

إن الحجج المدافعة عن القطاع غير الرسمي تتمثل في الايجابيات المتعددة لهذا القطاع وتتمثل أهمها في ما يلي¹:

- يستكمل الخلل البنوي في القوانين بحيث يسمح بتقديم الخدمات والسلع التي يحتاجها المجتمع؛
- لا يخضع لكثير من الأعباء البيروقراطية التي تنتشر بقوة في الجزائر، وبالتالي يحافظ على تنافسية اقتصاد الدولة؛
- يحدث القطاع غير الرسمي مناصب شغل جديدة وبأجور مماثلة للأجور القانونية وهذا راجع لاعتماده مصدر لاستمرارية الحياة لشريحة اجتماعية واسعة؛
- سهولة الالتحاق به والاندماج فيه كونه لا يتطلب موارد مادية وبشرية معتبرة ويعتمد بالدرجة الأولى على مداخله في تمويل نشاطه.

¹ بن عمارة منصور، الضرائب على الدخل الإجمالي، دار هومه، الجزائر، 2010، ص 40.

المبحث الثاني: النظام الضريبي الجزائري قبل إصلاحات 1991

لم يعرف التشريع الجبائي في مرحلة الاستقلال تحولا كبيرا أو كليا، وإنما اتبعت الدولة الجزائرية تمديد فعالية القوانين الجبائية الفرنسية في كامل جوانبها ماعدا البنود التي تمس بسيادة الدولة، وهذا القرار كان ضروريا في وقته، وذلك لعدم إمكانية وضع قوانين تحل مباشرة محل القوانين الضريبية للتشريع الفرنسي القديم، ولكن خزينة الدولة كانت تعاني عجز في السيولة النقدية.

المطلب الأول: الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

اتخذت الإدارة الضريبية في الجزائر أساليب مختلفة في تحصيل الضرائب من بينها التحصيل المباشر، الذي يسمح للمكلف بالضريبة الدفع في شكل أقساط دورية خلال السنة، وهو ما يخفف عنه العبء الضريبي، كما يساهم في تزويد الدولة بإيرادات الضرائب بصفة مستمرة، كما تحد من حدة التهرب الضريبي، لذا تعتبر هذه الطريقة من أفضل الطرق في تحصيل الضرائب.

أولاً: الضرائب المباشرة

ومست ما يلي¹:

1- الضرائب على الأرباح الصناعية والتجارية: تشمل الأرباح والمدخيل المحققة ومعدلها يتغير حسب جدول الشرائح بالنسبة للأشخاص الطبيعيين وفقا لجدول تصاعدي، أما الأشخاص المعنوية بالنسبة للأرباح الحرفية فمعدلها 6%، وأرباح شركات الأشخاص الذين لا يقل رقم أعمالهم عن 40 ألف دينار جزائري، فالمعدل الضريبي 20%، أما إذا كان رقم أعمالهم يفوق 40 ألف دينار جزائري فتطبق بمعدل 25%، أما الشركات الاشتراكية يطبق على أرباحها المحققة من النشاط الصناعي او التجاري معدل 60%، والأرباح التي يصرح بإعادة استثمارها يطبق عليها معدل منخفض قدره 40%.

2- الضرائب على الأرباح والمهن غير التجارية: وتطبق على ذوي الأرباح والمهن الحرة (الأطباء، المهندسين، المحامين...) اللذين لا يعتبرون تجارا من وجهة نظر القانون التجاري، حيث كان معداها في سنة 1982 يقدر بـ 25%.

3- الضرائب على المرتبات والأجور: يتعلق الأمر بالمرتبات، أجور، معاشات، ريع عمرية إلى جانب امتيازات عينية ممنوحة لهم، باستثناء المكافآت، التعويضات العلاوات والمنح غير الشهرية الخاضعة

¹ الأمر 101/76 المؤرخ في 1976/12/19 المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 1977، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 102، بتاريخ 1976/02/22.

للضريبة من خلال الاقتطاع من المصدر بنسبة 15%، تكون المداخل الإيجارية خاضعة للضريبة وفق مبدأ الاقتطاع من المصدر محررا كليا من الضريبة والذين يتم حسابه على أساس الوضعية الزوجية للأجير، الدورة الزمنية للدفع والقيمة التي تحسب على أساسها المكافأة (الساعة أو اليوم) ¹.

4- الدفع الجزافي: تطبق على كل شخص طبيعي او معنوي يشغل موظف او عامل ينقض أجره، يتم تحصيلها بالحجز من الأجر الأساسي طبقا للمواد من 1982 الى 1991 من نفس القانون، ويقدر معدلها الضريبي ب 6% على عاتق صاحب العمل بالنسبة للمرتبات والأجور، 3% بالنسبة للمنح والريوع العمرية.

5- الضريبة التكميلية على الدخل: تمس مداخل الأشخاص، زوجته، أولاده، حيث تمس مداخل الأشخاص الطبيعيين المقيمين بالجزائر وقد عرفت تغيرات بين سنة 1981 و 1991 ،

6- الضرائب على الإيرادات، الديون والكفالات: تمس ديون القيم المنقولة، حيث تتعلق هذه الضريبة ب إيرادات الودائع والكفالات والديون وجميع المنتجات الأخرى، والديون العقارية وكذا الديون الممثلة بالأسهم والسندات العمومية وسندات القرض القابلة للتداول والودائع والكفالات نقدا والحسابات الجارية، حيث يحدد معدل الضريبة ب 18% على إجمالي الفوائد².

7- الضريبة الوحيدة الفلاحية: أدرجت سنة 1977 تحت اسم الضريبة على الأرباح الزراعية ثم أعيدت صياغتها بموجب قانون المالية لسنة 1984 في مادته 64 إلى أن استقرت على هذه التسمية بموجب المادة 22 من قانون المالية لسنة 1986، تمس أنشطة المكلفين والتي تتمثل في الزراعة والرعي بمعدل 4%.

8- الضرائب على دخول المؤسسات الأجنبية غير المقيمة: وهي المؤسسات التي أنشطتها تهدف إما لإنشاء عقارات أو تتعلق بالأشغال العمومية والأعمال الفنية تطبق عليها ضريبة على الريح 6% حسب قانون المالية لسنة 1986، رسم وحيد على النشاط الإنتاجي 10% و 8% كدفع جزافي.

9- الرسم على فوائض القيم العقارية: تمس كل العقارات المبنية وغير المبنية (ماعدا شهرة المحل) والمحلات الحرفية المتعلقة بالحقوق الاجتماعية، وتقدر معدلاته بـ 50% تنازلات في مدة اقل أو تساوي 3 سنوات ابتداء من تاريخ الحيابة.

40% مدة تتراوح بين 3-6 سنوات.

¹ نصيرة بوعون يحيوي، مرجع سبق ذكره، ص 142.

² المادة 14 من القانون 86/15 الموافق ل 1986/12/29 المتضمن قانون المالية لسنة 1987، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 55، بتاريخ 1986/12/30.

30% مدة تتراوح بين 6-9 سنوات.

ثانيا: الرسوم المماثلة.

تمس الرسوم المماثلة ما يلي¹:

- 1- الرسم على النشاط التجاري والصناعي: يفرض على رقم الأعمال خارج الرسم على النشاطات الصناعية والتجارية ويقدر معدله ب 2.5% .
- 2- الرسم على النشاطات والمهن غير التجارية: يفرض على رقم أعمال نشاطات المهن الحرة ويقدر معدله ب 6.05% (المواد من 275 إلى 288) من قانون الضرائب المباشرة.
- 3- الرسم العقاري على الملكية المبنية وغير المبنية: ويمس الملكيات المعفاة بصفة مؤقتة حيث تقدر مدة الإعفاء ما بين 10 سنوات من تاريخ الإنشاء طبقا للمادتين 261 و 249 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ويقدر معدله ب 40% في المناطق غير الصحراوية والمناطق الحرة.
- 4- رسم التطهير: ناتج عن عمليات التنظيف التي يقوم بها مصالح البلدية، وهو من موارد البلدية أي تستفيد منه الجماعات المحلية وله قيمة ثابتة 50 دينار جزائري للبلدية التي عدد سكانها اقل من 50 ألف نسمة، و 100 دينار جزائري للبلديات التي عدد سكانها أكثر من 50 ألف نسمة².

المطلب الثاني: الضرائب غير المباشرة

تجبي الضريبة غير المباشرة من المستهلك عبر وسيط أو من الذي يتحمل العبء الاقتصادي النهائي لتلك الضريبة، بعد ذلك يقدم الوسيط الإقرار الضريبي ويرسل الإيرادات الضريبية إلى الحكومة، هذا النوع يتناقض والضرائب المباشرة التي تجمعها الحكومة بصورة مباشرة من المكلف بالضريبة، وتنقسم الضرائب غير المباشرة حسب النظام الجبائي الجزائري إلى ضرائب غير مباشرة على الاستهلاك وسوم على رقم الأعمال.

¹-المواد من 15 إلى 26 من القانون 09/85 المؤرخ في 26/12/1986 المتضمن قانون المالية لسنة 1987، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 56 بتاريخ 29/12/1986.

² المادة 83 من القانون 09/85 المؤرخ في 30/12/1982 المتضمن قانون المالية لسنة 1983، الجريدة الرسمية، العدد 57 بتاريخ 29/12/1982.

أولاً: الضرائب غير لمباشرة على الاستهلاك:

وقد صدر بشأنها الأمر رقم 104/76 الموافق ل 1976/12/09 وقد شرع العمل به، اعتباراً من 1977/01/01 ويتضمن¹:

- الضرائب على المشروبات الكحولية؛
- الضرائب على السكر؛
- الضرائب على التبغ والكبريت؛
- رسم على صناعة الذهب والفضة والبلاتين؛
- الضرائب على المنتجات البترولية؛
- الضرائب على الفحم وغيرها.

ويخص هذا القانون أساساً تحديد وتعريف الرسم الداخلي للاستهلاك والتي تمس المواد الخاضعة للضريبة والمواد المستهلكة، ويحدد الرسم الثابت الذي يمس من جهة سعر البيع للمواد المستوردة (حقوق الجمارك) الذي يمس السوائل، المشروبات الكحولية، التبغ والكبريت، حقوق ضمان المعادن لفائدة البلديات.

ثانياً: الرسم على رقم الأعمال:

وقد صدر الأمر رقم 102/76 بتاريخ 1976/12/09 ويتضمن ما يلي²:

1- الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج: ويتكون من الرسم عند الاستيراد والرسم عند التصدير، وتحدد وعائه المادة 01 من قانون الرسم على رقم الأعمال.

2- الرسم الوحيد عند تأدية الخدمات: ويتكون من الرسم السنوي المفروض على عقود التأمين بمعدل 5%، و6% على لدعاية والإشهار، 20 يطبق على الجمعيات الرياضية و30 على الحفلات الموسيقية.

وعليه يعتبر الرسم على رقم الأعمال عبارة عن ضرائب على إنفاق الدخل، وتشمل التعامل والتداول الواقع على البضائع أو الخدمات، الأمر الذي يجعل منها أقرب إلى الضرائب غير المباشرة، لأن المكلف الفعلي هو المستهلك النهائي، أما تاجر الجملة أو التجزئة أو مقدم الخدمة هم وسطاء فيها.

¹ الأمر رقم 104/76 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون الضرائب غير المباشرة لسنة 1977، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 101، بتاريخ 1976/12/26.

² الأمر رقم 102/76 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن الرسم على رقم الأعمال لسنة 1977، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 103، بتاريخ 1976/12/26.

المطلب الثالث: حقوق الطابع والتسجيل

تسمى حقوق التسجيل بصفة عامة كل العقود العمومية أو الخاصة المقدمة لمكاتب التسجيل والمتعلقة بنقل الملكية بمقابل أو مجانا، حيث تخص هذه الأخيرة بيع العقارات والمنقولات أو التنازل عن الحقوق فيما يخص النقل بمقابل، أما النقل المجاني للملكية فيخص ملكية الأموال المنقولة، وقد صدر بشأنه الأمر 105/76 الموافق ل 1976/12/09 الذي تم تطبيقه في مطلع 1997 وشمل ما يلي¹:

أولاً: الرسم الثابت:

وينفرع إلى:

- رقم تسجيل الإيجارات؛
- مبادلة القارات؛
- القسمة؛
- التركات.

ثانياً: الرسم النسبي التصاعدي:

ويتضمن الرسوم التالية:

- نقل الملكية بمقابل أو مجانا؛
- الخزانات المؤجرة؛
- العلب المغلفة المودعة؛
- الوصية المودعة لدى الموثقين.

وعليه فإن حقوق الطابع ضريبة تمس بعض الوثائق التي لها علاقة بالعقود المدنية والقضائية وتمس كل الأطراف الملزمة بإنشاء عقود المقرضين، العقود بين الدولة والمواطنين، والتي يتحملها المواطنين شخصيا، أما ما يتعلق بطريقة الدفع فهي تختلف حسب نوعية الوثيقة سواء تعلق الأمر بالتسجيل أو الطابع، فالتعريفات والنسب، كذلك الوعاء الضريبي تحدده سنويا قوانين المالية، فهي إما توسع في مجال التطبيق أو تضيقه² وان يكون محل التعديلات بإعفاء بعض العمليات لأسباب اقتصادية واجتماعية².

¹ الأمر رقم 105/76 المؤرخ في 1976/12/9 يتضمن الرسم على رقم الأعمال لسنة 1977، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد، 100، بتاريخ 1976/12/26.

² طارق الضب، الإصلاح الضريبي في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص قانون عام للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، الجزائر، 2012، ص 20.

المبحث الثالث: الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاسه في الحد من الاقتصاد غير الرسمي

لقد شهد الإصلاح الضريبي في الجزائر إصلاحات جذرية في سياق الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتتها البلاد بداية تسعينات القرن الماضي، وقد جاءت هذه الإصلاحات بفعل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي خلفتها أزمة 1986، وكذا التوجه نحو اقتصاد السوق، التي كانت من أهم نتائجها انتشار الاقتصاد غير الرسمي وكذا التهرب والغش الضريبي من طرف المكلفين، ومنذ تلك الفترة توالى الإصلاحات والتعديلات من خلال قوانين المالية السنوية والتكميلية التي سعت في مجملها إلى تفعيل النظام الضريبي ومحاولة الحد من الاقتصاد غير الرسمي أو دمجها في إطار رسمي، وهذا ما سيتم التطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: دوافع الإصلاح الضريبي في الجزائر وأهدافه

لقد أصبحت الحاجة ملحة إلى الإصلاح الضريبي، حيث أصبح من الضروري مراجعة نظام الضرائب من وقت لآخر بحيث يتوافق مع جهود الإصلاح الاقتصادي، ودعم النمو وزيادة استثمارات القطاع الخاص، ولذا يتطلب الأمر تعديل أو إعادة هيكلة النظام الضريبي بما يخفف من الأعباء على الأفراد والمنظمات، وذلك بهدف تبسيط وتوفير نظام الضريبي واضح وعادل وشفاف، غير معقد ومستقر.

وعليه فهناك عدة دوافع وأهداف دفعت الجزائر لإصلاح نظامها الضريبي، نوجزها فيما يلي:

أولاً: دوافع الإصلاح الضريبي في الجزائر

لقد اتسم النظام الضريبي الجزائري إلى غاية 1992 بعدم الاستقرار، فمثلا في سنة 1976 تم إلغاء لضريبة الفلاحية، عقب صدور قانون الثورة الزراعية سنة 1971، ليتم إحيائها سنة 1984 وكذلك الرفع من معدل اقتطاع الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية 50% سنة 1986 إلى 55% سنة 1987، وذلك لتعويض النقص المسجل في الإيرادات الجبائية البترولية نتيجة انخفاض أسعار البترول سنة 1986، ويمكن إجمال الدوافع التي قادت الجزائر إلى الإصلاح الضريبي فيما يلي:

1- **تعقد وعدم استقرار النظام الضريبي:** فقد واجهت المؤسسات نظاما ضريبيا معقدا نتيجة تنوع

الضرائب وتعدد معدلاتها، بالإضافة إلى اختلاف مواعيد تحصيلها، كما ترتب عن ذلك صعوبة في تسيير

الجباية العادية مما عقد مهمة موظفي إدارة الضرائب، وأدى إلى كثرة المنازعات بين المؤسسات من جهة والإدارة الضريبية من جهة أخرى¹.

2- **ثقل العبء الضريبي:** نتيجة لتعدد الضرائب وارتفاع معدلاتها، ففي دراسة أجراها صندوق النقد الدولي سنة 1988، حول مختلف المعدلات الضريبية المفروضة على أرباح الشركات لبعض الدول، تبين أن العبء الضريبي مرتفع جدا في الجزائر، وهو ما يشكل ضغطا على خزينة المؤسسة².

3- **نظام ضريبي غير ملائم لمعطيات المرحلة الراهنة:** إن تغير التوجه، من نظام التخطيط المركزي أي نظام التخطيط الموجه إلى نظام اقتصاد السوق أصبح يتطلب وضع أسس نظام جبائي جديد يتلاءم مع المرحلة الجديدة، ويساير الإصلاحات الاقتصادية الأخرى التي عرفتها الجزائر³.

4- **ضعف الإدارة الضريبية:** من الأسباب التي أدت إلى فشل النظام الضريبي في الجزائر هي ضعف الإدارة الضريبية، يرجع هذا الضعف إلى⁴:

• وجود فراغ في الإدارة الضريبية بعد رحيل الاستعمار، مما أدى إلى صعوبة التحكم في سيرورة تلك الإدارة مما أثر سلبا على مرد وديتها؛

• نقص المستوى التعليمي والتأهيلي لموظفي إدارة الضرائب مما جعلهم لا يؤدون مهامهم على أكمل وجه؛

• افتقار إدارة الضرائب إلى التقنيات المتطورة؛

• كما لا ننسى سوء التنظيم الإداري ووجود البيروقراطية وانتشار الرشوة والتهرب الضريبي.

5- **عدم فعالية الحوافز الضريبية في توجيه الاستثمار:** تعتبر الحوافز الضريبية تقنية يستعملها المشرع للتأثير على سلوك المكلفين بما فيهم المؤسسات، فهي تعرف بالتضحية الضريبية، حيث تضحى خزينة الدولة بقدر معين من الاقتطاع الضريبي من أجل حث المؤسسة على الاستثمار وتوجيهها نحو الاستثمار المنتج، لكن الحوافز الموجودة في النظام الضريبي السابق لم تؤدي الدور اللازم في توجيه

¹ محمود جمام، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010، ص 16.

² عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2001-2012)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2014، ص 109.

³ المرجع السابق نفسه، ص 110.

⁴ حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية على إستراتيجية الاستثمار في المؤسسة - حالة مؤسسة بن حمادي لصناعة أكياس التغليف، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2006، ص 59.

الاستثمار نحو الأنشطة المنتجة، وذلك بسبب عدم توازن هيكل قطاع الاستثمار وعدم التوازن الجغرافي للمؤسسة عبر التراب الوطني.

6- **ضعف العدالة الضريبية:** تميز النظام الضريبي الجزائري قبل الإصلاحات بعدم عدالته، فطريقة الاقتطاع من المصدر مقتصرة فقط على بعض المداخيل دون الأخرى، كما أن الضرائب المباشرة يغلب عليها طابع المعدل النسبي وليس التصاعدي، إضافة إلى وجود ضرائب نوعية لا تراعي الوضعية العامة للمكلف واختلاف المعاملة الضريبية بين المؤسسات العمومية والخاصة¹.

ثانياً: أهداف الإصلاح الضريبي في الجزائر

تعددت الأهداف التي سعت السلطات العمومية إلى تحقيقها عن طريق الإصلاح الضريبي ومن بين أهم هذه الأهداف نذكر:

1- **مكافحة الغش والتهرب الضريبي:** للتخفيف من ظاهرة الغش والتهرب الضريبي، قام المشرع الجزائري بإصلاحات ضريبية ذات البعد الإداري والتشريعي، وتتمثل هذه الإجراءات في العناصر التالية²:

- إنشاء ضرائب بسيطة واضحة يسهل متابعتها؛
 - إجبار المكلفين بمسك دفاتر منتظمة يمكن مراقبتها في كل وقت؛
 - إجبار المكلفين التعامل بالفاتورة وهذه الأخيرة بدورها خاضعة للضريبة؛
 - وضع بطاقة ترقيم بواسطة الإعلام الآلي لجميع المكلفين بحيث نجد لكل مكلف رقم ضريبي واحد رغم تعدد نشاطاته مما يسهل معرفة كل ما يرتبط بالمجال الضريبي؛
 - ربط بعض الإدارات الأخرى بإدارة الضرائب، فمثلاً نجد إدارة الجمارك لها اتصال مستمر بإدارة الضرائب من أجل التنسيق وتبادل المعلومات لمتابعة المكلفين الذين يستوردون السلع من الخارج؛
 - توسيع تقنية الاقتطاع من المصدر بحيث هذه التقنية جد فعالة لمحاربة التهرب والغش الضريبي.
- 2- **الأهداف الاقتصادية:** جعل الضريبة وسيلة فعالة لتمتين وتثبيت برنامج الإصلاح الاقتصادي من خلال³:

- توفير الجو الملائم والمناسب للقيام بالاستثمارات؛
- عدم عرقلة وسائل الإنتاج المستوردة اللازمة للأعمال الإنتاجية؛

¹ عفيف عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 110.

² ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر وأثره على المؤسسة والتحريض الاستثماري، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 1997، ص 122.

³ محمود جمام، مرجع سبق ذكره، ص 112.

- استعمال النظام الضريبي من خلال مكوناته كأداة لتوجيه الاقتصاد الوطني نحو إقامة مؤسسات اقتصادية قوية قادرة على تمويل السوق المحلية ومنافسة السلع الأجنبية؛
- تقديم امتيازات جبائية للقطاع الخاص حتى يقوم بدوره الفعال في التنمية الاقتصادية.

3- الأهداف المالية: تتمثل الأهداف المالية في الرفع من المردودية المالية للجباية العادية، وجعلها كفيلة بتغطية نفقات التسيير، إضافة إلى محاولة إحلالها محل الجباية البترولية التي تسيطر بشكل كبير على تمويل ميزانية الدولة¹.

4- الأهداف الاجتماعية: لقد سعى الإصلاح الضريبي في الجزائر إلى تحقيق العدالة الضريبية من خلال التمييز بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، وإخضاع كل منهما معاملة خاصة، وكذا التوسع في استعمال الضريبة التصاعدية التي تعتبر أكثر عدالة من الضريبة النسبية، إضافة إلى مراعاة المقدرة التكاليفية، وذلك بتقدير الإعفاءات اللازمة لذلك².

المطلب الثاني: جوهر الإصلاح الضريبي في الجزائر وأثره في الحد من الاقتصاد غير الرسمي

لقد بذلت الجزائر مجهودات كبيرة لاحتواء الاقتصاد غير الرسمي، وذلك من خلال تبني عدة إصلاحات تشريعية ضريبية منذ الانفتاح الاقتصادي مع بداية تسعينات القرن الماضي، مست المنظومة الضريبية بشكل جذري وشامل ابتداء من سنة 1992، وكذا استحداث صيغ جديدة أكثر مرونة في سوق العمل، وبناء على هذا سيتم عرض بعض الإجراءات الضريبية وشبه الضريبية للحد من الاقتصاد غير الرسمي أو إدماجه في إطار رسمي، وكذا تشجيع الاستثمار وتحسين مناخ العمل، جملة هذه الإجراءات متخذة من خلال قوانين المالية في هذا المجال، لكن قبل هذا سنتعرض إلى أهم مكونات النظام الضريبي الجزائري بعد إصلاحات 1992.

أولاً: مكونات النظام الضريبي الجزائري بعد إصلاحات 1992

تم من خلال الإصلاح الضريبي التمييز بين الضرائب المفروضة على مداخل الأشخاص الطبيعيين ومداخل الأشخاص المعنويين، وتتضمن الضرائب على المداخل مجموعة من الضرائب المباشرة أهمها الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، بالإضافة إلى الرسم على القيمة المضافة.

¹ كمال رزيق، سمير عمور، تقييم الجباية العادية محل الجباية البترولية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 5، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، 2008، ص326.

² عبد المجيد قدري، النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة، ملتقى وطني حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب، البلدة، الجزائر، 21/22 ماي 2002، ص02.

1- الضريبة على الدخل الإجمالي IRG : نصت المادة رقم (1) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على انه: "تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى ضريبة الدخل، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"¹.

من خلال التعريف السابق نستنتج انه من خصائص IRG أنها ضريبة سنوية وحيدة، بحيث تجمع كل أصناف الدخل الصافي للمكلف وتفرض عليها ضريبة واحدة في السنة، وبالتالي تعويض جميع الضرائب السابقة، كما أن مجال تطبيقها يقتصر على الأشخاص الطبيعيين، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي، أي خصم الأعباء التي ساهمت في تحقيق الدخل وفق ما حدده القانون وهذا ما يدل على أنها تأخذ بعين الاعتبار كل الظروف الشخصية للمكلف، كما نشير بان هذه الضريبة على الدخل الإجمالي تميزت بالتغير الدائم والمستمر للسلم الضريبي، وهذا من اجل المساهمة الفعالة في التنمية الاقتصادية ومحاربة الغش والتهرب الضريبي وتشجيع الاستثمارات، وذلك من خلال إعفاء الجزء الأول من الدخل الخاضع للضريبة والمقدر ب 25000 دج عام 1992 ثم ارتفع سنة 2003 إلى 60000، إلى أن يصل عام 2008 إلى مبلغ 120000 دج.

2- الضريبة على أرباح الشركات IBS: أحدثت الضريبة على أرباح الشركات بموجب المادة 135 من قانون المالية لسنة 1991 في إطار الإصلاحات المتبعة وتدعيما لمبدأ التفرقة القانونية بين مداخيل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، حيث تنص المادة رقم 135 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة على ما يلي: "تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة (136) وتسمى هذه الضريبة "ضريبة على أرباح الشركات"².

أسست هذه الضريبة لتعويض الضريبة السابقة والمتمثلة في الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية التي لم تكن تساوي في المعاملة بين القطاعين العام والخاص، ويسعى الإصلاح الضريبي المتعلق في فرض الضريبة على أرباح الشركات إلى تحقيق هدفين، فمن جهة يهدف إلى تنظيم شكلي الذي يسمح بتأسيس ضريبة خاصة على الأشخاص المعنويين، ومن جهة ثانية يهدف إلى تنظيم اقتصادي الذي يسمح بتخفيض العبء الضريبي المطبق على الشركات، وتمكينها من الانتعاش والنمو الاقتصادي³.

¹ المادة (1) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون المالية لسنة 1992، الجريدة الرسمية، الجزائر، صدر سنة 1991.

² المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون المالية لسنة 1992، الجريدة الرسمية، الجزائر، صدر سنة 1991.

³ ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 6.

3- الرسم على القيمة المضافة TVA: أسس الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1991، بالمقابل الغي النظام السابق المتشكل من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج، والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات، وذلك نتيجة المشاكل التي شهدتها هذا النظام من حيث تعقده وعدم ملاءمته مع الإصلاحات التي شهدتها الاقتصاد الوطني، مما أدى إلى التهرب من دفع الضريبة أو عدم التصريح بالنشاطات الاقتصادية.

ثانيا: الإصلاحات الجبائية التي قامت بها الجزائر في الفترة 1990-2018 قصد الحد من الاقتصاد غير الرسمي أو دمج

لقد قامت الجزائر خلال الفترة (1991-2018) بإدخال عدة تعديلات وإجراءات جديدة على النظام الضريبي سواء من حيث تبسيط الضريبة، توسيع الوعاء، تخفيف الضغط الجبائي أو تبسيط الإجراءات للمكلفين بالضريبة، وهذا قصد القضاء أو التخفيف من حدة التهرب والغش الضريبي، ومحاولة منها الحد من الاقتصاد غير الرسمي أو دمج في إطار رسمي، وهو ما سنوضحه في الجدول التالي:

الجدول رقم 06 أهم القوانين والتعديلات التي عرفت المنظومة الضريبية في الجزائر خلال الفترة (1991-2018) قصد الحد من الاقتصاد غير الرسمي:

السنة	التعديل
1991	<p>بعد صدور ثلاث ضرائب جديدة المذكورة سابقا تم تحديد معدلاتها:</p> <p>_ الضريبة على الدخل تم تحديد الحد الأدنى المعفى منها 60000 دج، يطبق وفق التصاعد بالشرائح حسب الجدول رقم (...). المذكور سابقا.</p> <p>_ الضريبة على أرباح الشركات حيث كان الهدف من هذه الإصلاحات يتمحور في وضع المؤسسات العمومية في نفس موضع المؤسسات الخاصة وإخضاعها لمنطق وقواعد السوق.</p> <p>_ جاء قانون الرسم على القيمة المضافة بـ 4 معدلات هي:</p> <p>1- المعدل المنخفض الخاص 7%</p> <p>2- المعدل المنخفض 17%</p> <p>3- المعدل العادي 40%</p> <p>4- المعدل المضاعف 40%</p>
1992	<p>_ تم تأسيس الرسم العقاري بموجب الأمر رقم 67-83 المؤرخ سنة 1967، وتم تعديله بموجب المادة 43 من قانون 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992. وقد جاء هذا الرسم ليعوض مجموعة من الرسوم تخص العقار، وهو ضريبة عينية تمس العقارات الموجودة في التراب الوطني.</p>

<p>1993</p>	<p>تم تأسيس ما يلي:</p> <p>_ رسم التطهير: تأسس بموجب القانون رقم 80-12 الصادر سنة 1980، والذي تم تعديله بموجب المادة 30 من قانون المالية لسنة 1993، حيث تم التفرقة بين رسم رفع القمامات المنزلية، ورسم تصريف المياه في المجاري المائية، هذا الأخير تم إلغاؤه بموجب المادتين 25 و 26 من القانون رقم 93-18 المتضمن قانون المالية لسنة 1994، و عوض برسم وحيد هو رسم رفع القمامات المنزلية.</p> <p>_ الرسم على الذبح: هو الضريبة غير المباشرة الوحيدة التي تحصل لفائدة البلديات بصفة كلية، والتي تقع في إقليمها مباح بلدية، أسس بموجب الأمر 69-107 الصادر سنة 1969 والمتضمن قانون المالية لسنة 1970، وخضع لعدة تعديلات لسنوات 1993، 1994، 1995 و 1997.</p> <p>_ الضريبة على الأملاك: هي ضريبة مباشرة مخصصة جزئيا للجماعات المحلية وجزئيا لفائدة الدولة، أنشئت بموجب قانون المالية لسنة 1993 حسب المادة 27، وهي ضريبة سنوية تصريحية يقوم المكلف في بداية كل سنة بتقديم تصريح حسب النماذج المقدمة من طرف مصلحة الضرائب، ويخضع إجباريا كل الأشخاص الطبيعيين الذين تزيد ثروتهم عن ثلاثين مليون 30.000.000 دج.</p>
<p>1994</p>	<p>_ تم تعديل جدول الضريبة على الدخل بعد الانتقادات التي تعرض لها قانون المالية لسنة 1992 تمثل في تخفيض عدد الشرائح من 12 الى 6 شرائح حسب الجدول رقم (..). كما تم تحديد النسبة القصوى 50% بدل 70% وهذا بهدف تخفيض IRG.</p> <p>_ كما تم خفض نسبة الضريبة على أرباح الشركات إلى 33% بدل 50% المحددة مسبقا سنة تأسيسها، ذلك بهدف خفض العبء الضريبية، ويدخل هذا التخفيض في إطار إعادة تثبيت جذور الضريبة على أرباح الشركات، وتقريب المعدل من معدلات البلدان المجاورة، ويهدف وضع نسبة نهائية تتقارب والمقاييس الدولية.</p>
<p>1995</p>	<p>_ تم تأسيس صندوق الضمان للجماعات المحلية بمقتضى المرسوم رقم 86-266، حيث يقوم الصندوق المشترك للجماعات المحلية بتسييره، يهدف هذا الصندوق إلى تعويض نقص القيمة الجبائية المسجل في ميزانية الجماعات المحلية بين التحصيل والتقدير، كما يقوم بضمان مواجهة التخفيضات التي تقرر بموجب قوانين المالية والتي تتعلق بالضرائب والرسوم، كما يؤمن صندوق الضمان عملية تحصيل الضرائب من خلال تدخله في الوقت المناسب لأجل تدعيم موارد الجماعات المحلية من الجبائية، وتقدر نسبة تعويض العجز في حدود 90% من التقديرات.</p>
<p>1996</p>	<p>_ احدث الرسم على النشاط المهني بموجب قانون المالية لسنة 1996، وذلك بعدما تم تجديده من خلال الإصلاح الجبائي لسنة 1992، والذي كان ممثلا في الرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAIC)، والرسم على النشاط غير التجاري (TANC)، حيث تنص المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على انه يستحق الرسم على النشاط المهني على الإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم محلا دائما في الجزائر، ويمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح غير التجارية.</p>
<p>1997</p>	<p>_ تعفى من الضريبة على أرباح الشركات القيم المضافة المحولة والمحقة في إطار مبادلات الشراكة بين الشركات العضو لمجمع ما، كما جاء في قانون المالية لسنة 1997 المكمل لمحتويات المادة 173 من قانون الضرائب المباشرة.</p>
<p>2001</p>	<p>_ تم تعديل قانون الرسم على القيمة المضافة الذي كان يحتوي على 18 معدل في النظام السابق، و 4 معدلات بعد تعديل 1991 ليحتوي على معدلين اثنين هما 7% و 17% وتقتصر الدراسات الآن معدل واحد لم يؤخذ بعين الاعتبار آنذاك. قصد خفض العبء الضريبي.</p>

<p>2003 -2002</p>	<p>_ تضمن قانون المالية لسنة 2002 56 إجراء ضريبي وسنة 2003 68 إجراء ما بين إتمام وتعديل في اتجاهات مختلفة قصد ضبط واستقرار النظام الضريبي.</p>
<p>2004 - 2005</p>	<p>_ تأسس الرسم على الإسكان بموجب قانون المالية لسنة 2004، وهو رسم سنوي يستحق على المحلات ذات الطابع السكني أو المهني الواقع في البلديات مقر الدائرة. وكذا مجموع بلديات وولايات الجزائر، ويحدد مبلغ الرسم السنوي على السكن كما يلي: 300 دج بالنسبة للمحلات ذات الطابع السكني. 1200 دج بالنسبة للمحلات ذات الطابع المهني. ويتم تحصيل هذا الرسم من طرف مؤسسة "سونلغاز" عن طريق فاتورة الكهرباء والغاز، دورية الدفع ويدفع ناتجه لفائدة البلديات. _ رسم الحفلات: تحدد تعريفاته بموجب قرار من رئيس البلدية، يدفع هذا الرسم بواسطة سند قبض مسلم من طرف البلدية للطرف الذي قام بالدفع نقدا: من 500 دج إلى 800 دج يوم، عندما لا تتعدى مدة الحفل الساعة السابعة مساء. من 1000 إلى 1500 دج عن كل يوم إذا امتدت الحفل إلى ما بعد الساعة السابعة مساء. _ الرسم الخاص على رخص العقارات: يؤسس هذا الرسم لفائدة البلديات على رخص العقارات، وتخضع عند تسليمها لهذا الرسم الرخص والشهادات التالية: - رخص البناء. - رخص تقسيم الأراضي. رخص التهديم. - شهادات المطابقة والتجزئة التعمير.</p>
<p>2006</p>	<p>_ تم إدراج في المادة 12 بند جديد 192 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تنص على اعتبار كل نشاط غير مسجل أو لا يحوز على محاسبة قانونية محررة، تتم ممارسته كنشاط رئيسي أو ثانوي، _ تم التشديد على الرقابة البنكية من خلال المادة 36 المعدل للمادة 51 مكرر 4 من قانون الإجراءات الجبائية من خلال حث البنوك على ارسال كشف بالمعاملات للأشخاص غير المواطنين في وكالتها، وكذا الأشخاص الذين استفادوا من صكوك بنكية من قبل الغير، وهذا لكشف الغشاشين وأصحاب المعاملات المشبوهة، لكن هذا الإجراء له انعكاسات سلبية من خلال تجنب استخدام الدائرة البنكية تماما من قبل تجار السوق الموازية، كذلك أوجبت المادة 60 من قانون المالية على المؤسسات البنكية إرسال كشف شهري لتحويل الأموال للخارج لصالح عملائها للإدارة الجبائية. _ تم خفض معدل الضريبة على أرباح الشركات إلى 25% وتم تحفيز إضافي لإعادة استثمار الأرباح بتخفيض هذه النسبة إلى 12.5% من خلال المادة 2 من هذا القانون. _ تأسيس بطاقة وطنية لمرتكبي أعمال الغش والمخالفات الخطيرة للتشريعات الجبائية والتجارية والجمركية في المادة 13 من هذا القانون.</p>
<p>2007</p>	<p>_ تبسيط الضريبة الى درجة كبيرة باستحداث الضريبة الجزافية الوحيدة في المادة 2 لتعويض الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاط المهني، إضافة إلى الرسم على القيمة المضافة، تم فرض نسبتي 6% و12% حسب النشاط وتحت سقف محدد من رقم الأعمال هو 3 مليون دج، حيث احتوى قانون المالية لسنة 2007 عدة إجراءات وتدابير أدخلت على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وقانون الرسم على رقم الأعمال وقانون الإجراءات الجبائية لتتكيف مع هذه الضريبة الجديدة. _ كما جاءت المادة 59 من هذا القانون بتدبير جديد يحفز إنشاء مناصب شغل و الحفاظ عليها من خلال تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات بنسبة 50% وتخفيض الوعاء الضريبي الخاضع بنسبة 5%.</p>

2008	<p>_ تم تخفيض الضريبة على أنشطة الإنتاج والبناء والأشغال العمومية والسياحة إلى 19% مع بقائها على حالتها 25% بالنسبة للأنشطة الأخرى، مع خفض نسبة الضريبة الجزافية الوحيدة لأنشطة البيع إلى 5% ، بالإضافة لفرض رسوم جديدة على تجارة المعادن النفيسة وهذا نذكر ان هذه التجارة فرضت عليها ضرائب ورسوم متنوعة وكل مرة تشريع جديد.</p>
2009	<p>_ منحت امتيازات جديدة فيما يتعلق بالإعفاء من الضريبة الإجمالية لمدة 5 سنوات بالنسبة للأنشطة المؤهلة للاستفادة من الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، 10 سنوات للحرفيين التقليديين، بالإضافة إلى أن هذا القانون جاء بأحكام المادة 15 منه لردع المتخلفين عن تنفيذ استثماراتهم واستفادوا من امتيازات جبائية فان عدم التنفيذ يؤدي إلى سحب الاعتماد وتجريد الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين منحت لهم الامتيازات من حق الاستفادة منها، وتصبح الحقوق والرسوم والأتاوى التي تم إعفاؤهم منها مستحقة منها بغض النظر عن كلام الأحكام المخالفة.</p> <p>_ كما جاءت المادة 24 من هذا القانون لترسيخ التعامل بالشيك.</p> <p>_ استحدثت على مستوى المديرية العامة للضرائب صحة التحريات الجبائية حسب المادة 45 تكلف على المستوى الوطني بالتحقيقات قصد تحديد مصادر التهرب والغش الجبائي تتوفر على فروع جهوية.</p> <p>_ أطلقت على قانون المالية التكميلي لسنة 2009 بقانون الوطنية الاقتصادي، في ظل تفاقم الأزمة المالية العالمية تبنت الدولة إجراءات انطوائية بفرض قاعدة 49/51 على الاستثمارات الأجنبية وهذا في المادة 58، أما فيما يخص الغشاشين المدرجين في البطاقة الوطنية للغشاشين فجاءت المادة 29 لتردعهم وتفرض عليهم عدة قيود منها الاستبعاد من الاستفادة من الامتيازات الجبائية والجمركية المرتبطة بترقية الاستثمار، إضافة إلى الاستبعاد من المناقصات في الصفقات العمومية.</p>
2010	<p>_ تم رفع سقف الخضوع للضريبة الجزافية الوحيدة إلى 5 مليون دج، وهذا في المادة 14 وتم تخفيض الاشتراك في الضمان الاجتماعي من 24% إلى 7% بالنسبة لعقود العمل المدعمة لفائدة الشباب حسب المادة 45.</p> <p>_ تم رفع الغرامات على الغشاشين من خلال المادة 7 وتم التأكيد في هذا القانون على طرق الدفع للاستفادة من الخصم على القيمة المضافة من اجل الحد من التهرب الضريبي باستخدام الفواتير الوهمية.</p> <p>_ تم في هذا القانون ضمن المادة 18 منه تنظيم عملية التحرير محضر التلبس الجبائي في الظروف التي تشكل تهديد في تحصيل الديون الجبائية من قبل المكلفين بالضريبة.</p>
2011	<p>_ احتوى هذا القانون على عدة إجراءات جبائية توضيحية تزيل اللبس على عدة تشريعات عامة، ما ترك الباب مفتوحاً للاجتهادات الشخصية، كما تم فتح المجال للديوان الوطني للإحصاء للاستفادة من قاعدة البيانات الموجودة على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري خدمة للاقتصاد الوطني.</p> <p>_ تضمن هذا القانون عدة تدابير لدعم تشغيل الشباب وتوفير مناصب الشغل خاصة صندوق دعم تشغيل الشباب وصندوق التامين على البطالة وصندوق دعم القرض المصغر، إذ منحت امتيازات جبائية وشبه جبائية إضافية كما زادت مدة هذه الامتيازات.</p> <p>_ كما تضمنت المادة 12 من هذا القانون إجراء تحفيزي للنشاطات التجارية الصغيرة المقامة حديثاً في الأماكن المهيأة من طرف الجماعات المحلية من خلال إعفاء هذه النشاطات تماماً من الضرائب لمدة سنتين مع تخفيض هذه الضرائب لثلاث سنوات اللاحقة، هذا من اجل إدماج هذا القطاع في الدائرة الرسمية بصفة متدرجة.</p>
2012	<p>_ تم تشديد العقوبات المنصوص عليها في المادة 303 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة من خلال المادة 13، لكل من حاول التملص باللجوء إلى أعمال تدليسية في إقرار وعاء أي ضريبة أو حق أو رسم خاضع له أو تصفيته كلياً أو جزئياً، وقد تصل العقوبات إلى الحبس لمدة 10 سنوات وتضاعف هذه العقوبات في حالة التكرار.</p>

<p>2013</p>	<p>_ إعادة النظر في جدول حساب الضريبة على الأملاك ليرتفع الحد الأدنى إلى 50 مليون دينار من خلال المادة 5 المعدلة للمادة 181 مكرر 8 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتشديد المراقبة إزاء المتلبسين جبائيا وإقصاصهم من كافة الامتيازات الجبائية حسب المادة 12، كما منحت إمكانية تخفيف الغرامات أو الزيادات الجبائية بصيغة تعاقدية حسب المادة 18 من أجل تحفيز المكلفين على دفع الضرائب المتأخرة.</p>
<p>2014</p>	<p>_ منحت امتيازات إضافية للشباب أصحاب المشاريع في مناطق الجنوب الكبير ومناطق الهضاب العليا المستفيدة من صندوق تنمية الهضاب، كما تضمن هذا القانون عدة تدابير لتشجيع الاستثمار الوطني والأجنبي خاصة المحول للتكنولوجيا.</p>
<p>2015</p>	<p>_ تم توحيد معدل الضريبة على أرباح الشركات ليصبح 23 حسب المادة 12، توسيع مجال تطبيق الضريبة الجزائرية الوحيدة لتشمل الأشخاص المعنويين، بعبارة أخرى تحوي كذلك على الضريبة على أرباح الشركات مع رفع سقف التطبيق لرفع الأعمال في حدود 30 مليون دينار مع إلغاء النظام المبسط حسب المادة 6 ونظام التصريح المراقب وأرباح المهن غير التجارية، ليصبح التشريع الجبائي الجزائري بنظامين فقط جزافي وحقيقي.</p> <p>_ كما تم في قانون المالية التكميلي 2015 تعديل معدل الضريبة على أرباح الشركات مرة أخرى ليصبح 3 معدلات (19%)، (23%)، (26%).</p> <p>_ تأسيس برنامج الامتثال الجبائي الإداري حيث تكون الأموال المودعة في البنوك من طرف كل شخص طبيعي مهما كانت وضعيته محل إخضاع جزافي يحرر بمعدل 7 ، حيث تكون هذه الأموال من مصدر مشروع ولا ترتبط بأي فعل يجره قانون العقوبات والتشريع المنظم لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، بعبارة أخرى جاء هذا البرنامج لامتناع الكتل النقدية الموجودة في الاقتصاد غير الرسمي مع فرض رسم جزافي صغير، بالمقارنة مع الضرائب المفروضة على المكلفين، وقد اعتبر هذا الإجراء عفو جبائي مقنع حيث يمتد لغاية 2016/12/31.</p> <p>_ كما تضمن 57 تحفيز للمؤمنين اجتماعيا لدفع اشتراكاتهم مع إلغاء عقوبات التأخر حيث يستمر هذا الإجراء لغاية نهاية الثلاثي الأول من سنة 2016.</p> <p>_ استحدثت المادة 60 من هذا القانون نظاما خاصا لغير المنتسبين للضمان الاجتماعي بالتأمين عن المرض والأمومة بنسبة 12% أي أن الإجراء موجه للناشطين في السوق الموازية كذلك.</p>
<p>2017 - 2016</p>	<p>_ تم استحداث معدلي فائدة لرسم على القيمة المضافة هما 19% و 9%.</p> <p>_ تمديد سريان برنامج الامتثال الجبائي الإرادي إلى غاية سنة 2017 غير انه لم يأتي بالنتائج المرجوة نظرا للإجراءات الإدارية المتعلقة بفتح الحسابات المصرفية.</p>
<p>2018</p>	<p>_ هدف قانون المالية لسنة 2018 لامتناع السيولة النقدية المتداولة خارج النطاق الرسمي حيث تم تغيير الأوراق النقدية في السوق من فئة 200 دج و 500 دج ، 2000 دج حسب ما قدمه محافظ البنك.</p>

المصدر: قوانين المالية من سنة 1991 إلى 2018.

ثالثا: مدى استقرار التشريع الضريبي الجزائري

لم يتمكن النظام الضريبي الجزائري من تحقيق الاستقرار، مما أدى إلى عدم وضوح الرؤية لدى السلطات، بالإضافة إلى تعقد ذلك النظام. ففي هذا المجال نلاحظ صدور تعديلات ضريبية متتالية ومختلفة، وكذا إلغاء بعض الأحكام الضريبية التي تستحدث بمناسبة قوانين المالية السنوية وقوانين المالية التكميلية، فبهذه السرعة لم يتمكن المكلفون بالضريبة وموظفو الإدارة الضريبية من استيعاب مضمون التعديلات الضريبية، وهذا نتيجة لاسترداد نماذج ضريبية في جانبها القانوني فقط، دون تكييفها مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي للبلد، وهو أمر غير منطقي أصلا، نظرا لاختلاف المعطيات الاقتصادية والاجتماعية والسلوكية، ولعل هذا ما يبرر الحجم الهائل من التعديلات بمناسبة القوانين المالية السنوية والتكميلية، أضف إلى ذلك خلو القرارات الضريبية المتخذة من أي رؤية علمية، أي أنها قرارات غير مؤسسة. والجدول التالي يبين عدد الإجراءات الضريبية مابين الإلغاء، التعديل والإتمام في القوانين المالية للفترة (2000-2015) :

جدول رقم 07: عدد الإجراءات الضريبية في القوانين المالية للفترة (2000-2015)

السنوات	الإجراءات الضريبية
2000	68
2001	34
2002	56
2003	68
2004	52
2005	68
2006	51
2007	58
2008	37
2009	43
2010	36
2011	56
2012	51
2013	20
2014	21
2015	52

المصدر: من إعداد الباحثة حسب قوانين المالية (2000-2015)، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

من خلال الجدول نلاحظ صدور تعديلات ضريبية كثيرة عبر القوانين المالية للفترة (2000-2015)، ومنه نستنتج أن النظام الضريبي الجزائري لم يتمكن من تحقيق الاستقرار، وبالتالي يؤدي إلى التأثير سلبا على تعبئة الجباية العادية، وذلك من خلال استغلال الأشخاص المكلفين بدفع الضريبة الثغرات الموجودة في النصوص والقوانين الضريبية.

رابعا: فعالية النظام الضريبي الجزائري في محاربة الغش والتهرب الضريبيين

تعد ظاهرتي الغش والتهرب الضريبيين من أبرز المشاكل التي واجهها ولا يزال يواجهها النظام الضريبي الجزائري، حيث أن الأثر السلبي يؤدي إلى حرمان الدولة من إمكانيات مادية ضخمة كقيلة بتغطية العجز المزمّن الحاصل في ميزانية الدولة سنويا، وهذا نتيجة انخفاض إيراداتها العامة بسبب عدم مرونة الجهاز الإنتاجي، وتراجع أسعار البترول، ومنه انخفاض إيرادات الجباية البترولية.

وفي هذا الصدد تم تبني جملة من التشريعات والإجراءات لمحاصرة الظاهرة لا يتسع المجال لذكرها... وبالرغم من كل التدابير المتخذة على جميع المستويات، إلا أن فعالية النظام الضريبي في التخفيف والحد من ظاهرة التهرب الجبائي كانت محدودة إن لم نقل منعدمة.

وفي هذا السياق كشف مجلس المحاسبة أن الجزائر خسرت ما يعادل 1000 مليار دينار جراء التهرب الضريبي منذ 2001 إلى غاية 2011، بمعدل 200 مليار دينار سنويا، إضافة إلى إعادة جدولة الضرائب، وتأخر التحصيل أيضا، ليتم الكشف عن ما يقارب 600 مليار دينار سنة 2016 من السيولة المتداولة في القطاع غير الرسمي (السوق السوداء) وبالرغم من مضاعفة جهود الدولة للحد من هذه الظاهرة إلا أنها عرفت ارتفاع بمقدار 90 مليار دولار في السداسي الأول من سنة 2017 لتبلغ 960 مليار دولار فكان السبيل توجه جهود الدولة الجزائرية من الحد إلى احتواء ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي¹.

المطلب الثالث: المعوقات التي تحول دون عملية الحد من ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر أو إدماجه

لقد تعددت العراقيل التي حالت دون تسهيل عملية احتواء النشاطات المخفية، واستفادة الاقتصاد الوطني من ريوعتها، ونذكر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

- إن الانتشار الفاحش لظاهرتي الرشوة والمحسوبية جعل هذا السلوك يجد رواجاً كبيراً؛
- قوة نفوذ الجماعات الضاغطة التي تدافع عن مصالحها على حساب المصلحة العمومية؛

¹عبود السمار، لا يوجد عنوان الحلقة، لا يوجد رقم الحلقة، قناة بور تيفي beur Tv، التلفزيون الجزائري، 2018.

- عدم الاستقرار التشريعي، أي أن سياسة الاستثمار الخاصة في الجزائر لا تكاد تتجلى حتى تبرز بأوجه مناقضة لسابقتها في القوانين والتنظيمات المتعلقة بذلك تشهد ديناميكية سلبية وأحيانا غير مدروسة، ناهيك عن جمود هذه التشريعات وفشلها في مواكبة المستجدات أو حتى التنبؤ بها؛
- عدم الاستقرار السياسي وعدم التزام الحكومات المتعاقبة على استيفاء ما قد تم البدء فيه من قبل الحكومات السابقة بحجة التغير الإيديولوجي؛
- ضعف السياسات الاقتصادية للتنمية، وضعف خلق الثروات خارج مجال المحروقات يجعل من الطلب غالب على فرص العرض والتي تتمثل في مجموعة محدودة من المؤسسات المتوسطة والصغيرة؛
- عدم التنسيق بين مختلف المصالح المختصة في الدولة، فالتباعد يفتح المجال لعد الدقة في تقديم المعطيات وهذا ما يؤثر سلبا على فعالية القرار بالإدماج فخلق قواعد معلوماتية موحدة بين جميع العناصر الفاعلة في دفع الإدماج من شأنه إغلاق الباب أمام الغش والتزوير والصفقات المشبوهة؛
- البيروقراطية والغش الإداري¹.

¹ لطفي رمضاني: آفاق وتحديات إدماج الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الرسمي في الجزائر ، ملتقى وطني حول تنامي الاقتصاد غير الرسمي مساهمته ونتائجه على الاقتصاد الرسمي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي ، الجزائر، 2010، ص 13.

خاتمة الفصل:

كان الاقتصاد غير الرسمي شبه مجهول في الاقتصاد الجزائري خلال السبعينات، ورغم عدم التصريح به رسمياً إلا أنه قد برز خلال الثمانينات نتيجة جمود الاقتصاد والسوق اللذين كانا مسيرين تسييراً إدارياً، مما أورد نقص في المواد الاستهلاكية وظهر ممارسات سلبية.

وقد أخذ الاقتصاد غير الرسمي في الانتشار والتشعب بصورة ملموسة خلال التسعينات نتيجة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأمنية التي مرت بها البلاد، فبعد أن كان ظاهرة هامشية شهد هذا الاقتصاد في السنوات الأخيرة نمواً مقلماً حيث توسع ليشمل كل القطاعات، وأصبح نموه اليوم يخضع لأهداف أخرى وهي أساس البحث عن أقصى نسبة من الربح غير المصرح به وغير الخاضع للالتزامات الشرعية المرتبطة بدفع الأعباء الجبائية والاجتماعية والالتزامات الأخرى المتعلقة بممارسة النشاط.

وبناء على ذلك قامت الجزائر ببذل مجهودات قصد إدماج الاقتصاد غير الرسمي في إطار رسمي أو الحد منه من خلال الإصلاحات الجبائية تبنيتها من بداية التسعينات، بسبب الخصائص السلبية التي كانت تميز نظامها الضريبي قبل الإصلاحات من تعقد وعدم الاستقرار مما شكل صعوبة في تسييره من طرف موظفي الضرائب، إضافة إلى ثقل العبء الضريبي على مكلفيه مما يدفعهم إلى محاولة التملص منه بالتهرب أو الغش، فقد عمل النظام الضريبي الجديد على توسيع القاعدة الضريبية بحيث أصبح يمس أكبر شريحة من المكلفين مع تخفيض العبء الضريبي، إلا أنه لا تعد هذه الإصلاحات كافية وفعالة نتيجة للمعوقات التي تحول دون الحد من الاقتصاد غير الرسمي أو احتوائه في إطار رسمي.

خاتمة

يعتبر موضوع الاقتصاد غير الرسمي من أهم المواضيع التي أثارت اهتمام الباحثين على اختلاف مبادئهم ورواهم الاقتصادية، نتيجة لانتشار هذه الظاهرة وسلبية أثارها على الدول النامية خاصة، وهو ما يعود لأسباب عدة تختلف من بلد لآخر باختلاف الظروف الاقتصادية السائدة، وفي مقدمتها تطور المنظومة الضريبية، التي تعد عاملا مشجعا أو معيقا للأداء الاقتصادي بشكل عام.

كما يعتبر النظام الضريبي كوسيلة فعالة في تجسيد سياسة الضريبة حيث شكّلت الإصلاحات الضريبية التي شرعت فيها الجزائر مبادرة هامة نحو الإصلاح وعصرنة النظام الضريبي الجزائري وتكيفه مع التحولات الاقتصادية التي شهدتها الساحة الوطنية والدولية، وقد هدف هذا الإصلاح إلى تبسيط النظام الضريبي وجعله أكثر فعالية، ومن أهم هذه الإصلاحات إنشاء ضرائب جديدة والتي من أهمها الضريبة على الدخل والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة.

وقد ساهم الإصلاح الضريبي في زيادة المردودية المالية المختلفة وتحقيق العدالة الضريبية من خلال منح التحفيزات الضريبية وتوسيع الوعاء الضريبي وتحسين التحصيل الضريبي ومكافحة ظاهرة الفساد الضريبي التي تعاني منها الضريبة، حيث تمثل الضرائب العنصر الأساسي لأي تشريع مالي، كما أنها تعتبر أهم مصدر إيرادات العامة للدولة كما يعد النظام الضريبي أيضا مكونا هاما في النظام الاقتصادي ويقدر ما يكون النظام الضريبي فعال بقدر ما تكون الانعكاسات إيجابية على الاقتصاد.

اختبار الفرضيات:

- تعددت عوامل انتشار الاقتصاد غير الرسمي وأسباب نموه، لكن أهمها ارتفاع مستوى الأعباء الضريبية وكثرة اللوائح الحكومية وكثرة القوانين وتعددتها وتعقدتها وتدني كفاءة وجودة القطاع العام، إضافة إلى انتشار الرشوة والفساد، وهي ظروف تعتبر بمثابة ارض خصبة لنمو الأنشطة غير الرسمية. (وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى).

- قد تبين لنا بأن الاقتصاد غير الرسمي اقتصاد مرن وديناميكي يتجاوب والتحويلات الاقتصادية، وهذا ما جعل مسألة القضاء عليه مستحيلة لأنه يتعايش ويتداخل والاقتصاد الرسمي، ومن خلال وجود آثار إيجابية لهذا الأخير أهمها القضاء على الفقر والبطالة فهو اقتصاد منتج ومرن وأصبح أساسا لنجاح عملية الاستقرار الاقتصادي. (وهو ما يثبت الفرضية الثانية).

- إن بقاء الاقتصاد الوطني ريعيا غير منتج للثروة جليا، حيث أن درجة فعالية النظام الضريبي قليلة جدا، إذ فشل في تشجيع الاستثمار وترقية الصادرات خارج المحروقات، ولم يكن لنظام التحفيز المتبع القدرة على جذب الاستثمارات الأجنبية ولا دعم مسار التنمية، بل هي في تراجع مستمر كما فشلت هذه التحفيزات

في إحداهن توازن جهوي بين مختلف مناطق الوطن، وترقية بعضها كما كان منتظر. (هذا ينفي الفرضية الثالثة).

نتائج الدراسة:

بعد هذا العرض الموجز لما جاء في البحث وفي سياق الحديث عن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، تمكنا من إجمال وعرض النتائج المتوصل إليها فيما يلي:

- يبقى الاقتصاد غير الرسمي ملجأ للشباب البطال نظرا لغياب استثمارات منتجة طويلة المدى تفتح مناصب شغل دائمة وتوفر السلع والخدمات النادرة في الأسواق من أجل كبح التهريب والتقليل من البطالة؛
- كما أنه على الرغم من المجهودات والمحاولات المبذولة من أجل القضاء على ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، إلا أن هذه الظاهرة لا تزال منتشرة وأمام أعين أعوان الأمن، وهذا نظرا لعدم توفر البديل لهؤلاء الناشطين في الاقتصاد غير الرسمي؛

- بالرغم من المجهودات المبذولة ما بين مصالح الضرائب والإدارات الجمركية داخل وخارج الوطن والتي تهدف إلى محاربة التهريب الضريبي والغش الضريبي، إلا أن هذا التهريب والغش لا يزال قائما وهذا راجع إلى الدهاء الخارق في التحايل على القوانين والفساد المنتشر بين الأعوان المعنيين بالمراقبة وغيرها؛
- إن ظاهرتي الرشوة والفساد هما أساس العمل في الخفاء، وعلى الرغم من محاولة القضاء عليهما إلا أن ذلك لا يمكن أن ينجح، لأن هذه الظواهر متعلقة بالضمير والخلق المهني، رغم أن الديانة الإسلامية تحرم هذه الظواهر إلا أنها لا تزال منتشرة وفي توسع مستمر حتى أنها أصبحت عادة تمارس في جميع الأماكن.

ومنه يظهر لنا أن انتشار الاقتصاد غير الرسمي يعود إلى عدة عوامل بقدر ما هي متكاملة في تأثيرها بقدر ما هي تتفرع من مشكل واحد، وهو غياب ثقافة المواطنة لدى المسؤول الجزائري بالإضافة إلى غياب ثقافة تسييرية مدروسة.

وعليه فإن معالجة وتنظيم الاقتصاد غير الرسمي يتطلب تظافر جميع الجهود الحكومية والنقابية، ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص، وإن كانت هذه الظاهرة موجودة في أغلب دول العالم المتقدم والنامي وأخطره الناتج عن منظمات المافيا والإرهاب والفساد، والتي تحتاج لجهود دولية بكل معنى الكلمة لأن العولمة كرسّت ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي لتحقيق مصالحها وتعاضم أرباحها على حساب الشعوب الفقيرة وطبقته العاملة، متجاوزة في ذلك القوانين القطرية وسيادتها وخصائصها القومية والوطنية.

وعلى هذا الأساس ونظرا لحدة خطورة الاقتصاد غير الرسمي قمنا بتقديم بعض الاقتراحات المتمثلة

فيما يلي:

الاقتراحات:

- وضع نظم رقابية فعالة على مستوى الإدارة الضريبية، تمكن من اكتشاف مختلف المخالفات، وإقرار عقوبات صارمة على كل من يثبت عليه غش أو تهريب؛
- اتخاذ إجراء آخر يدعم الإصلاح الضريبي ذو طابع اجتماعي يتضمن محاولة إقناع العاملين في الاقتصاد غير الرسمي بالفوائد التي يتضمنها إدماجهم في الاقتصاد الرسمي مع آليات لتعويض الخاسرين من عملية الإدماج؛
- تبسيط وتسهيل إجراءات تأسيس المقاولات المصغرة والصغيرة، مع تشديد الرقابة على أنشطتها لكي لا تتحول إلى أنشطة غير رسمية؛
- تفعيل آليات العمليات الإحصائية الوطنية للقيام بالإحصاء الصارم والجدي يعكس حقيقة الأعداد المؤسسات الناشطة، للاعتماد على نتائج أكثر مصداقية، فمن خلال المقارنة بين ما هو مصرح به وما هو غير رسمي نتمكن من احتساب على الأقل جزء من الاقتصاد غير الرسمي لنتمكن فيما بعد من اقتراح علاج؛
- تحقيق تناسق بين مختلف مصالح الإدارات الاقتصادية الهامة (بنوك، مديرية التجارة، مصالح الضرائب، الجمارك، الضمان الاجتماعي، ...) وخلق قواعد بيانية موحدة بين هؤلاء.

آفاق البحث:

نأمل من خلال بحثنا أن نكون قد فتحنا الباب لدراسات أخرى تتناول موضوع الاقتصاد غير الرسمي من زوايا أخرى نقترح منها:

- دراسة قياسية للاقتصاد غير الرسمي في الجزائر؛
- تجارب دول نجحت في الحد أو دمج الاقتصاد غير الرسمي؛
- دراسة معمقة لأهم القطاعات التي ينتشر فيها الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر؛
- سوق الصرف الموازي وغسيل الأموال في الجزائر؛
- اثر التطور البنكي على نمو الاقتصاد الموازي.

قائمة المراجع

المراجع

• باللغة العربية:

- (1) عاطف وليم أندراوس، (الإقتصاد الضلي: المفاهيم، المكونات، الاسباب)، مؤسسة شباب الجامعة، 2005.
- (2) عوض الله، صفوت عبد السلام، الإقتصاد السري، دار النهضة العربية، مصر، 2002.
- (3) عمار السيد، عبد الباسط نصر، الإصلاح الضريبي ودوره في مكافحة الإقتصاد غير المنظم، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2012.
- (4) عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي، التهرب الضريبي والإقتصاد الاسود، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2006.
- (5) ابراهيم توهامي واخرون، العولمة والإقتصاد غير رسمي، دار الهدى للطباعة والنشر، الجزائر، 2004.
- (6) صفوت عبد السلام، عوض الله، دراسة اليات الإقتصاد الخفي وطرق علاجه، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 2002.
- (7) نسرين عبد الحميد نبيه، الإقتصاد الخفي، دار الوفاء للطباعة، الاسكندرية.
- (8) حامد عبد المجيد دراز واخرون، مبادئ المالية العامة، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003.
- (9) محمد دويدرا، مبادئ الإقتصاد السياسي (الإقتصاد المالي)، الدار الجامعية، الاسكندرية، دون تاريخ.
- (10) محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة الجزائر، 2008.
- (11) بوعون يحيىوي نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، مؤسسة الصفحات الزرقاء الدولية، الجزائر 2010.
- (12) عادل فليح حسن، المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، دار الحامد للنشر والتوزيع، الاردن، عمان، 2005.
- (13) محمد عباس محرزي، مدخل الى الجباية والضرائب، دار النشر ITCI، الجزائر، 2010.
- (14) سوزي عدلي ناشد، اساسيات المالية العامة، الطبعة الاولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، دبي، 2008.
- (15) عادل احمد حشيش، اساسيات المالية (مدخل لدراسة اصول الفن المالي والإقتصاد العام، دار النهضة العربية، الاسكندرية، مصر 1992.

- 16) حسين مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السادسة، الجزائر، 2006.
- 17) عبد الرزاق غازي النقاش، المالية العامة، دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 1997.
- 18) رانيا محمود عمارة، المالية العامة، مركز الدراسات العربية، الجيزة، مصر، 2015.
- 19) فوزي عبد المنعم، المالية العامة والسياسات المالية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1972.
- 20) سيد عبد المولى، المالية العامة، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1977.
- 21) علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006.
- 22) عباس مفرج الفحل، الضمانات الدستورية المكلف في المجال الضريبي، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الاولى، بيروت، لبنان، السنة لا توجد.
- 23) طارق الحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان، الاردن، 2009.
- 24) فليح حسن خلف، المالية العامة، عالم الكتب الحديثة للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2001.
- 25) ناصر مراد، التهرب والغش الضريبي في الجزائر، دار قرطبة للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، الجزائر، 2006.

• باللغة الأجنبية:

- 1) Marguira Zande, fiscal et sseucedaneelauranne, edition van doise, 1990
- 2) Michel Seruzier, "L'économie Informel Dans Le Cadre De La Comptabilité Nationale", STATECO N°104, 2009
- 3) Xavier Van Denderiessche, finances publiques, edition facompo, France, 2008.

القوانين والمراسيم

- 1) الأمر رقم 104/76 المؤرخ في 09/12/1976 المتضمن قانون الضرائب غير المباشرة لسنة 1977، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 101، بتاريخ 1976/12/26
- 2) الأمر رقم 102/76 المؤرخ في 09/12/1976 المتضمن الرسم على رقم الأعمال لسنة 1977، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 103، بتاريخ 1976/12/26
- 3) أمر 101/76 المؤرخ في 19/12/1976 المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 1977، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 102، بتاريخ 1976/02/22.

- (4) المادة 83 من القانون 09/85 المؤرخ في 30/12/1982 المتضمن قانون المالية لسنة 1983، الجريدة الرسمية، العدد 57 بتاريخ 29/12/1982.
- (5) المواد من 15 إلى 26 من القانون 09/85 المؤرخ في 26/12/1986 المتضمن قانون المالية لسنة 1987، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 56 بتاريخ 29/12/1986.
- (6) المادة 14 من القانون 15/86 الموافق ل 29/12/1986 المتضمن قانون المالية لسنة 1987، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 55، بتاريخ 30/12/1986.

المجلات:

- (1) احمد جلال، الرابحون والخاسرون من دمج الإقتصاد غير الرسمي في مصر، مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد 14، 2007.
- (2) أحمد مبروك، الإقتصاد الخفي ماهية وطرق تقديره وأثاره، مجلة الإقتصاد والعلوم السياسية، جامعة الفتح العدد 05، 2004.
- (3) بلعوج بولعيد، معوقات الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 04، المركز الجامعي سكيكدة.
- (4) بودلال علي: تقييم دور الاقتصاد غير الرسمي في تعديل مشكلة البطالة في الجزائر (دراسة قياسية)، مجلة ديناميكية الإصلاح في دول اتحاد المغرب العربي، العدد 2، جامعة محمد الأول، المغرب، 2007.
- (5) بودلال علي، "القطاع غير الرسمي في سوق العمل الجزائري (2000-2010)"، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 65، لبنان، 2014.
- (6) زبير عياش، سمية عباس، دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الاجنبي في الجزائر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبة والادارة، جامعة ام بواقي، الجزائر، العدد، 2015.
- (7) شهاب حمد شيخان: اقتصاد الظل بين السببية والتحديد، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية، العدد (10)، العراق، 2013.
- (8) صليحة مفاوسي، مساهمة القطاع غير الرسمي في تخفيض أزمة جيوب الفقر الحضري في الجزائر، مجلة بحوث ودراسات، المجلد الأول، العدد الثاني، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2008.
- (9) علي بودلال: مشكلة الاقتصاد الخفي في الجزائر؛ الأسباب والحلول، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 37، جامعة تلمسان، الجزائر، 2008.

- 10) كمال زريق، سعيد عمور، تنظيم عملية احلال الجباية العادية محل جباية بترولية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد، جامعة حسيبة بن بوعلي، السلف، الجزائر، 2008.
- 11) محمد زعلاني، شمولية ظاهرة الإقتصاد والموازي بالإشارة للإقتصاد الجزائري، أبحاث اقتصادية وادارية، العدد 10، جامعة باتنة، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 12) محمد طالبي، أثر حوافز الضريبة وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 6.
- 13) ناجي المتوفي، الاصلاح الضريبي، مجلة جسر التنمية، العدد 13، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2003.
- 14) الهام بوحجدار، سناء العايب، دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الاجنبي حالة الجزائر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبة الادارية، جامعة ام البواقي، الجزائر، العدد 3، 2015.

الملتقيات:

- 1) أحمد قايد نور الدين، الإقتصاد غير الرسمي ة أثره على التنمية المستدامة، ملتقى وطني حول الإقتصاد غير الرسمي وأثره على التنمية المستدامة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 20 نوفمبر 2007
- 2) بحوصي مجدوب، علاقة الإقتصاد الخفي بالإقتصاد الرسمي وأثره على التنمية المستدامة بالجزائر، ملتقى وطني حول علاقة الإقتصاد الخفي بالإقتصاد الرسمي وأثره على التنمية المستدامة بالجزائر، جامعة بشار، الجزائر.
- 3) بن أيوب لطيفة، أثر المشروعات الصغيرة على الإقتصاد غير الرسمي، ملتقى وطني حول الإقتصاد غير الرسمي في الجزائر (أثره)، المركز الجامعي مولاي الطاهرة، سعيدة، الجزائر، 22 نوفمبر 2007
- 4) خثيري محمد، ظاهرة غسيل الأموال كنتيجة للاقتصاد الموازي في الجزائر، ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي مداخيل وقياسات، المركز الجامعي مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2011.
- 5) رمضان محمد، الإقتصاد غير الرسمي في الجزائر، ملتقى وطني حول الإقتصاد غير الرسمي في الجزائر، الأثار وسبل الترويض، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2007.
- 6) السعيد الدراجي، الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، حقائق وأوهام، ملتقى وطني حول تنامي الاقتصاد غير الرسمي، مساهمته ونتائجه على الاقتصاد الرسمي، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، 03/02 نوفمبر 2010.

- (7) قاشي خالد، عرابة الحاج، الاقتصاد الخفي، الظاهرة والأسباب، الاثار وسبل العلاج، ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، المركز الامعي مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 21/20 نوفمبر 2007.
- (8) لطفي رمضان: آفاق وتحديات إدماج الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الرسمي في الجزائر، ملتقى وطني حول تنامي الاقتصاد غير الرسمي مساهمته ونتائجه على الاقتصاد الرسمي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2010.
- (9) لطفي رمضان، آفاق وتحديات إدماج الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الرسمي في الجزائر، ملتقى وطني حول تنامي الاقتصاد غير الرسمي مساهمته ونتائجه على الاقتصاد الرسمي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2010.
- (10) المجيد قدرى، النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة، ملتقى وطني حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 22/21 ماي 2002.

الأطروحات والرسائل الجامعية:

- (1) احمد وشان، متطلبات تكييف النظام الضريبي الجزائري في ظل تحديات التجارة الالكترونية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه تخصص علوم اقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2016-2017.
- (2) براهيم بوطالب، واقع التهريب في الجزائر والاستراتيجية الجمركية لمكافحته، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نفود وبنوك مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، غير منشورة، جامعة تلمسان، الجزائر 2004/2005
- (3) الحبيب مشري جم، السياسة الضريبية وأثرها على الاستثمار في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير، تخصص قانون اعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009، 2010.
- (4) عبد السلام فنغور، تحليل السياسة الجبائية في الجزائر من اصلاحات 1992، تقييم افاق اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة باتنة 1، 2016-2017.
- (5) المالك باللواي، اثر الاصلاح الاقتصادي، على فعالية النظام الضريبي الجزائري في الفترة 1992/2008، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2011/2012.
- (6) محمد العلاوي، دراسة تحليلية لقواعد التأسيس وتحصيل الضرائب، الجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر، 2014، 2015.
- (7) محمد براغ، الاقتصاد غير الرسمي أسبابه مظهره، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007.

- (8) محمد شريف، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان، 2010/2009.
- (9) محمود جمام، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010.
- (10) ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي واشكالية التهرب، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002.
- (11) نجيب زروقي، جريمة التملص الضريبي ومكافحتها في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص العلوم الجنائية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012، 2013.
- (12) يحيى لخضر، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2007/2006.

المواقع الإلكترونية:

www.wiego.org

www.univ-Biskra-d3

www.m.alhewar.org

www.acc4arab.com/acc/show/hread.php

المخلص:

تطرقنا من خلال هذه الدراسة إلى مفهوم الاقتصاد الغير رسمي، حيث تعددت دلالات من بلد إلى آخر ولعل ذلك يرتبط بتنوع أسس ومعايير التصنيف في الأنشطة الاقتصادية بين ما هو رسمي وغير رسمي، أما في ما يخص أسباب نمو وانتشار الاقتصاد الغير رسمي فهي ترجع لمجموعة متشابهة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة، مما يؤدي إلى اختلاف حجم الاقتصاد الغير الرسمي لكل دولة عن أخرى، وهذا طبقا لتأثير تلك العوامل، أما فيما يخص فعالية السياسة الضريبية في إنعاش الاقتصاد الجزائري وهذا من خلال الوقوف على مدى نجاعة السياسة الضريبية في القيام بذلك سواء من حيث فعاليتها في تمويل الخزينة العامة، أو مساهمتها في تحقيق البعدين الاقتصادي والاجتماعي عن طريق تعبئة الادخار وترشيد الاستهلاك.

ومن خلال مجهودات المؤسسات الإدارية التي تسعى لرفع حجم الإيرادات الضريبية من الجباية العادية محل الجباية البترولية، وقد توصلنا إلى فكرة عدم قدرة النظام الضريبي للحد من التهرب والغش الضريبي وعدم قدرته على تحقيق التنمية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية:

-اقتصاد الغير رسمي - الضريبة - السياسة الضريبية - الإصلاحات الاقتصادية - المنظومة الضريبية

abstract

Through this study, we discussed the concept of the informal economy, where there are many indications from one country to another, and this may be related to the diversity of the basis and criteria of classification in economic activities between the formal and informal activities, but with regard to the reasons for the growth and spread of the informal economy, it is due to a complex set of prevailing economic, social and political factors, which leads to different size of the informal economy of each country from another, and this is according to the effect of those factors, as for the effectiveness of tax policy in reviving the Algerian economy. This is by identifying the effectiveness of tax policy in doing so, both in terms of its effectiveness in financing the public treasury, and by contributing to the economic and social dimensions by mobilizing savings and rationalizing consumption.

Through the efforts of administrative institutions seeking to increase the volume of tax revenues from the regular levies in place of petroleum taxes, we have come to the idea that the tax system is incapable of reducing tax evasion and fraud and its inability to achieve economic development.

Keywords:

Informal Economy - Tax - Tax Policy - Economic Reforms - Tax System

